مُخْتَصَرُ النَّبْرَاوِيّ

عَلَى الأَرْبَعِينَ النَّوَوِيَّة

لِلأُسْتَاذ

عَبْدُ الرَّحِيمِ فَرَجُ الجُنْدِيّ

مُفَتِّشُ العُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ بِالأَزْهَرِ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله، وصلَّى اللهُ وسَلَّمَ وبارَكَ على رَسولِهِ ومُصْطَفاهُ، وعلى آله وصَحْبِهِ، ومَن تَبِعَ هُداهُ.

أمَّا بعد، ففي مَطْلَعِ العام الدراسيِّ (١٣٧٩هـ) قرَّرَتْ مَشيخةُ الجامعِ الأزهرِ تدريسَ الأربعينَ النووية بشرح العلَّامَة النَّبَراوي، للفرقة الأولى الثانوية من المعاهد الدينية.

غَيرَ أنَّ الطُّلابَ اشتكَوا من صعوبة هذا الكتاب؛ لإفاضَتِه في بحوث دقيقة من فنون متنوعة، لم يتهيؤوا لدراستها بعدُ، وعَذَرَهُم في شَكْواهم السَّادةُ المدرسون والمفتشون، مع اتفاقهم جميعًا على أنَّ الأربعينَ النَّوَوِيَّةَ من خيرِ ما يَستَفتحُ به الطُّلابُ دراسَتَهم الثانوية في عِلْم الحديث، وعلى أنَّ شرحَ العلَّامَة النَّبَراويِّ لها -مع صُعُوبَته وإفاضته- أدَقُّ الشُّروح وأوفاها، وأقربُها إلى إصابةِ الغرض.

من أَجْلِ ذلك استأْذَنَتْ مُراقبةُ التَّفتيشِ مَشْيخةَ الجامِعِ الأَزْهَرِ أنْ يُخْتَصرَ هذا الكتابُ، ويُتَصرَّفَ فيه على نَهْجٍ يُلائِم الطُّلابَ، ويكون أيسَرَ تَناوُلًا وأقربَ نفعًا، ثُمَّ عَهِدَتْ إليَّ أنْ أضْطَلِعَ بهذه المهمَّة، فاسْتَعنتُ اللهَ جلَّتْ قُدرتُه على الاضْطِلاعِ بها.

وكان عَونِي في النُّهوضِ بها -مِنْ بعد عونِ الله عز وجل- أخي وزميلي الأستاذُ الشيخُ: طه محمد الساكت.

كما كان لفضيلة الأستاذ الجليل الشيخ: محمد حسن شبانة -مديرِ تفتيش العلوم الدينية والعربية سابقا، والمدير العام للمعاهد الأزهرية الآن- أثرٌ يُذكَر فيُشكَر، في رعاية هذا المجهود المتواضع، ومنحه نصيبًا مَوفورًا مِن توجيهِهِ وتشجيعِهِ، حتى بَلَغَ السَّدادَ بإذن الله أو قَارَبَ.

ذلك، وأَذْكُرُ بالثَّناءِ والدُّعاءِ كلَّ مَن أَسْهَمَ بمُعاونَةٍ في إخراج هذا المُخْتصَرِ، وأَسأَلُ اللهَ تَعالَى أن يجعلَه خالصًا لوجهه، وأن ينفع به كما نَفَعَ بأَصْلِه، إنَّه سميعٌ قريب.

عبد الرحيم فرج الجندي

الإمام النَّوَوِي

العلماءُ العامِلونَ النَّاصِحونَ المُخلِصونَ هُمْ وَرَثَةُ الأنبياء حقًّا، اهتَدَوا بهَديهِم، وجدَّدُوا للنَّاس أمْرَ دينِهم، واسْتَغْنَوا بالغَنيِّ الحَميدِ عمَّا في أيدِيهِم، ولَوْلَا بَقِيَّةٌ منهم لَهَلَكَ العَالَمُ أَجْمَع.

ذلك بأنَّ حياةَ العالَمِ بِهؤُلاءِ فوقَ حياتِهِ بالماءِ والشَّمسِ والهواءِ؛ فإنَّ حياتَهُ بِهِنَّ عاجلةٌ فانِيةٌ، وحياتَهُ بالأنبياءِ والمُجَدِّدِينَ دائمةٌ باقيةٌ، وشتَّانَ ما بينَ باقٍ وفانٍ.

وفي الطَّليعةِ من أولئك الوَرَثةِ الأعْلامِ، الإمامُ القُدوةُ الرَّبَّانيُّ أبو زَكَرِيَّا يحيى بنُ شَرَف النَّوَوِيُّ الشَّافِعيُّ، المولود ببلدته «نَوَى» -موطن أبيه- من عَمَلِ دمشق، في العشر الأول من شَهْرِ الله المحرم (٦٣١ هـ) والمُتَوَفَّى بها في أواخر رجب الفَرْد سنة (٦٧٦هـ).

نشَأَ ببلده مع أبيه، وقد جَعلَهُ في دُكَّانٍ، فَما أَلْهَتْهُ تِجارةٌ ولا بَيعٌ عن القُرْآنِ.

وفي عام (٦٤٩هـ) قَدِمَ إلى دِمَشْق، فَأَقْبَلَ على علوم الشَّريعةِ واللُّغةِ، وافتنَّ فيها، وجَدَّ في طَلَبِها فَهْمًا وتَحْصيلًا، حتى كانَ يَقْرَأُ على شيوخِه في اليوم اثْنَيْ عَشَرَ دَرسًا شَرْحًا وتَصْحيحًا، وأُعْجِبَ به شيخُه الكَمالُ إسحق المغربي فجَعَلَه مُعيدًا لدَرْسِهِ في حلقته.

لَبِثَ في دمشق نَحوًا من ثَمانِية وعشرين عامًا، يَتبَحَّرُ في العِلْم والمَعْرفَةِ، ويَقتَفِي آثارَ شَيخهِ الكَمال في العِبادَةِ والصَّومِ والتَّهجُّدِ والوَرَعِ والزُّهْدِ، حتَّى وَلِيَ التَّدْرِيسَ بدارِ الحديثِ الأشْرَفِيَّة، فما أَخَذَ من مَعْلُومِها شيئًا، وإنَّما كان يَتَقَوَّتُ ممَّا يأتيهِ مِن بَلدِه مِن عندِ أَبوَيهِ.

ولمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ في العِلْم واسْتَوَى، أَخَذَ يُؤَلِّفُ كتُبَهُ النَّافعَةَ المبارَكة، في الفقه والحديث والرِّجال واللغة وغيرها.

وقد أثْنَى حُجَّةُ العَرَب الجَمَالُ محمدُ بنُ مالكٍ على كتابِه المِنْهاج، في حُسنِ اخْتصارِهِ وعُذوبَةِ ألفاظِهِ.

قالوا: وقَدْ عَنَاهُ بقَولِه في ألِفيَّتِهِ:

.... ورَجُـــــلٌ مِن الكِـــــرامِ عِندَنَا

ومِن بَينِ مُؤلَّفاتِه في الحديث «رياضُ الصَّالحين»، الذي يَنبغِي لكُلِّ مُسلمٍ أن يَقْتنِيَهُ في بيتِهِ، ويُعنَى به بَعدَ كتابِ الله العَزيزِ قِراءةً ودَرسًا.

ومِن بَيْنِها هذه الأربعون، التي نَالَتْ مِن الذُّيوعِ والقَبُول والعِنايَةِ بالدِّراسَةِ والشَّرْح ما لَمْ يَنَلْهُ غيرُها.

أمَّا دعوتُه إلى الخَير، وأمْرُهُ بالمَعْروفِ ونَهْيُهُ عن المُنْكرِ، وشَجاعَتُهُ في الحَقِّ، فقد بلغَ في ذلك الغايَةَ، وحَسْبُكَ أنَّ المُلوكَ والجَبابِرَةَ كانوا يَفزَعونَ منه ويَرْهبُونَه.

هذا قَبَسٌ مِن تاريخٍ حافِلٍ بالفضائِلِ والمَكارِمِ، لإمامٍ جاهَدَ في الله حَقَّ جِهادِهِ، ولَمْ يَخَفْ فيه لَوْمَةَ لائمٍ.

رحمةُ الله ورضوانُهُ على الإمام النَّوويِّ في الوارِثِينَ السَّابِقِينَ، ومَن اهتَدَى بِهِمْ إلى يوم الدِّين(١).

(١) في الطبعات الأخيرة مِن رياض الصالحين طرف من ترجمة الإمام النووي، منها طرفة غراء لفضيلة الأستاذ النواوي مراقب تفتيش العلوم الشرعية.

العَلَّامَةُ النَّبَرَاوِيُّ

بَلَغْنَا الجَهْدَ فَلَمْ نعثُرْ للعَلَّامة الشيخ عبدِ الله بنِ الشيخ محمد الشافعي النَّبَراوِي على ترجمة تَخُصُّه، ولكنَّهُ هو نفسه سَلَّمَ لنا مفتاح التَّعريفِ به وبِعَصره؛ إذ قال في آخر كتابته[1] على الأربعين النَّووية: «وكان الفراغُ مِن جَـمْعِ هذه الحاشيةِ قُبَيل غُروبِ شَمسٍ يوم الأَرْبعاءِ المبارك ١٢من شهر شعبان الخير سنة (١٢٤٣هـ) وأمَّا الفَراغُ مِن تَبْييضِها فَفِي ربيع الأول سنة (١٢٥٥هـ)».

وقال في حاشِيَتِهِ على شَرْحِ الخَطيبِ الشِّرْبيني في الفقه: «كان الفَرَاغُ منها سنة (١٢٥٧هـ)».

وحَسْبُنَا هذا دَليلًا على أَنَّهُ عاشَ في عَهْدِ الزَّعامَةِ الشَّعْبِيَّةِ، مُمَثَّلَةً في السيدِ عمر مكرم (١٢٣٧هـ) والشيخِ عبد الله الشرقاوي شيخ الجامع الأزهر (١٢٢٧هـ) وإنْ كان لَمْ يَشرَعْ في تأليف حاشيتَيه هاتَيْنِ إلا بعد وفاة الزَّعِيمَيْنِ.

وإذا كان أعلامُ الأزْهَرِ في أَغْلَبِ الأمْرِ، لا يُؤَلِّفُون إلَّا بعد بُلوغِهِم مَرْتَبَةَ النُّضْجِ الذِّهْنِي والعِلْمِي، فإنَّ شَيخَنا النَّبَراوِيَّ قد عاصَرَ مَشْيَخَةً أَجِلَّاء، أُولِي عِلْمٍ وفَضْلٍ وأَدَبٍ وحِكْمَةٍ، منهم مِن شُيوخ الأزهر:

(١) الشيخ حسن العطار (١٢٥٠هـ).

(٢) والشيخ حسن القويسني (١٢٥٤هـ) وكان مع كَفِّ بَصرِهِ ذا هَيْبَةٍ عند الأُمَراءِ والعُظَماء.

---

(١) وقال في أولها: «جعلتُها حاشيةً على هذا المتن الشريف، وسَمَّيتُها: عروس الأفراح، راجِيًا أنَّها لما لا سبيل إلى فتحه مفتاح».

(٣) والشيخ إبراهيم الباجوري (١٢٧٧هـ) وكان والي مصرَ يحضُرُ دَرْسَهُ ويُنصِتُ إليه.

ولِشَيخِنا النَّبَراوِيِّ -عَدَا الحاشِيَتَينِ السَّابِقتَين- مُؤلَّفاتٌ أُخَرُ، لا تَقِلُّ عنهما دِقَّةً وتَحْقِيقًا، منها: حاشيةٌ على شَرْحِ الرَّحَبيَّة في الفرائض، وحاشيةٌ على شَرْحِ ابنِ عَقيل لِألفِيَّة ابن مالك، ونورٌ بدا في النحو.

ومُؤلَّفاتُهُ كُلُّها نافعةٌ مَعروفَةٌ لَدَى العُلَماءِ بالصَّفاءِ والتَّمْحيصِ، رَزَقَنَا اللهُ الأَدَبَ مع شُيوخِنا، وبارك عَليهِمْ في العُلَماء العامِلِينَ.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربِّ العالَمين، قَيُّومِ السَّماواتِ والأَرَضِين، مدبِّرِ الخلائق أجمعين، باعثِ الرُّسُلِ -صلواتُ الله وسلامُهُ عليهم- إلى الْمُكَلَّفِين؛ لِهدايَتِهم وبَيانِ شَرائِع الدِّين، بالدَّلائِل القَطْعِيَّة وواضِحاتِ البَرَاهِين، أَحْمَدُهُ على جميع نِعَمِه، وأَسْأَلُهُ المَزيدَ من فَضْلِه وكَرَمِه.

وأشهد أن لا إله إلا اللهُ الواحدُ القهَّار، الكريمُ الغفَّار، وأشهد أنَّ محمَّدًا عبدُه ورسولُه وحبيبُه وخليلُه أفضلُ المخلوقِين، المكرمُ بالقرآن العزيز المعجزةِ المستمرَّةِ على تعاقُبِ السِّنين، وبالسُّنَنِ الْمستَنِيرةِ للمُسْتَرشِدين، الْمُخَصَّصُ بجوامع الكَلِمِ وسماحَةِ الدِّين، صلواتُ الله وسَلامُهُ عليه وعلى سائِر النَّبِيين والْمُرسَلين، وآلِ كُلٍّ وسائرِ الصَّالحِين.

أَمَّا بعد، فقد رُوِّينَا عن علي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، ومعاذ بن جبل، وأبي الدرداء، وابن عمر، وابن عباس، وأنس بن مالك، وأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري -رضي الله تَعالَى عنهم- من طرق كثيرات، بروايات متنوعات، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ حَفِظَ على أُمَّتِي أَرْبَعين حَديثًا مِن أَمْرِ دِينِهَا، بَعَثَهُ اللهُ يَومَ القِيامَةِ في زُمْرَةِ الفُقَهَاءِ وَالعُلَمَاءِ»، وفي رِوايةٍ: «بَعَثَهُ الله فقيهًا عالمًا»، وفي روايةِ أبي الدرداء: «وكنتُ لهُ يومَ القيامة شافعًا وشهيدًا»، وفي روايةِ ابن مسعود: «قيلَ له: ادخلْ مِنْ أَيِّ أبوابِ الجَنَّةِ شِئْتَ»، وفي روايةِ ابن عمر: «كُتِبَ في زُمْرَةِ العُلَماء، وحُشِرَ في زُمْرَة الشُّهَدَاء».

واتَّفَقَ الحُفَّاظ على أنَّه حديثٌ ضعيفٌ، وإنْ كثُرتْ طُرُقُه.

وقد صنَّف العلماء -رضي الله عنهم- في هذا الباب ما لا يُحصَى من المُصنَّفات.

فأوَّلُ مَن عَلِمْتُهُ صنَّفَ فيه: عبد الله بن المبارك، ثُمَّ محمد بن أسلم الطوسي العالِم الربَّاني، ثُمَّ الحسن بن سفيان النسوي، وأبو بكر الآجري، وأبو بكر محمد بن إبراهيم الأصفهاني، والدارقطني، والحاكم، وأبو نعيم، وأبو عبدالرحمن السلمي، وأبو سعيد الماليني، وأبو عثمان الصابوني، ومحمد بن عبد الله الأنصاري، وأبو بكر البيهقي، وخلائق كثيرة لا يُحْصَوْنَ مِن المُتقدِّمِين والمُتَأَخِّرِين.

وقد استَخَرْتُ اللهَ تَعالَى في جَمْع أربعين حديثًا؛ اقتداءً بهؤُلاءِ الأئِمَّة الأَعْلام وحُفَّاظِ الإسلام.

وقد اتَّفقَ العلماء على جَوازِ العَمَل بالحديث الضَّعيف في فضائل الأعمال[1]، ومع هذا فليس اعتمادي على هذا الحديث؛ بل على قوله ﷺ: «نَضَّرَ[2] اللهُ امْرَأً سَمِعَ مَقالَتِي فَوَعَاهَا فَأَدَّاهَا كَمَا سَمِعَها».

ثُمَّ مِن العلماء مَن جَمَع الأربعين في أُصُول الدِّين، وبعضُهم في الفُرُوع، وبعضُهُم في الجِهاد، وبعضُهُم في الآداب، وبعضُهُم في الخُطَب، وكُلُّها مَقاصِدُ صالحة، رضي الله تَعالَى عن قاصديها.

وقد رأيتُ جَمْعَ أربعين أعَمَّ مِن ذلك كلِّه، وهي أربعون حديثًا مُشْتَمِلَةً على جميع ذلك، وكُلُّ حديثٍ منها قاعدة عظيمة من قواعد الدِّين، وقد وَصَفَهُ العلماء -رضي الله عنهم- بِأنَّ مَدارَ الإسلام عليه، أو هو نِصفُ الإسلام، أو ثُلُثَه، أو نحو ذلك.

---

(١) بِشرط ألا يكونَ ضعيفًا جِدًّا، وأنْ يَندرِجَ تحَتَ أَصْلٍ عام.

(٢) بالتشديد -ويروى بالتخفيف-: نَعَّمَهُ، مِن النَّضارَةِ، وهي في الأصل: حُسنُ الوَجْهِ وبَريقُهُ، والمُرادُ: جَمَّلَهُ بِحُسْنِ الخلقِ.

ثُمَّ ألتزِمُ في هذه الأربعين أَنْ تكونَ صَحيحةً، ومُعْظَمُها في صَحِيحَي البُخاري ومُسْلم رحمهما الله تعالى.

وأذكرُها مَحذُوفةَ الأسانيد؛ ليَسهُلَ حِفظُها، ويعمَّ الانتفاعُ بها -إن شاء الله تعالى-، ثُمَّ أُتبِعُها ببابٍ في ضَبْطِ خَفِيِّ ألفاظِها[١].

وينبغي لكل راغبٍ في الآخرة أنْ يعرِفَ هذه الأحاديث، لِمَا اشْتَمَلَتْ عليه مِن المهمَّات، واحْتَوتْ عليه من التَّنبيه على جميع الطَّاعات، وذلك ظاهرٌ لِمَنْ تَدبَّرَه.

وعلى الكريم اعتمادي، وإليه تَفْويضي واسْتِنادي، وله الحمدُ والنِّعمة، وبه التَّوفيقُ والعصمة.

(١) لم يَعثُرْ شرَّاحُ الأربعين على هذا الباب.

الحديث الأول

عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَبِي حَفْصٍ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى؛ فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوِ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ».

رَوَاهُ إِمَامَا المُحَدِّثِينَ: أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ المُغِيرَةِ بْنِ بَرْدِزْبَهْ البُخَارِيُّ، وَأَبُو الحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الحَجَّاجِ بْنِ مُسْلِمٍ القُشَيْرِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ -رضي الله عنهما- فِي صَحِيحَيْهِمَا اللَّذَيْنِ هُمَا أَصَحُّ الكُتُبِ المُصَنَّفَةِ.

الحديث الأول:

ابْتدأَ المُصَنِّفُ بهذا الحَديثِ في «الأَرْبَعِينَ» كما ابْتَدأَ به في «رِياض الصَّالِحِينَ» اقْتِداءً بالسَّلَفِ إذْ كانُوا يُحِبُّونَ البَدْءَ به؛ حَثًّا لِلطَّالِبِ على مَزِيدِ الِاعْتِناءِ بحُسْنِ النِّيَّةِ والإِخْلاصِ في العَمَلِ، فبِفَقْدِ الإِخْلاصِ تَصِيرُ الأَعْمالُ هَباءً مَنْثُورًا.

(**عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَبِي حَفْصٍ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ**) هو أَوَّلُ مَن لُقِّبَ بِأَمِيرِ المُؤْمِنِينَ، وكَنَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ بِأَبِي حَفْصٍ، والحَفْصُ: مِن أَسْماءِ الأَسَدِ، وكُنِّيَ به لِمَا كان عليه مِن الشِّدَّة، ولَقَّبَهُ بالفارُوقِ لِفَرْقِهِ بَيْنَ الحَقِّ والباطِلِ بِإِسْلامِهِ، أَسْلَمَ سَنَةَ سِتٍّ مِن البعْثَةِ بِبَرَكَةِ دَعْوَةِ النَّبِيِّ ﷺ بعدَ أَرْبَعِينَ رَجُلًا وإِحْدَى عَشْرَة امْرَأَةً، ومَناقِبُهُ كَثِيرَةٌ لا تُحْصَى.

(**قَالَ**) عُمَرُ (**سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ**) أي: سَمِعتُ صَوْتَهُ حالَ كَوْنِهِ (**يَقُولُ**) فالجُمْلةُ حالٌ، وهي حالٌ مُقارِنَةٌ.

(إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى) «إِنَّمَا» أَصْلُها: «إِنَّ» التي تَنْصِبُ المُبْتَدَأَ وتَرْفعُ الخَبَرَ، زِيدَتْ عليها «مَا» فَكَفَّتْهَا عن العَمَلِ[1] ولِذا يُقالُ في إعْرابِها: إِنَّمَا: كافَّةٌ ومَكْفوفَةٌ، والأَعْمالُ: مُبتَدَأٌ، وبِالنِّيَّاتِ: جارٌّ ومجْرورٌ مُتَعَلِّقٌ بِمَحْذُوفٍ خَبَرٌ، وإِنَّمَا الثَّانِيةُ كالأُولَى، ولِكُلِّ امْرِئٍ: جارٌّ ومجْرُورٌ، خَبَرٌ مُقدَّمٌ، ومَا نَوَى: مُبتدَأٌ مُؤَخَّرٌ.

ثُمَّ إنْ كانَتْ «مَا» اسْمًا مَوصُولًا فالعائِدُ مَحذُوفٌ، أي: الَّذِي نَواهُ، وإنْ كانَتْ مَصْدَرِيَّةً لَمْ تَحتَجْ إلى عائِدٍ، والتَّقْدِيرُ: إنَّما لكُلِّ امْرِئٍ نِيته.

والأَعْمالُ: جَمْعُ عَمَلٍ، وهو حَرَكَةُ البَدَنِ.

والنِّيَّاتُ: جَمْعُ نِيَّةٍ، وهي لُغَةً: القَصْدُ، وشَرعًا: قَصدُ الشَّيْءِ مُقْتَرنًا بِفِعْلِهِ، فإِنْ تَراخَى عنه سُمِّي عَزْمًا، و«أل» في النِّيَّات عِوَضٌ عن المُضافِ إلَيهِ، أي: إنَّما الأَعْمالُ بِنِيَّاتِها.

وامْرِئٍ: المُرادُ به الشَّخْصُ، فيَشمَل الأُنْثَى.

ومَعنَى الجُمْلَةِ الأُولَى: كُلُّ عَمَلٍ شَرْعيٍّ مَوجُودٌ بِمُصاحَبَةِ النِّيَّةِ، ولا عَمَلَ دُونَ نيَّةٍ؛ فيُسْتَفاد منها اعْتِبارُ النِّيَّةِ لِكُلِّ عَمَلٍ[2].

«وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى» قيل: هذه الجُمْلَة تأكِيدٌ لِمَا أفادَتْهُ الجُمْلَةُ الأُولَى، وهو الِاعْتِدادُ بالنِّيَّةِ، أو طَلَبُ النِّيَّة في كُلِّ عَمَلٍ.

---

(١) وكذلك كفَّتْها عن الاخْتِصاصِ بالدُّخول على الجملة الاسْمِيَّة، فصارَتْ تَدخُلُ على الاسْمِيَّة والفِعْلية، مثل: ﴿قُلْ إِنَّمَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾.

(٢) قال ابن دقيق العيد: «الذين اشْتَرَطوا النية قدَّروا: إنَّما صِحَّةُ الأعمال بالنيات، والذين لَمْ يَشْتَرِطوا قدَّروا: إنَّما كمالُ الأعمال بالنيات»، قال ابنُ حَجَرٍ: «لَيسَ الخِلافُ بَين الأئمة إلَّا في الوَسائِلِ كالوُضوءِ، وأمَّا المقاصد كالصلاة فلا خِلافَ بينهم في اشتراطها».

والرَّاجِحُ أنَّ الجُملةَ الثَّانيةَ لِلتَّأْسِيسِ، لا لِلتَّأكِيدِ، فتُفِيدُ أُمُورًا جَدِيدةً غَيرَ ما أفادَتْهُ الأُولَى.

منها عَدَمُ صِحَّةِ الإنابَةِ في النِّيَّةِ؛ لِأنَّ تَقدِيرَها: لِكُلِّ امْرِئٍ نِيَّتُهُ؛ فلا يَصِحُّ أَنْ يَنْوِيَ أحَدٌ لِعَمَلِ غَيْرِهِ(١).

ومنها أنَّ حُصولَ الأَجْرِ والثَّوابِ على العَمَلِ، يَحْتاجُ إلى نِيَّةِ التَّقرُّبِ به إلى الله تعالى؛ فهِي تُحذِّرُ مِن الرِّياءِ في العَمَلِ، كما تَحُثُّ على طَلَبِ نِيَّةِ الخَيرِ في الأَعْمالِ العادِيَّةِ، كالأَكْلِ لِلتَّقَوِّي على الطَّاعَةِ، والمُباشَرَةِ بِقَصْدِ إِعْفافِ نَفْسِهِ وزَوْجَتِهِ، فيُثاب على الأعْمالِ العادِيَّةِ عِندَ ذلك.

ومنها أنَّ الإنْسانَ له ثَوابُ كُلِّ عَمَلٍ يُصَمِّمُ على فِعْلِه، سَواءٌ أَتَحَقَّقَ منه العَمَلُ، أمْ مَنَعَهُ مانِعٌ مِن فِعْلِهِ، وقد وَرَدَت الآثارُ بما يُفِيدُ ذلك(٢).

(فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلى اللهِ وَرَسُولِهِ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوِ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ).

الفاء: لِلتَّفريعِ، أو لِلفَصِيحَةِ، والجُمْلَتانِ شَرطِيَّتانِ، وظاهِرُهُما: اتِّحادُ الشَّرْطِ والجَزاءِ(٣) وقد قالوا: إنَّ اتحادَ المُبتَدَأ والخبرِ أو الشَّرَّطِ والجَزاءِ يُفيدُ المُبالَغَةَ إمَّا في

---

(١) وأمَّا صِحَّةُ نِية الوَليِّ عن الصَّبِيِّ غَيرِ المميزِ فَلِمَعْنًى يَخُصُّه، وهو أنَّه لَيسَ مُتَأَهِّلًا للنية لِعدَمِ تمييزه.

(٢) فعن جابر -رضي الله عنه- قال: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ في غَزاةٍ، فَقَالَ: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لَرِجَالًا، مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا، وَلَا قَطَعْتُمْ وَادِيًا، إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ، حَبَسَهُمُ المَرَضُ»، وفي رِواية: «حَبَسَهُمُ العُذْرُ»، وفي رِواية: «إِلَّا شَرَكُوكُمْ فِي الأَجْرِ»، رَواه البُخاريُّ عن أنس، ورواه مُسلمٌ عن جابر، واللفظ له.

(٣) بناء على أنَّ «هِجْرَتُهُ» الثانِيَةَ في الجُمْلَتين: مُبتدأٌ خَبَرُه الجارُّ والمَجْرورُ بَعدَهُ، وأمَّا لَوْ جُعِلَ الجارُّ والمَجْرورُ مُتَعَلِّقًا بِهِجْرَته، والخَبر مَحذوف فيهما، والتَّقْديرُ في الأُولَى: فَهِجْرَتُه إلى الله ورسولِهِ مَقبولَةٌ مثلا، وفي الثانية: فَهِجْرَتُهُ إلى ما هاجَرَ إليه مَذْمومَةٌ، أو لا ثَوابَ فيها، فلا يَكونانِ مُتَّحِدَينِ، والوَجْهُ الأَوَّلُ أَبْلَغُ.

التَّعْظِيمِ أو في التَّحْقِيرِ، وقد اجْتَمَعا في الحَدِيثِ.

فالاتِّحادُ في الشَّرْطِيَّةِ الأُولَى يَدُلُّ على المبالَغَةِ في التَّعْظِيمِ، والمَعْنَى: مَنْ كانَتْ هِجْرَتُهُ حاصِلَةً إلى الله ورَسُولِهِ بِأَنْ قَصَدَ بها إعْلاءَ دِينِ الله ونُصْرَةَ رَسُولِهِ، فهِجْرَتُه عَظِيمَةٌ، ما أَجْمَلَها، وما أَكْثَرَ ثَوابَها، وما أَعْظَمَ أَجْرَها.

والاتِّحادُ في الجُمْلَةِ الثانيةِ لِقَصْدِ المبالَغَةِ في التَّحْقِيرِ، أي: مَنْ كانَتْ هِجْرَتُهُ لِأَجْلِ دُنْيَا يُصِيبُ غَرَضَهُ منها، أو لِأَجْلِ امْرَأَةٍ يَنْكِحُها، فهِجْرَتُهُ قَبِيحَةٌ أَشَدَّ القُبْحِ، مَذْمُومَةٌ أَخَسَّ الذَّمِّ، مِنْ حَقِّ كُلِّ عاقِلٍ أنْ يَسْخَرَ منه.

والهِجْرَةُ مَعْناها في اللغَةِ: التَّرْكُ، وفي الشَّرْعِ: تَرْكُ ما نَهَى اللهُ عنه.

وقد وَقَعَتْ في الإسْلامِ على وَجْهَينِ:

الأَوَّل: الِانْتِقالُ مِن دارِ الخَوفِ إلى دارِ الأَمْنِ، كما في هِجْرَتَي الحَبَشَةِ، وابْتِدَاءِ الهِجْرَةِ مِن مَكَّةَ إلى المَدِينةِ.

الثَّاني: الهِجْرَةُ مِن دارِ الكُفْرِ إلى دارِ الإسْلامِ، وذلكَ بَعدَ أن اسْتَقَرَّ النبيُّ ﷺ بالمَدِينةِ إلى فَتْحِ مكة.

ثُمَّ لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الفَتْحِ؛ ولَكِنْ جِهادٌ ونِيَّةٌ، وبَقِيَ الِانْتِقالُ مِنْ دارِ الكُفْرِ خَوْفَ الفِتْنَةِ على الدِّينِ إلى دارِ الأَمْنِ مَشْرُوعًا إلى يَوْمِ القِيامَةِ.

وقال في الجُمْلَةِ الأولَى: «فَهِجْرَتُهُ إلى الله وَرَسُوله» بالِاسْمِ الظَّاهِرِ؛ لِقَصْدِ التَّلَذُّذِ والتَّبَرُّك بِذِكْرِ اسْمِ الله واسْمِ رَسُولِهِ، ولَمْ يَظْهَرْ في الثَّانِيةِ إذْ قال: «فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»؛ لِتَحْقِيرِ شَأْنِ الدُّنْيا والمَرْأَةِ، ولِلحَثِّ على الإعْراضِ عنهما، حَيثُ أعْرَضَ عن ذِكْرِ اسْمِهِما صَرِيحًا، فالأَولى للعاقِلِ أَلَّا يَتَغَنَّى بِذِكْرِهما، وأَلَّا يَأْخُذَ مِنْهُما إلَّا بِقَدْرِ حاجَتِه.

وعَدَّى الهِجْرَةَ في الجُمْلَةِ الثَّانِيةِ باللامِ التي تُشِيرُ إلى الغَرَضِ الباعِثِ على

الفِعْلِ لِلْإِشارَةِ إلى أنَّ الهِجْرَةَ إنَّما تَكونُ مَذْمُومَةً إذا كانَ الغَرَضُ منها خالصًا للدُّنيا أو للمرأة، أمَّا لو كانت الهجرة لله وانْضَمَّ إليها تَحْصيلُ غَرَضٍ دُنْيَوِيٍّ فلا تكون مَذْمُومَةً، بل هي ممدوحة، إلَّا أنَّ ثَوَابَها أَقَلُّ مما لَوْ كانت خالصةً لله تَعالَى، قال تَعالَى في الحج: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُواْ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾.

وإنما عَطَفَ المرأة على الدُّنيا وإِنْ كانتْ داخِلَةً في عُمُومِها؛ لِزيادَةِ التَّحْذِير من المرأة، فَفِتْنَتُها أَعْظَمُ مِنْ فِتْنَةِ غيرها، كما جاء في حديث: «مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِن النِّسَاءِ»[1]، وللإشارة إلى ما قيل: إنَّ قِصَّةَ أُمِّ قَيْسٍ سَبَبُ وُرُودِ هذا الحديث، فقد قال ابنُ مسعودٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-: «مَنْ هاجَرَ يَبْتَغِي شَيْئًا فَإِنَّما لَهُ ذَلِكَ، هَاجَرَ رَجُلٌ لِيَتَزَوَّجَ امْرَأَةً يُقَالُ لها أُمُّ قَيْسٍ؛ فَكانَ يُقَالُ لَهُ: مَهاجِرُ أُمِّ قَيْسٍ»، ورَواهُ الطَّبَرانيُّ بِلَفْظِ: «كَانَ فِينَا رَجُلٌ خَطَبَ امْرَأَةً يُقَالُ لها: أُمُّ قَيْسٍ، فَأَبَتْ أَنْ تَتَزَوَّجَهُ حَتَّى يُهَاجِرَ، فَهَاجَرَ فَتَزَوَّجَهَا، فَكُنَّا نُسَمِّيهِ: مُهَاجِرَ أُمِّ قَيْسٍ»، قال الحافظ: إسنادُهُ صحيحٌ على شَرْطِ الشَّيْخَيْن، ولم يُوَاجِهْهُ النبي ﷺ باللَّوْمِ صَرِيحا؛ جَرْيًا منه على جَمِيلِ عادته ﷺ مِن التَّعْرِيضِ باللَّومِ دُونَ التَّصْرِيح به.

إلَّا أنَّ الحافظ قال: لم يَرِدْ ذَلِكَ سَبَبًا لقول النبي ﷺ هذا الحديث في طريق صحيح.

وهذا الحديث قد أَجْمَعَ العلماءُ على أنه أصْلٌ عَظيمٌ مِنْ أُصُولِ الدِّين، حتى قال بعضهم: إنَّهُ ثُلثُ الدِّين؛ لِأنَّ عَمَلَ العبادَةِ إمَّا أنْ يكونَ نُطْقًا باللسان، أو حَرَكَةً بالأبْدَان، أو قَصْدًا بالقُلُوب، والنيةُ عليها مَدارُ الأعمال.

ويؤخذ من الحديث أمور:

(١) أنَّ النيةَ مَطْلُوبةٌ في كُلِّ عَمَلٍ.

---

(١) رواه الشيخان عن أسامة بن زيد.

(٢) أنَّ النيةَ عليها مَدارُ الثَّواب.

(٣) الحثُّ على الإخلاص في العمل.

(٤) ذَمُّ مَنْ قَصَدَ بالعَمَلِ الشَّريفِ غَرَضًا دَنِيئًا حَقيرًا، ويَتَفَرَّعُ على ذلك تَفاوُتُ الناسِ في أعمالهم بِقَدْرِ إخلاصِهِم.

(رَوَاهُ إِمَامَا المُحَدِّثِينَ: أَبُو عبد الله مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ المُغِيرَةِ ابْنِ بَرْدِزْبَهْ) بِبَاءٍ مَفتُوحَةٍ، فَرَاءٌ ساكِنَةٌ، فَدَالٌ مُهْمَلَةٌ مَكسُورَةٌ، فَزَايٌ ساكِنَةٌ، فَبَاءٌ مُوَحَّدَةٌ مَفتُوحَةٌ، فَهَاءٌ آخِرَةٌ سَاكِنَةٌ، معناه بالعربية: الزَّارِعُ، **(البُخَارِيُّ)** وُلِدَ -رحمه الله- بِبُخارَى مِنْ بلاد العَجَمِ، ثالِثَ شَوَّالٍ سَنَةَ أَرْبَعٍ وتِسْعِينَ ومِائَةٍ، وماتَ ليلةَ السبتِ ليلةَ عيدِ الفِطْرِ، سَنَةَ سِتٍّ وَخَمْسِينَ ومِائَتَيْنِ، وعُمرُهُ ثِنْتَانِ وستون سنة إلا ثلاثة أيام.

(وَأَبُو الحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الحَجَّاجِ بْنِ مُسْلِمِ القُشَيْرِيُّ) نسبةً إلى قُشَيْرِ بْنِ كعب، **(النَّيْسَابُورِيُّ)** نسبة إلى نَيْسَابُور أشهر مدن خُرَاسَان، وُلِدَ سنة أربع ومائتين، في السنة التي تُوُفِّيَ فيها الشَّافِعِيُّ -رحمه الله-، وماتَ في رجب سنة إحدى وستين ومائتين تقريبا، عن سبع وخمسين سنة تقريبا.

(رضي الله عنهما، فِي صَحِيحَيْهِمَا اللذَينِ هُمَا أَصَحُّ الكُتُبِ المُصَنَّفَةِ) أمَّا البُخاريُّ فَبَدَأَ به صَحيحَهُ، ورواه في مواضعَ أُخْرَى منه، وأمَّا مُسْلِمٌ فَرواه في كتاب الإِمَارَةِ.

وقد أَطبَقَ العُلماءُ المُشْتَغِلُونَ بالحديث -وغيرُهُم تبَعٌ لهم- على أنَّ صحيحَيهما أَصَحُّ الكُتبِ المصَنَّفَة في الحديث. والله أعلم.

الحديث الثاني

عَنْ عُمَرَ -رَضِيَ الله عَنْهُ- أيضا قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَخبِرْنِي عَنِ الإِسْلَامِ، قَالَ: «الإِسْلَامُ: أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله، وَتُقِيْمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ البَيْتَ إِنِ اسْتَطَعتَ إِلَيْهِ سَبِيلا»، قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَعَجِبْنَا لَهُ؛ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِيمَانِ، قَالَ: «الإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِالله، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَاليَوْمِ الآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ»، قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِيْ عَنِ الإِحْسَانِ، قَالَ: «الإِحْسَانُ: أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ، قَالَ: «مَا المَسْؤُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ»، قَالَ: فَأَخْبِرْنِيْ عَنْ أَمَارَاتِهَا، قَالَ: «أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الحُفَاةَ العُرَاةَ العَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي البُنْيَانِ»، ثُمَّ انْطَلَقَ، فَلَبِثَ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ: يَا عُمَرُ، أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟» قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «هَذَا جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينكُمْ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحديث الثاني:

سَبَبُ هذا الحَديثِ أنَّ الناسَ لـمَّا كَثُرَ سُؤالُهُمْ رسولَ الله ﷺ، ونُهُوا عن ذلك، تَحاشَوا أنْ يَسْأَلُوهُ، فحَضَرَ جبريلُ -عليه السَّلامُ- على هذه الحالِ، وسألَ النَّبيَّ ﷺ أَمامَهُمْ عن أشْياءَ، هي جِماعُ الدِّين، فأفْهَمَهُمْ حَقِيقةَ الإِسْلامِ الَّذِي

مَنْ أَتَى بِهِ عُدَّ مِن المُسْلِمِينَ، وكانَ له حُكْمُهُمْ في الدُّنيا والآخِرَةِ، ثُمَّ بَيَّنَ حَقيقةَ الإيمانِ الذي مَن اتَّصَفَ به نَجا مِنْ عَذابِ الجحيم، وحَقيقةَ الإِحْسانِ الَّذي يَرْقى به المؤْمنُ أعْلَى مَراتِبِ المُقرَّبين، وكذا سأَلَه عن السَّاعة لِيَقْطَعَ أعْناقَ الطَّامِعِينَ في مَعْرفَةِ وَقْتِها، وبَيَّنَ له النبي ﷺ بَعْضَ الأَمَاراتِ.

(عَنْ عُمَرَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أَيضا) أي: أنَّ عُمَرَ رُوِيَ عنه الحديثُ الثَّاني، كما رُوِيَ عنه الحديثُ الأَوَّلُ (قَالَ) أي: عمر، ومَقُولُ القَوْلِ مِنْ قَولِهِ: «بَيْنَما...» إلى آخر الحديث.

(بَيْنَمَا نَحْنُ) مَعَاشِرَ الصَّحابةِ **(جُلُوْسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ)** قَدَّمَ عُمَرُ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- هذا الكلامَ على أسئِلَةِ جِبريلَ -عليه السلام- لِبَيانِ صِفاتِ هذا الرَّجُل الغَريبةِ حِينَ جاء إلى النبي ﷺ فذَكَرَ مِن صِفاتِهِ: أنَّه طَلَعَ عليهم بِصِفةِ رَجُلٍ مجْهُولٍ لهُم، يَلْبَسُ ثِيابًا شَدِيدَةَ البَيَاض، وهو مِثْلُ الشُّبَّانِ الَّذِينَ يَشْتَدُّ سَوادُ شَعْرِهِمْ، ولم يَرَوْا عليه أثَرًا مِنْ آثارِ السَّفَر، ولا يَعْرِفُه منهم أحَدٌ، وفي رواية النسائي ما يُفِيدُ أنَّ جِبريلَ جاء، فقال: السَّلامُ عليكم يا محمد، فَرَدَّ عليه، فقال: أَدْنُو؟ فقال: «ادْنُهْ»، فما زال يقول: أَدْنُو؟ مِرارًا، ويقول له: «ادْنُهْ»، حتى وَضَعَ يَدَيْهِ على رُكْبَتَي النبي ﷺ.

إعراب بعض العبارات السابقة: «بَيْنَمَا» أصلها: «بَيْنَ»، وهي: ظَرْفٌ يَدُلُّ على تَوَسُّطٍ في زمانٍ أو مكانٍ، وتُضافُ إلى مُفْرَدٍ مُتَعَدِّدٍ، فإذا زِيدَتْ عليها «مَا» -فقيل: بَيْنَما، أو إذا أُشْبِعَتْ فَتْحَةُ النُّونِ فتَوَلَّدَتْ ألِفٌ وقيل: بَيْنَا- كَفَّتْها عن الإضافَةِ إلى المفْرَدِ، فتُضاف إلى الجملة فقط، وتكون شَبيهةً بأداة الشَّرْطِ فتَحْتاج إلى جوابٍ، وهو العامِلُ فيها، والغالِبُ أنْ يَقْتَرِنَ بِإذ الفُجَائِيَّة، فجُمْلَةُ «نَحْنُ

جُلُوسٌ»: في مَحَلِّ جَرٍّ بإضافة بَيْنَمَا إليها، والعاملُ في «عِنْدَ» وفي «ذَاتَ يَوْمٍ»: لفظُ جُلُوس، وفي «بَيْنَمَا»: فِعْلٌ مِن مَعْنَى المفاجَأَةِ الذي دَلَّتْ عليه إذْ، والتَّقْدِيرُ: فَاجَأَنَا طُلوعُ رَجُلٍ صِفَتُهُ كذا بَيْنَ أوقاتِ جُلوسِنا عند رسول الله ﷺ ذاتَ ساعَةٍ مِنْ يومٍ.

و«شَدِيدُ بياضِ الثِّياب» إلخ: صِفاتٌ لِرَجلٍ، وهي نَكِرَةٌ لا تَتَعَرَّفُ بالإضافة؛ لِأنَّهَا صِفَةٌ مُشَبَّهَةٌ أُضِيفَتْ إلى فاعِلِها، فإضافَتُها لَفْظِيَّةٌ لا تُفِيدُ تَعْرِيفًا ولا تَخْصِيصًا بَلْ هي لِمُجَرَّدِ التَّخْفِيفِ، وأصْلُها: شَدِيدٌ بَياضُ ثِيابِهِ، وشَدِيدٌ سَوَادُ شَعْرِهِ، وجملَةُ: «لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ»: صفةٌ أُخْرَى له، وعُطِفَتْ عليها جُملَةُ: «وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ».

وجاء مُقْبِلًا جِهةَ النبي ﷺ **(حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ)** أي: قُدَّامَهُ **(فَأَسْنَدَ)** ذلك الرَّجُلُ **(رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ)** أي: إلى رُكْبَتَيِ النبي ﷺ **(وَوَضَعَ)** ذلك الرَّجُلُ **(كَفَّيْهِ عَلَى فَخِذَيهِ)** أي: فَخِذَيْهِ عليه الصلاةُ والسلامُ، وفَعَلَ ذلك لِمَا بينَهُما مِنْ مَزِيدِ الأُنْسِ.

(وَقَالَ) أي: ذلك الرَّجُلُ **(يَا مُحَمَّدُ)** ناداهُ بِاسْمِه كما يُنادِيهِ أَجْلافُ البَادِيَةِ؛ لِأَنَّهُ قَصَدَ إِبْهامَ أَمْرِهِ على الحاضِرِينَ **(أَخْبِرْنِي عَنِ الإِسْلَامِ)** أي: حَقِيقَتِه الشَّرْعِيَّةِ، بِدَليلِ الإجابَةِ؛ لِأَنَّ فيها بيانَ حَقِيقةِ الإسلام.

(قَالَ) النبي ﷺ مُبَيِّنًا له حَقِيقَتَه: **(الإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله)** فالإسلام: مُبْتَدَأٌ، وأنْ والفِعلُ: في تَأْوِيلِ مَصْدَرٍ هُوَ وما بَعْدَهُ خَبَرُ المبتَدَأِ، والتَّقْدِير: الإسلامُ شهادةُ أنْ لا إله إلا الله...إلخ، وهذا بيانٌ لحَقِيقَةِ الإسْلامِ الكامِلِ المشْتَمِلِ على الأركانِ الخَمْسَةِ المذْكُورَةِ في حديثِ: «بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ» الآتي بَعدَ هذا الحديث.

أولها: النُّطْقُ بالشهادَتَينِ، ولا يُقْبَلُ مِن أحَدٍ الدُّخُولُ في الإسْلام إلَّا إذا نَطَقَ بهما بِنَصِّ الألفَاظِ الوَارِدَةِ في الحديث، وإذا كان كُفْرُهُ بِإنكارِ مُجْمَعٍ عَلَيهِ كالصلاة وَجَبَ عَلَيهِ أنْ يَعْتَرِفَ بما أَنْكَرَهُ، أو يَتَبَرَّأَ مِمَّا يُخالِفُ دِينَ الإسلام.

وثانيها: إقامَةُ الصلاة **(وَتُقِيمَ الصَّلاَةَ)** أي: تَأْتِيَ بها مُحافِظًا على أرْكانِها وشُرُوطِها، أو تُلازِمَ عليها، وتَسْتَمِرَّ على فِعْلِها، ومعناها لُغَةً: الدُّعاءُ، وشَرْعًا: أقْوالٌ وأفْعَالٌ مُفْتَتَحَةٌ بالتَّكْبِيرِ مُخْتَتَمَةٌ بالتَّسْليمِ بِشَرائِطَ مَخْصُوصَةٍ، والمراد: الصلاةُ المكْتُوبَةُ، كما صُرِّحَ به في رِوايَةٍ صَحِيحة.

(وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ) أي: تُعْطِيَها مُسْتَحِقّيها، أو لِلإمامِ، وهي لُغَةً: النَّماءُ والتَّطْهِير، وشَرْعًا: اسْمٌ لِقَدْرٍ مَخْصُوصٍ مِن المالِ يُخْرَجُ مِن مَالٍ مَخْصُوصٍ، أو عَنْ بَدَنٍ، على وَجْهٍ مَخْصُوص.

(وَتَصُومَ رَمَضَانَ) والصَّوْمُ لُغَةً: الإمْسَاكُ، وشَرْعًا: الإمْسَاكُ عَن مُفَطِّرٍ جَمِيعَ النَّهارِ بِنِيَّةٍ.

(وَتَحُجَّ البَيْتَ) والحجُّ لُغَةً: القَصْدُ، وشَرْعًا: قَصْدُ الكعْبَةِ لِلنُّسُكِ، وخصَّ البيت؛ لِأَنه المقْصُودُ بالذَّاتِ، وغَيرُهُ تَبَعٌ له، ولا يُنافِي ذلك حَديثَ: «الحَجُّ عَرَفَة» لِأَنَّ المُرادَ أنَّ عَرَفَةَ أَعْظَمُ تَوابِعِ المَقْصُودِ **(إنِ اسْتَطَعتَ إلَيْهِ سَبِيلا)** السَّبِيلُ: الطَّرِيقُ المُوصلُ إلى البَيْتِ، وتكونُ الاسْتِطاعَةُ إليه: بِوُجُودِ الزَّادِ والرَّاحِلَةِ، وأَمْنِ الطَّرِيقِ، وإمْكانِ المسير.

وذكر الخمسة في بَيانِ حَقِيقَتِهِ؛ لِأَنَّ المرادَ الإسْلامُ الكامِلُ كما تَقَدَّمَ، وهُوَ لا يكونُ إلَّا بالخَمْسَةِ المَذْكُورَةِ.

(قَالَ) أي: جِبريل للنبي عليه الصلاة والسلام **(صَدَقْتَ)** أي: في بَيانِ حَقِيقَةِ الإسلام بذلك **(قَالَ)** أي: عُمر **(فَعَجِبْنَا لَهُ)** أي: مِن شَأْنِ هذا الرَّجُلِ؛ لِأَنَّهُ

(**يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ**) أي: يَسْأَلُ النبيَّ ﷺ عن حَقِيقَةِ الإسلامِ، فَحِينَما يُجِيبُه يُصَدِّقُه، وإنَّما عَجِبُوا؛ لِأَنَّ شَأْنَ السَّائِلِ الجَهْلُ بالإِجابَةِ، وشَأْنَ المُصَدِّقِ عِلْمُهُ بها.

(**قَالَ**) أي: جبريل للنبيِّ ﷺ: إذا أَخبَرْتَنِي عن الإسلامِ (**فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِيمَانِ**) أي: حَقِيقَتِه، والفَاءُ واقِعَةٌ في جَوابِ شَرْطٍ مُقَدَّرٍ، كما ذَكَرْنَا.

(**قَالَ**) النبيُّ ﷺ: (**الإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِالله، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَاليَوْمِ الآخِرِ**) الإيمانُ لُغَةً: مُطْلَقُ التَّصْدِيقِ، وشَرْعًا: ما ذُكِرَ في الحديث، فهو: تَصْدِيقٌ خَاصٌّ بِالأُمُورِ المَذْكُورَةِ.

ومعنى التَّصْدِيق: الإِذْعانُ والتَّسْلِيمُ وقَبُولُ النَّفْسِ، لا مُجَرَّدُ مَعْرِفَةِ ذلك، والعِلْم بِهِ مِنْ غَيرِ إِذْعانٍ به وقَبُولٍ له؛ لِأَنَّ كَثِيرًا مِن أَهْلِ الكِتابِ يَعْرِفونَ حَقِيقَةَ الدِّينِ وحَقِّيَّتَهُ وقد حَكَمَ اللهُ بِكُفْرِهِمْ، قال تعالى: ﴿فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُوا۟ كَفَرُوا۟ بِهِۦ فَلَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾، وقال: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ ۖ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾، إلى غَيرِ ذلك مِن الآياتِ.

والمرادُ مِن الإيمانِ بالله: التَّصْدِيقُ بِوُجُودِهِ، وبِوَحْدَانِيَّتِه، واتِّصَافِهِ بِصِفاتِ الكمالِ، وأنْ لَيسَ كَمِثْلِهِ شَيءٌ، وأَنَّ أفعالَهُ وأحكامَهُ كُلَّها في نِهايَةِ الحِكْمَةِ، خالِيَةٌ عن شَوائِبِ العَبَثِ، ويَجْمَعُ مع التَّصْدِيقِ بذلك: الإِذْعانَ لَهُ والرِّضا به، وإِنْ خَفِيَتْ حِكْمَتُهُ.

ومعنَى الإيمانِ بمَلائِكتِه: التَّصدِيقُ بِوُجُودِهِمْ، وأنَّهم كما وَصَفَهُم الله: ﴿عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ﴾، ﴿لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾.

والإيمانُ بِكُتُبِه: التَّصدِيقُ بأَنَّها كلامُ الله وَوَحْيُه، أَنْزَلَهُ على المُصْطَفَينَ مِن عبادِهِ، وبِأَنَّ كُلَّ ما تَضَمَّنَتْهُ حَقٌّ، ويُصَدِّقُ بَعْضُها بَعْضًا.

والإيمانُ بِرُسُلِه: التَّصْدِيقُ بأَنَّهُم بَشَرٌ، اصْطَفاهُمُ اللهُ تَعالَى وعَصَمَهُم مِن المعاصِي، وحَمَّلَهُم الأمانَةَ العُظْمَى، وهي: تَبْلِيغُ وَحْيِ الله تَعالَى وبَيانُ أحكامِ شَرِيعَتِه، فكانوا سُفَراءَ بَيْنَهُ وبَيْنَ خَلْقِهِ، كما مَنَحَهُم قُوَّةً على تَحَمُّلِ المَشاقِّ في الدَّعْوَةِ إلى الله، وقُدْرَةً على إقامَةِ الحُجَّةِ على الخَصْمِ.

واليومُ الآخِرُ: هو يومُ القيامَة، ومعنَى الإيمان به: التَّصدِيقُ بأنَّه حَقٌّ، سَيَقَعُ حَتْمًا، وقد اسْتَأْثَرَ اللهُ بِعِلْمِ وَقْتِه، والتَّصدِيقُ بما سَيَكونُ فيه مِن: البَعْثِ والنَّشْرِ والحَشْرِ، والحِسابِ والمِيزانِ، والجَنَّةِ والنارِ، ونعيم الجنة والحُورِ والوِلْدانِ، وعَذابِ النارِ والزَّبانِيَةِ والسَّلاسِلِ والأَغْلالِ، وغَيرِ ذلك مِن السَّمْعِيَّاتِ التي وَرَدَ الدَّلِيلُ بها قَطْعِيًّا لا يَقْبَلُ التَّأْوِيلَ بِحالٍ، فَمَنْ أَنْكَرَ شَيئًا مِن ذلكَ صارَ كافِرًا[1].

(**وَتُؤمِنَ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ**) كَرَّرَ ذِكْرَ «تُؤْمِنَ» لِبُعْدِ العَهْدِ، واهْتِمامًا بِشَأْنِ القَدَرِ، وزادَهُ تَأْكِيدًا بِالإِبْدالِ منه: «خَيرِهِ وشَرِّهِ»، وفي رِوايَةٍ لِمُسْلِم: «وَحُلْوِهِ وَمُرِّهِ»، وفي رِوايَةٍ: «مِنَ الله».

والقَدَرُ: مَصْدَر: قَدَرْتُ الشَّيْءَ -بالتَّخْفيفِ والفَتْحِ- أَقْدُرُه -بكَسْرِ الدَّال وضَمِّها- في المضارِعِ، قَدَرًا، وقَدْرًا -بفتحِ الدَّال وسُكونِها-: إذا أَحَطْتُ بِمِقْدارِه.

ومعنى الإيمان بالقَدَر: التَّصْدِيقُ بأَنَّ اللهَ تَعالَى عَلِمَ في الأَزَلِ مَقادِيرَ الأَشْيَاءِ وأَزْمَانَها، وكَتَبَ ذلك عِندَهُ وأَحْصاهُ، ثُمَّ بَعدَ ذلك خَلَقَ جَميعَ ما سَبَقَ في عِلْمِه أَنَّهُ سَيُوجَدُ في الوَقْتِ المُحَدَّدِ، على ما سَبَقَ في عِلْمِهِ القَدِيم.

والمراد بالقَدَرِ: ما يَشْمَلُ القَضاءَ، قال في القاموسِ: القَدَرُ -مُحَرَّكَة-: القَضاءُ والحُكْمُ. اهـ.

---

(١) أمَّا من أنكرَ ما ورد بدليل ظنِّي، كأخبار الآحاد التي تشتمل على تفصيل أحوال الآخرة من عذاب ونعيم، فلا يعد كافرا.

والخَيرُ: الطَّاعَةُ، والشَّرُّ: المعْصِيَةُ، والحُلْوُ: ما تَسْتَطِيبُهُ النَّفْسُ وتَميلُ إليه، والمُرُّ: ما تكْرَهُهُ وتَنفرُ منه.

(قَالَ) جبريلُ للنبيِّ ﷺ: **(صَدَقْتَ)** لَمْ يَقُلْ: فَعَجِبْنا منه، اكْتِفاءً بما ذكرَ أوَّلًا.

(قَالَ) أي: جبريل، إذا أخبَرْتَنِي عن الإسْلامِ والإيمانِ **(فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِحْسَانِ)** وهو: إتْقانُ العَمَلِ وإكْمالُهُ مع الإخلاصِ فيه لله تَعالَى.

(قَالَ) النبيُّ ﷺ **(الإحسان)** أي: الكامِل منه، فـ«أل» فيه: لِلْفَرْدِ الكامِلِ، وهو مُبتدأٌ، خَبَرُه: المَصْدَرُ مِن قوله: **(أَنْ تَعْبُدَ اللهَ)** أي: عِبادَتُكَ الله، وجُمْلَة: **(كَأَنَّكَ تَرَاهُ)**: حالٌ مِن فاعِلِ تَعْبُد، أي: مُشَبِّهًا نَفْسَكَ حِينَ العبادةِ بِحالِكَ حِينَما تَكونُ رَائِيًا له **(فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ)** فاؤُهُ: لِلفَصِيحَةِ، و**(إنْ)**: شَرْطِيَّة، و**(لَمْ تكنْ)**: فِعْل الشَّرْطِ، والجوابُ: محذوفٌ، تقديرُهُ: فأَتْقِن العِبادَةَ، وقوله: **(فَإِنَّهُ يَرَاكَ)**: تَعْليلٌ لِلْجَوابِ المُقَدَّر، ولَيسَتْ هي الجَوابَ.

المعنى: يُشيرُ الحديثُ إلى أنَّ للإحسانِ مَرْتَبَتَينِ: عُلْيا ودُنْيا.

فالعُلْيا: أنْ يُصوِّرَ العَبدُ نَفْسَهُ حِينَ أداءِ العِبادَةِ بِصُورةِ مَنْ يَرَى المَعْبُودَ، فيَزْدادَ هَيبَةً وخُشُوعًا، ومُبالَغَةً في إتقانِ العِبادَةِ التي تُقَرِّبُه إلى رَبِّه.

والدُّنْيا: أَنْ يُلاحِظَ العابِدُ أنَّ اللهَ مُطَّلِعٌ عليه، يَعلَمُ سِرَّهُ ونَجْواه، ويَعلَمُ إتقانَهُ لِلْعِبادةِ وتَقْصِيرَهُ فيها، فذلك يكون حافِزًا له على إتقانِ العِبادَةِ والإخْلاصِ فيها لله؛ لِيَرْضَى عنه، فإنْ فاتَتْه المَرْتَبةُ العُليا فلا يَنْبَغِي أنْ يَترُكَ ما بَعدَها.

قال العُلماءُ: وبَقِي لِلإحسانِ فَرْدٌ ثالِثٌ، وهو تَأدِيةُ العِبادَةِ على وَجهٍ يَسقُطُ به الطَّلَبُ، بأنْ تكونَ مُستَوفِيَةً لِلأرْكانِ والشُّروط، فهو مِن الإحسانِ - بمعنى: إتقان العمل- بِشَرْط أنْ يَخْلُوَ مِن الرِّياءِ، والذي في الحديث هو الإحسانُ الكامِلُ بِمَرتَبَتَيْه.

(قَالَ) أي: جبريل للنبي ﷺ **(فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ)** السَّاعة لغة: مِقْدارٌ مِن الزَّمَن غَيرُ مُعيَّنٍ ولا محدُودٍ، وشَرعًا: عِبارَةٌ عن يومِ القيامَة، وهو المراد هنا، وسُمِّيتْ ساعةً؛ لِأنَّ يومَ القيامةِ يَبدَأُ بالساعةِ التي تَخربُ فيها الدُّنيا عِند النَّفْخةِ الأُولَى، أو بالنَّظَر لحالِ المؤمِنينَ فيها؛ فإن يوم القيامة يكون عليهم كساعة.

(قَالَ) النبي ﷺ لجبريل **(مَا المَسْؤُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ)** بها **(مِنَ السَّائِلِ)** ولَمْ يَقُلْ: لَسْتُ بِأَعْلَمَ بها مِنكَ، على مُقْتَضى ظاهِرِ الكلام، تَعرِيضا للسَّامِعِين، ومَنْعًا لِكلِّ مَنْ تُحدِّثُه نَفْسُه بالسُّؤال عنها، بِبَيان أنَّ كُلَّ سائلٍ ومَسئُولٍ عن الساعة في الجَهْلِ بها سَواء، وهذا هو سِرُّ سُؤال جبريلَ عن الساعة مع عِلمِه بأنَّه لا يَعْلَمُها إلا الله تَعالَى، وبأنَّ عِلمَها ليسَ مِن الدِّينِ المشارِ إليه في قول النبيِّ ﷺ أخيرًا: «إِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينكُمْ».

(قَالَ) جِبريلُ للنبيِّ ﷺ: **(فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَاتِهَا، قَالَ)** النبيُّ ﷺ: أماراتُها **(أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا)** فقوله: أنْ تَلدَ...إلخ، في تأويلِ مَصدَر، هو وما بَعدَهُ: خَبَرٌ عن محذوف، وأماراتها: جَمْعُ أَمارَة، بمعنى علامة، والمراد هنا العَلامات الصُّغْرَى، والإضافَةُ فيها: لِلْجِنْسِ؛ لأنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ هنا إلا أَمارَتَينِ فقط.

والأمَةُ: الجارِيةُ المَمْلُوكَةُ، ورَبَّتها: سَيِّدَتها، وأحْسَنُ ما قِيلَ في معنى وِلادَةِ الأَمَةِ رَبَّتَها: أنَّه كِنايةٌ عن كَثْرَةِ عُقُوقِ الأَولادِ لِأُمَّهاتِهم؛ فيُعامِلُوهُنَّ مُعامَلَةَ السَّيدَةِ لِأَمَتِها مِن كَثْرَةِ الإهانَةِ والسَّبِّ، وكان الواجبُ الإحسانَ إِلَيهِنَّ، والبِرَّ بِهِنَّ، ولِذا اختارَ الأُنْثى لِنَقْصِ عَقْلِها المُسْتَلْزِمِ لِكَثْرَة إيذائِها.

(وَأَنْ تَرَى الحُفَاةَ العُرَاةَ العَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ) الحُفاة: جَمْعُ حافٍ، وهو مَن لا نَعْلَ بِرِجْلِه، والعُراةُ: جَمعُ عارٍ، وهو مَن لا شَيْءَ على جَسدِه، والعالَةُ: جَمع عائِلٍ، أي: فَقِير، والرِّعاءُ -بكَسرِ الرَّاء-: جَمعُ راعٍ، مِن الرَّعْيِ، وهو الحِفْظُ، والشَّاءُ

-بالهمز-: اسْمُ جِنْسٍ جَمْعِي، يَقَعُ على الضَّأْنِ والمَعْزِ، كالغَنَم، وخَصَّ الرِّعاءَ لِأنَّهم أَضْعَفُ النَّاس، وخَصَّ رِعاءَ الشَّاءِ لِأنَّهم أضْعفُ الرِّعاءِ، فَهُمْ أضْعَفُ الأَضْعَفِ **(يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ)** أي: يَتَباهَوْنَ في ارْتِفاعِهِ فَخْرًا، ويتكاثَرُون به، حتى إنَّ أحدَهم لَيَقُولُ لِصاحِبِه -تِيهًا وعُجْبًا-: بُنْيانِي أطْوَلُ مِن بُنْيانِك.

وهذا -أيضًا- كِنايَةٌ عن أنَّ أَسافِلَ الناس يَكونونَ مُلُوكًا أو كالمُلُوكِ، كما أشارَ إليه الحديث الصَّحيح: «إِذَا وُسِّدَ الأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ، فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ».

(ثُمَّ انْطَلَقَ) أي: ذَهَبَ جِبريلُ السَّائلُ **(فَلَبِثَ)** أي: مَكَثَ النبيُّ ﷺ واسْتَمَرَّ على عَدَمِ إخْبارِي بِشَأْنِ السائل، وفي رِوايةٍ: «فَلَبِثْتُ» إخْبارٌ مِن عُمَرَ عن نَفْسِهِ **(مَلِيًّا)** بتَشْدِيد الياء: صِفَة لمحذوفٍ، أي: زَمانًا طَويلًا، وفي رِوايةِ أبي دَاوُد وغَيره: «فَلَبِثَ ثَلاثًا» وفي رِوايَةِ أبي هُريرةَ عند البخاري: «فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: رُدُّوهُ، فَأَخَذُوا لِيَرُدُّوهُ، فَلَمْ يَرَوْا شَيْئًا، فَقَالَ: هَذَا جِبْرِيلُ» فلعل عمر لم يكن حاضرا معهم إذ ذاك فأخبره به بعد كما يشير إليه قوله **(ثُمَّ قَالَ)** أي النبي ﷺ **(يَا عُمَرُ، أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟)** فَتَخْصِيصُ عُمَرَ بِالنِّداءِ لِعَدمِ حُضُورِهِ أوَّلًا.

والاِسْتِفْهامُ فيه لِيَشْتَدَّ اشْتِياقُهُ لِلْجَوابِ، فَيكونَ أَثْبَتَ في نَفْسِهِ، ويُؤْخَذُ منه نَدْبُ تَنْبيهِ العالِمِ تَلامِذَتَهُ إلى فَوائِدِ العِلْمِ وغَرائِبِ الوَقائِعِ لِنَفْعِهِم ومَزِيدِ فائِدَتِهِم.

(قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ) أي: مِنْ غَيرِهِما، فالمُفَضَّلُ عليه مُقَدَّرٌ مَع «مِن» الجارَّة **(قَالَ)** أي: النبيُّ ﷺ **(هَذَا)** السَّائلُ **(جِبْرِيلُ)** مُبتدأٌ وخَبَرٌ، وقولُه: **(أَتَاكُمْ)**: خَبَرٌ ثانٍ عن هذا **(يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ)**: جُمْلَةٌ حالِيَّة.

وإسنادُ التَّعليمِ إلى جِبريلَ إسْنادٌ إلى السَّبَبِ؛ لِأَنَّه يَسأَلُ النبيَّ ﷺ فيُجِيبُه، فيَعْلَمُونَ دينَهُم مِن جوابه ﷺ.

ويُؤخَذُ مِن الحديث: أنَّ الدِّينَ يُطْلَقُ على مَجْمُوعِ الإسلامِ والإيمانِ والإحسانِ.

كما يُؤخَذُ منه: ما يَنْبَغِي أنْ يكون عليه العُلماءُ مِن سعَةِ الصُّدُورِ، والوُقُوفِ بالإجابَةِ عِندَ حَدِّ عِلْمِهِم، فإذا سُئِلُوا عَمَّا لَمْ يَعْلمُوه، فَوِّضُوا العِلْمَ إلى الله تعالى.

(**رَوَاهُ مُسْلِمٌ**) في كتاب الإيمان، ولَمْ يَرْوِهِ البُخاريُّ عن عُمَرَ، وقد رواه عن أبي هُريرَةَ بِمَعْناه. والله أعلم.

الحديث الثالث

عَنْ أَبِيْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عبد الله بْنِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ البيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ». أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

الحديث الثالث:

(**عَنْ أَبِيْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عبد الله بْنِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا**) أبو عبدِالرَّحمنِ كُنيةُ عبد الله بنِ عُمرَ، وهو أَحدُ العبادِلَة الأربعة، والثاني عبد الله بنُ عبَّاس، والثالِثُ عبد الله بنُ الزُّبَيْرِ، والرَّابعُ عبد الله بنُ عَمْرِو بْنِ العاص -رضي الله عنهم- ولَيسَ مِن العَبادِلَةِ عبد الله بنُ مَسْعُودٍ[1].

كان ابنُ عُمَرَ مِن فُقهاءِ الصَّحابَةِ وزُهَّادِهِمْ ومِن المُفْتِينَ فِيهِم، وُلِدَ قَبلَ البعْثَةِ بسَنَةٍ، وأَسْلَمَ مع أبيه بِمَكَّةَ وهو صَغِيرٌ، وقيل قَبْلَهُ، وهاجَرَ معه، ومَدَحَهُ النبيُّ ﷺ، وشَهِدَ له بالصَّلاحِ.

(**بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ**) أي: أَسَّسَ اللهُ الإسْلامَ على خَمْسِ دَعائِمَ تأْسِيسًا مَعْنَوِيًّا، والبِناءُ يكون في المحْسُوساتِ، ولِشِدَّةِ حِرْصِ النبيِّ ﷺ على هِدايَةِ الناسِ

---

(١) قال النووي في التهذيب: عبد الله بن الزبير أحد العبادلة الأربعة، وهم: ابن عمر، وابن عباس، وابن الزبير، وابن عمرو بن العاص، قاله أحمد بن حنبل وسائر المحدثين وغيرهم، قيل لأحمد بن حنبل: وابن مسعود؟ قال: ليس هو منهم. قال البيهقي: لأنه تقدمت وفاته، وهؤلاء عاشوا طويلا حتى احتيج إلى علمهم، فإذا اتفقوا على شيء قيل: هذا قول العبادلة، ثم قال: وقول الجوهري في صحاحه: ابن مسعود أحد العبادلة، وأخرج ابن العاص غلط نبهت عليه لئلا يغتر به. اهـ.

ورَغْبَتِهِ في ثَباتِ الأَحْكامِ عِنْدَهُم، شَبَّهَ ثَباتَ الإسلامِ واسْتِقَامَتَهُ على هذه الأركانِ الخَمْسَةِ بِالبناءِ الحِسِّيِّ الذي يَثْبُتُ على دَعَائِمِهِ؛ لِيُفِيدَهُمْ أَتَمَّ إفادَة بتَصْويرِ المعْقُولِ بِصُورَةِ المحْسُوسِ.

والمرادُ مِن الإسلام الدِّينُ كُلُّهُ، وهو أَعَمُّ مِن الخَمْسِ، وخُصَّتْ هذه الخَمْسُ بِكَوْنِها أساسَ الدِّينِ؛ لِأَنَّ بها قِوَامَهُ، ولَمْ يضمَّ إليها الجهاد مع أنَّهُ المُظهِرُ لِلدِّينَ والحامِي له؛ لِأَنه فَرْضُ كِفَايَةٍ يَسْقُطُ بِأعْذَارٍ كَثِيرَةٍ، بِخِلافِها فَهِيَ فُرُوضٌ عَيْنِيَّةٌ لا تَسْقُطُ.

(**شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلا الله وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُوْلُ الله**) هي وما بعدها: بالجَرِّ، بَدَلٌ من خَمْسٍ، ويجوزُ الرَّفع على تَقْديرِ: أحدُها، إلخ.

(**وَإِقَامِ الصَّلاةِ، وَإِيْتَاءِ الزَّكَاةِ**) أصل إقام: إقامة، حُذِفَتْ منها التَّاءُ، والمصْدَرَانِ مُضافانِ إلى مَفْعُولَيْهِما، وتكون إقامةُ الصلاة بالمحافَظَةِ عَلَيْهَا في أوقاتِها، وبِمُرَاعَاةِ ما يُطْلَبُ لِصِحَّتِهَا، وإِيتاءُ الزَّكاةِ: إعْطاؤُها لِمُسْتَحِقِّيهَا أو لِلْإِمام.

ورُتِّبَتْ هذه الثَّلاثَةُ هكذا في سَائِرِ الرِّوَاياتِ لِأَنَّها وَجبَتْ كذلك.

(**وَحَجِّ البيْتِ**) أي: قَصْدُ الكعبةِ للنُّسُك، ولَمْ يَذْكُر الِاسْتِطاعَةَ هنا لِشُهْرَتِها.

(**وَصَوْمِ رَمَضَانَ**) قُدِّمَ الحجُّ عَلَيْهِ في هذه الرِّوايَةِ؛ لِمَا فيه مِن المشَقَّةِ وبَذْلِ المال، وأُخِّرَ عنه في رِوايةٍ أُخْرَى؛ لِأَنَّ الصَّومَ أَعَمُّ وُجُوبًا منه.

لَمَّا تَعَبَّدَ اللهُ الناسَ في أبْدانِهِمْ وأمْوالهم، جَعَلَ العِبادَةَ إمَّا بَدَنِيَّةً مَحْضَةً وهي الصلاة، وإمَّا مَالِيَّةً مَحْضَةً وهي الزَّكاة، وإمَّا مُرَكَّبَةً منهما وهي الحج، وكذا الصَّومُ لِدُخولِ المال فيه عند التَّكْفِير.

والإسلامُ المبْنِيُّ على هذه الأَرْكان الخمسة هو الإسلامُ الكامِلُ، فلا يُنَافي ذلكَ إِطْلاق اسم الإسلام على مَنْ نَطَقَ بالشهادَتَيْنِ ولَمْ يُعانِدْ في الباقي، بَلْ تَرَكَها كَسَلًا أو بُخْلًا، مع اعتقادِ وُجُوبها عَلَيْهِ.

والحديثُ -وإِنْ لَمْ يُذْكَرْ فيه مَا يَجِبُ تَكْرِيرُهُ مِنْ هذه الأركان- إِلَّا أَنَّهُ اسْتُفِيدَ مِن أحاديثَ أُخْرَى: كقوله ﷺ لمعاذٍ لَمَّا بَعَثَهُ إلى اليَمَن: «أَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللهَ قَدْ فَرَضَ عليهم خَمْسَ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ...» إلخ، وغير ذلك من الأدِلَّةِ المشْهُورَة.

(**أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ**) كِلاهُمَا في كتاب الإِيمان.

وهو حديثٌ عَظِيمٌ، أَحَدُ قَوَاعِدِ الإسلام، ومِنْ جَوَامِعِ كَلِمِهِ ﷺ.

الحديث الرابع

عَنْ أَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ عبد الله بْنِ مَسْعُوْدٍ -رَضِيَ الله عَنْهُ- قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ الله ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ المَصْدُوقُ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا نُطْفَةً، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ إِلَيْهِ المَلَكُ فَيَنفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤْمَرُ بِكَتْبِ أَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكَتْبِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ، فَوَالله الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ، حَتَّى مَا يَكُوْنُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إلا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى مَايَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إلا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا». رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

الحديث الرابع:

(عَنْ أَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ) كُنْيَةُ **(عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ الله عَنْهُ)** أَسْلَمَ بِمَكَّةَ قَدِيمًا سادِسَ سِتَّةٍ، شَهِدَ بَدْرًا وبَيْعَةَ الرِّضْوانِ والمَشاهِدَ كُلَّها، وصَلَّى إلى القِبْلَتَيْنِ، وكان ﷺ يُكْرِمُهُ ويُدْنِيه، وكان مَشْهُورًا بَيْنَ الصَّحابَةِ بِأَنَّهُ صَاحِبُ سِرِّ رسولِ الله ﷺ، وبشره النبي ﷺ بالجَنَّة.

(قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ الله ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ) في قوله لمطابقته الواقع، **(المَصْدُوقُ)** أي: الذي يَأْتِيهِ جبريلُ مِن الله بالخَبَرِ الصَّادق، والجُمْلَةُ مُعْتَرِضَةٌ، وفائدة الاعْتِراضِ بها دَفْعُ سُوءِ الظَّنِّ بِحديثِ رسول الله ﷺ؛ لِأَنَّ فيه إِخْبارًا بِشَيْءٍ مِنْ غَيْبِ الله تَعالَى، كما قال عز وجل: ﴿وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ﴾.

(إِنَّ أَحَدَكُمْ) بِكَسْرِ هَمْزِ «إِنَّ» حِكايَةً لِقَولِ رسول الله ﷺ، وأَكَّدَ الكلامَ؛ اهْتِمامًا بالمقامِ، ولِأَنه خِطابٌ عامٌّ لجميع الناس وفيهم مُنْكِرونَ لِذلك **(يُجْمَعُ**

خَلْقُهُ) أي: مادَّةُ خَلْقِهِ، وهي المَنِيُّ **(فِيْ بَطْنِ أُمِّهِ)** أي: في رَحِمِها؛ لِأَنَّ البطْنَ محَلُّ لِلرَّحِمِ **(أَرْبَعِينَ يَوْمًا)** أربعينَ مُتَعَلِّقٌ بمَحذوف(١)، أي: ويَسْتَقِرُّ أربعين يومًا حالَ كَوْنِه **(نُطْفَةً)** أي: كَحَالِهِ وَقْتَ نُزُولِهِ.

والمعنى: أَنَّ كُلَّ واحِدٍ منكم مَعْشَرَ بَنِي آدمَ، يُجْمَعُ المَنِيُّ المتَخَلّقُ منه، ويكون أربعين يوما في رَحِمِ أُمِّهِ كَحَالِهِ حِينَ نُزولِهِ، وهذا هو الطَّوْرُ الثاني لِخَلْقِ الإنسان، وأَمَّا الطَّوْرُ الأَوَّلُ فهو خَلْقُنا مِنْ تُرابٍ نَباتًا فَغِذَاءً فنُطْفَةً.

(ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ) «ثُمَّ» لِمُجَرَّدِ التَّرْتِيبِ دُونَ التَّرَاخِي، أو للتَّراخِي بالنِّسْبَةِ إلى أَوَّل اسْتِقْرارِ النُّطْفَةِ في الرَّحِمِ، و«مِثْلَ ذَلِكَ»: صفةٌ لِزَمَنٍ محْذُوفٍ، فهو مَنصُوبٌ على الظَّرْفِيَّةِ، والعَلَقَةُ: قطعةُ دَمٍ غَليظٍ لم يجَفَّ، سُمِّيَتْ بذلك؛ لِعُلُوقِها بما يَمُرُّ عليها.

(ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ) إعرابه كسابقه، والمُضْغَةُ: قِطعةُ لَحْمٍ صَغيرةٌ كالشَّيءِ المَمْضُوغِ قَدْرًا وَرَخَاوَةً.

(ثُمَّ يُرْسَلُ إِلَيْهِ المَلَكُ) «أل» في «الملك»: لِلْعَهْدِ، والمعْهُودُ: جِنْسُ المَلَكِ الموَكَّل بالأَرْحام، وإرسالُه: أَمْرُهُ بالتَّصَرُّفِ في النُّطْفَةِ بالنَّفْخِ وما بَعْدَهُ **(فَيَنفُخُ فِيهِ الرُّوْحَ)** النَّفْخُ: كِنايَةٌ عن إيصالِ الرُّوحِ إلى جَسَدِهِ بِأَمْرِ الله تعالى.

وكُلُّ ما يَتَعَلَّقُ بالرُّوح من جِهةِ حَقِيقَتِها وكَيْفِيَّةِ إِدْخالِها الجسم وحَقِيقَةِ نَفْخِ المَلَكِ أمورٌ لا تَصِلُ عُقُولُنا إلى إِدْراكِ كُنْهِها، فَيَجِبُ عَلَيْنا الإيمانُ بما صَحَّ فيه النَّقْلُ عن الرَّسولِ ﷺ دُونَ إتْعابِ الفِكْرِ وضَياعِ الوَقْتِ فيما ضَرَرُهُ أَكْثَرُ مِن نَفْعِهِ إنْ كان فيه نَفْعٌ، كيفَ وقد قال الله تعالى: ﴿ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ

(١) ويَصحُّ أنْ يتعلقَ بـ«يُـجْمَعُ» أي: يُـجْمعُ خَلْقُهُ في مُدَّةِ الأربعين وهو بحالِ النُّطفةِ، فَفِيهِ إشارَةٌ إلى مُضاعَفَةِ الخلايا التي يَتكوَّنُ منها خَلقُ الوَلَدِ، فلا تَتغيَّرُ إلَّا بعد أربعين يوما، فتَصير عَلَقةً.

ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾؟!

والذي يُشيرُ إليه الحديثُ أنَّ الرُّوحَ تَتَّصِلُ بالجَنِينِ بَعْدَ مِائَةٍ وعِشرينَ يومًا، بِواسِطَةِ نَفْخِ المَلَك.

وانظُرْ إلى حِكْمَةِ الله تَعالَى في تَدْرِيجِ خَلْقِ الإنسانِ، فَلَوْ خَلقَه دفْعَةً واحِدةً لَشَقَّ على الأُمِّ حَمْلُه، ورُبَّما تُلْقِيهِ، ولكن بالتَّدْريجِ تَقْدِرُ على حَمْلِه، فيَنْبَغِي لنا أنْ نأخُذَ مِن ذلك العِبْرَةَ، فنَتَأَنَّى في أُمُورِنا، ونأخذها بتَدَرُّجٍ وتَرَقٍّ في تُؤَدَةٍ وتَمَهُّل.

(وَيُؤْمَرُ بِكَتْبِ أَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكَتْبِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ) وَردتْ أحاديثُ مُتعدِّدَةٌ في بيانِ ما يُؤمَرُ بِكَتْبِه، ففي صحيح ابْنِ حِبَّانَ: «إنَّها خَمْسٌ: رِزْقُهُ، وَأَجَلُهُ، وَعَمَلُهُ، وَأَثَرُهُ، والمَضْجَعُ» وفي حديث صحيح: «أَذَكَرٌ، أَمْ أُنْثَى؟ شَقِيٌّ، أَمْ سَعِيدٌ؟ وَمَا عُمرُهُ؟ وَمَا أَثَرُهُ؟ وَمَا مَصَائِبُهُ؟»، ولا مُنافاةَ بينَها؛ فقد أَعْلَمَه الله تَعالَى بالزَّائِد، فأَخْبَرَ به بَعدُ.

وهذه الكِتابَةُ بَعْدَ إظْهارِ الله المَلَكَ على ما قَضاهُ أَزَلًا[1].

والرِّزْقُ: ما ساقَهُ اللهُ لِلْعَبْدِ فانْتَفعَ به، والأجلُ: يُطلقُ على مَدَى الحَياةِ، وهو المُرادُ هُنا، وعلى مُنْتَهَى الحَياةِ، وهو المُرادُ بِقولِهِ تعالى: ﴿ **فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً** ﴾ وعَمَلُهُ: جَميعُ عَمَلِهِ، مِن خَيرٍ أَوْ شَرٍّ.

وشَقِيٌّ أَمْ سَعيدٌ: خَبرٌ لِمَحْذُوفٍ، على تَقديرِ الاِسْتِفهامِ، أي: أَهُوَ شَقِيٌّ أم سَعِيدٌ؟ والمراد: أنَّه يَكْتُبُ جَوابَ هذا الاِسْتِفْهامِ المَطْلُوبِ به تَعْيينُ أَحَدِ الأَمْرينِ، فيَكْتبُ: هو شَقِيٌّ، أو يكتب: هو سَعِيدٌ، فهو لا يَكْتُبُ إلَّا أَحدَهُما، والشَّقِيُّ مَن ماتَ على الكُفْرِ، والسَّعيدُ مَن ماتَ على الإسْلامِ

---

(١) وقد كنَّى عن هذا القضاء الأزلي بكتابة المقادير قبل خَلْقِ السماوات والأرض بخمسين ألفَ سنة، الواردة في حديث مسلم، فكِتابَةُ المَلَكِ حين نَفْخِ الرُّوحِ غَيرُ تِلكَ الكِتابَةِ.اهـ.

(فَوَاللهِ الَّذِي لاَ إِلَهَ غَيْرُهُ) الفاء: للفَصِيحَةِ، واقِعةٌ في جوابِ شَرطٍ مُقدَّرٍ، أي: إذا كانت السَّعادةُ والشَّقاوةُ مُكْتُوبَتَينِ فَوَاللهِ...إلخ، والقَسَمُ للتَّأكيدِ، وزادَهُ تَأكيدًا بِقَولِه: «الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ» المُسْتَلْزِمُ لِانْفِرادِهِ تَعالَى بالعِلْم بِالخَواتِيم.

ولَمَّا كان في المقامِ اسْتِغْرابٌ يَقْتَضِي الإِنْكارَ، اسْتَحَقَّ زِيادَةَ التَّأْكيدِ بِإِنَّ واللامِ، فقال: **(إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ)** أي: يُؤمِنُ باللهِ، ويَمْتَثِلُ المأموراتِ، ويَجْتَنِبُ المنْهِيَّاتِ **(حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلا ذِرَاعٌ)** بِرَفْعِ: يَكُونُ، وما: نَافِيَةٌ، أي: يَسْتَمِرُّ يَعْمَلُ بطاعةِ اللهِ -التي هي: سَبَبٌ في دُخولِ الجَنَّةِ- إلى قُرْبِ أَجَلِه، فقوله: «إلا ذِرَاعٌ» كِنايةٌ عن زَمنٍ قَليلٍ قد بَقِيَ مِن عُمرِهِ، فلو ماتَ الآنَ لَدَخلَ الجَنَّةَ، وليس المرادُ حَقِيقةَ الذِّراعِ.

(فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ) أي: فيَغْلِبُ المكتوبُ ما اقْتَضاهُ عَمَلُهُ مِن دُخولِ الجنَّةِ **(فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فَيَدْخُلُهَا)**.

المعنى: يكونُ طُولُ حَياتِهِ مُؤْمِنًا، عامِلًا بالطَّاعاتِ، إلى أنْ يَبْقَى مِن عُمرِهِ زَمَنٌ قَليلٌ لَوْ ماتَ قَبْلَهُ لَدَخَلَ الجَنَّةَ، ولَكِنْ يَغْلِبُ ما كُتِبَ له مِن الشَّقاوَةِ ما اقْتَضاهُ عَمَلُهُ مِن دُخولِ الجَنَّةِ، فيَرْتَدُّ عن الإِسْلامِ -والعياذُ باللهِ تعالى- فَيمُوتُ شَقِيًّا، فيدخل النَّارَ.

(وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى مَايَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلا ذِرَاعٌ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ، فَيَدْخُلُهَا) يُقالُ في هذا مِثل ما قِيلَ فيما قَبلَهُ، وعَمَلُ أهلِ الجَنَّةِ هو الإِيمانُ وأعمالُ الخيرِ، فمَنْ سَبَقَتْ له السَّعادَةُ صَرَفَ اللهُ قَلْبَهُ إلى الخَيرِ، بِحُكْمِ الكِتابِ السَّابِقِ له، ومَنْ سَبقَتْ له الشَّقاوَةُ صَرَفَ اللهُ قَلبَهُ عن الإيمانِ، وفي بعضِ رواياتِ هذا الحديث: «وَإِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالخَوَاتِيمِ».

وعلى هذا: فالواجبُ على العَبدِ تَرْكُ الإعْجابِ بالعَمَلِ، وأنْ يُعَوِّلَ على

كَرَم الله ورَحْمَتِهِ، كما يَجِبُ على العاصي أَلَّا يَغْتَرَّ بظاهِرِ الحديثِ ويَتَّكِلَ على سابِقِ الكِتابِ؛ لأنَّ ذلك مَجْهُولٌ له، فَعَلَيهِ أنْ يُسارِعَ بالتَّوْبةِ، ويَجْتهدَ في العَملِ الصَّالِحِ، ويَتَيقَّظَ لذلك، فإنَّه مَزَلَّةُ قَدمٍ لِمَن لا عِلْمَ له ولا يَقِينَ عندَه، ففي الصحيحين أنه ﷺ قال: «مَا مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ (مخلوقة) إِلَّا وَكَتَبَ اللهُ مَكَانَهَا فِي الجَنَّةِ وَالنَّارِ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَلَا نَمْكُثُ عَلَى كِتَابِنَا، وَنَدَعُ العَمَلَ؟ فَقَالَ: «اعْمَلُوا؛ فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ، أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَمُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ فَمُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٦ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ﴾...» الآيات.

فدلَّ الحديثُ على أنَّ الكتابَ سَبَقَ بالسَّعادَةِ والشَّقاوَةِ، وأنَّهما مُقدَّرَتانِ بِحَسَبِ الأعْمالِ، وأنَّ كُلًّا مُيسَّرٌ لِمَا خُلِقَ له، والعَمَلَ سَببٌ.

* ما يؤخذ من الحديث:

(١) أنَّ الأعْمالَ سَببٌ لِلفوزِ بالجنَّةِ، كما أنَّها سَببٌ للتَّرَدِّي في النارِ.

(٢) أنَّ التوبةَ تَهْدِمُ ما قَبْلَها مِن الذُّنوبِ.

(٣) أنَّ مَنْ ماتَ على خَيرٍ جُوزِيَ خَيرًا، ومَنْ ماتَ على شَرٍّ جُوزِيَ شَرًّا، وأنَّ الخاتِمَةَ مُوافِقَةٌ لِسابِقِ القَضاءِ، وأنَّه لا تَغْيِيرَ ولا تَبْديلَ فيه.

(**رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ**) كلاهما في أوَّلِ كتاب القَدَر، واللفظ لمسلم.

ورواه البخاريُّ أيضا في كُتُبٍ أخرى، منها كتاب بَدْءِ الخَلْقِ، باب ذكر الملائكة.

وقد اسْتُفِيدَ مِنْ هذا الحَديثِ أُمورٌ غَيْبِيَّةٌ لَمْ نَكُنْ نَعلَمُها إلَّا بِطَريقِ التَّلَقِّي مِن الرَّسولِ ﷺ، الَّذي لا يَنطِقُ عن الهَوَى، فنَسْأَلُ اللهَ تَعالَى بِمَنِّهِ وكَرَمِهِ أنْ يَخْتِمَ لنا بالإيمانِ، ويُوفِّقَنا لِصالِحِ الأَعْمالِ.

الحديث الخامس

عَنْ أُمِّ الْمُؤمِنِينَ أُمِّ عَبْدِ الله عَائِشَةَ -رضي الله عنها- قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ».

الحديث الخامس:

(**عَنْ أُمِّ الْمُؤمِنِينَ أُمِّ عَبْدِ الله عَائِشَةَ رضي الله عنها**) هي إحْدَى زَوجاتِهِ أُمَّهاتِ المؤمِنِين لقوله تعالى: ﴿وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ﴾، أي: كأُمَّهاتهم في وجوب الاحْتِرامِ والتَّعظيمِ وحُرْمَةِ النِّكاح، دُونَ الخلوة والنَّظَر وتحريمِ البنات وغير ذلك، كنَّاها النبيُّ ﷺ أمَّ عبد الله بِابنِ أُخْتِها أسماء: عبد الله بن الزبير -رضي الله عنهم- لَمَّا سأَلَتْهُ ذلك لحُبها له، وهي الصِّدِّيقَةُ بنتُ الصِّدِّيقِ، الحَبيبةُ بِنتُ الحَبِيبِ، الفَقِيهَةُ العالِمَةُ، المبَرَّأَةُ في القرآن، أَحَبُّ نِسائِهِ ﷺ بعدَ خديجة، والمُعْتَمَدُ تَرْتِيبُ النساء في الفَضْلِ على ما في هذا البيت:

فُضْلَى النِّسَاءِ بِنْتُ عِمْرَانَ فَفَاطِمَة ... خَدِيجَــــة ثُمَّ مَنْ قَــــدْ بَرَّأَ الله

تَزَوَّجها ﷺ بمكةَ وهي بِنتُ سِتِّ سِنينَ قَبْلَ الهجرة بثلاثِ سِنِينَ، ودَخَلَ بها في المدينةِ وهي بِنتُ تِسْعِ سِنينَ، وتُوُفِّيَ وهي بِنتُ ثَمانِ عَشرَةَ سنة، وعاشَتْ بَعْدهُ أرْبَعِينَ سنة، رُوِيَ عنها ألفَا حديثٍ ومِائَتانِ وعَشرةُ أحاديث، وكانت بارَّةً سَخِيَّة، ومِن سَخائِها ما رُوِيَ عن أُمِّ ذَرٍّ، قالت: بَعَثَ ابنُ الزُّبَير إلى عائشة بمالٍ -أُرَاهُ: مِائَتَي ألفٍ، أو مِائَةَ ألفٍ- فقَسمَتْهُ بَينَ الناسِ، وأَمْسَتْ وهي صائِمَةٌ، وما عندها مِن ذلك دِرْهَمٌ، ولها فضائلُ لا تُحْصَى -رضي الله عنها-.

(قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ)، «أَحْدَثَ»: اخْتَرَعَ وابْتَدَعَ مِن قِبَلِ نفسه، «في أمْرِنا»، أي: في دِينِنَا، وهو: ما شَرَعَهُ اللهُ على لِسانِ نَبيِّهِ مِن الأحْكامِ، وعَبَّرَ عنه بأَمْرِنَا: تَنْبيهًا على أنَّ هذا الدِّينَ هُو أمْرُنا الذي نَهْتَمُّ به «ما ليس منه» فِعْلًا كان أو قَوْلًا أو اعْتِقَادًا.

ومعنى «أَحْدَثَ في أَمْرِنَا مَا لَيْسَ مِنْهُ» أي: ابْتَدَعَ مِن نَفْسِهِ شَيئًا يُنافِيهِ دِينُنَا، ولا يَشْهَدُ له شَيءٌ مِن قَواعدِهِ وأَدِلَّتِهِ العامَّة، وهذا هُوَ المُسمَّى بالبِدْعَةِ، وهي لُغةً: ما كانَ مُخْتَرَعًا على غَيرِ مِثالٍ سَبَقَ، وشَرْعًا: ما لَمْ يُعْهَدْ في عَهْدِ رسول الله ﷺ، وعُدَّ قُرْبَةً إلى الله تعالَى، ولَمْ يَشْمَلْهُ دَليلٌ عامٌّ مِن الشَّرْعِ.

والبِدْعَةُ بهذا المَعْنَى كُلُّها مَرْدُودَةٌ؛ لِأنَّ التَّقَرُّبَ إلى الله تَعالَى لا يَكونُ إلَّا بِما شَرَعَهُ اللهُ تَعالَى، فَالزِّيادَةُ عَليهِ تُعَدُّ افْتِيَاتًا على الشَّارِعِ الحَكيمِ الَّذِي أَكْمَلَ الدِّينَ المَشْرُوعَ على لِسانِ نَبيِّهِ ﷺ وقالَ فيه: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ﴾، ونَهى عن التَّقَدُّمِ بَيْنَ يَدَيِ الله ورسولِهِ فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيۡنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

فَمِن البِدَعِ: اخْتِرَاعُ عِباداتٍ مَخْصُوصَةٍ في أيامٍ مَخْصُوصَةٍ، لَمْ يَرِدْ فيها دَلِيلٌ مِن الشَّرْعِ، ولَمْ يَشْمَلْهَا دَلِيلٌ عَامٌّ.

أَمَّا أنواعُ القُرَبِ التي يَشْهَدُ لها شيءٌ مِنْ أدِلَّةِ الشَّرْعِ أو قَوَاعِدِه العامَّةِ بالدُّخُولِ في أَفْرَادِهِ فَلَيْسَ شَيءٌ منها مَرْدُودًا، بَلْ هي أعْمالٌ مَقْبُولَةٌ.

وقوله: «فَهُوَ رَدٌّ» أي: مَرْدُودٌ على صاحِبِه، أو هُوَ نَفْسُ الرَّدِّ مُبالَغَةً، أي: باطِلٌ غَيْرُ مُعْتَدٍّ به، وذلك: كَنَذْرِ القِيامِ، وعَدَمِ الاسْتِظْلالِ في الصَّوْمِ؛ فإنَّه لَمْ يُشْرَعْ مع أنه يُنافِي قَواعِدَ الدِّينِ التي تَظْهَرُ منها سَماحَةُ الإسلام.

(رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ، وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ) ذَكَرَ رِوايَةَ مُسْلِمٍ بَعْدَ الأولَى المتَّفَقِ عليها؛ لِأَنَّ رِوَايَةَ مُسْلِمٍ أشْمَلُ وأَعَمُّ فَائِدَةً؛ لِأَنَّ رَدَّ البِدْعَةِ لَيْسَ مَقْصُورًا على مَن أحْدَثَها، بَلْ على كُلِّ مَنْ عَمِلَ بها، سَوَاء كان مُبْتَدِعًا لها، أَمْ تَابِعًا لِغَيرِهِ فيها، فَعَمَلُهُ مَرْدُودٌ عليه، غَيْرُ مَقْبُولٍ منه.

وفي هذا الحديث: الحثُّ على الاتِّباعِ، والتَّحْذِيرُ من الابْتِداعِ في الدِّينِ، وهو من جَوامِعِ كَلِمِهِ ﷺ؛ فَقَدْ فُهِمَ منه الحُكْمُ على أعْمالٍ لا حَصْرَ لها بِأَنَّها مَرْدُودَةٌ بِأَوْجَزِ عِبارَةٍ، مَع سُهُولَةِ لَفْظٍ، وجَزَالَةِ مَعْنى.

الحديث السادس

عَنْ أَبِي عبد الله النُّعْمَانِ بن بَشِيرٍ -رضي الله عنهما- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الحَلَالَ بَيِّنٌ وَإِنَّ الحرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ، لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الحَرَامِ، كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللهِ مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ القَلْبُ». رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

الحديث السادس:

(عَنْ أَبِي عبد الله النُّعْمَانِ بن بَشِيْر رضي الله عنهما) بِضَمِّ نُونِ النُّعْمانِ وفَتْحِ الباءِ مِنْ بَشِيرٍ، وهو صَحَابِيٌّ ابْنُ صَحَابِيٍّ، ولذا قال: «رضي الله عنهما»، وهو أَوَّلُ مَولُودٍ لِلأنصارِ بَعدَ مَقْدَمِ النَّبي ﷺ المدينة، وحَنَّكَهُ بِتَمْرٍ، كما أَنَّ عبد الله بْنَ الزُّبَيْرِ المولُودَ مَعه في عَامِهِ أَوَّلُ مَوْلُودٍ لِلمُهاجِرينَ بعد الهجرة.

(قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الحَلالَ بَيِّنٌ وَإِنَّ الحَرَامَ بَيِّنٌ) أَكَّدَ الجُمْلَتَينِ بِإنَّ؛ لِزِيادَةِ الاهْتِمامِ بمَضْمُونِهِا؛ ولِأَنَّ كَلامَ الرَّسُول ﷺ مُوَجَّهٌ إلى جَميع الخَلْقِ، والشَّاكُّ والمنْكِرُ مِنْهُم كَثِيرٌ.

والحَلالُ: ما لَمْ يَرِدْ دليلٌ بتَحْرِيمِهِ، فيشْمَلُ المَسْكُوتَ عنه، وقيل: هو ما ورد دليلٌ بحلِّه، فلا يشمل المسكوتَ عنه، وسَبَبُ الحِلِّ هو إباحَةُ الانْتِفاعِ العَامَّةُ، قال تعالى: ﴿**خَلَقَ لَكُم مَّا فِي ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا**﴾، أو التَّمَلُّكُ بجَمِيع أَسْبَابِهِ، وهي:

المُعاوَضَةُ، والهِبَةُ، والهَدِيَّةُ، والتَّصَدُّقُ، والإِرْثُ، وإِحْيَاءُ المواتِ، والغَنِيمَةُ، والوَصِيَّةُ.

والحَرَامُ: ما وَرَدَ دَليلٌ بالمَنْعِ منه، وقيل: هو ما لَمْ يَرِدْ دَلِيلٌ بِحِلِّهِ، وتَحْرِيمُ الشَّيْءِ: إمَّا لِصِفَةٍ في ذَاتِهِ ظَاهِرَةٍ، أي: مَحْسُوسَةٍ كالسُّمِّ، أو خَفِيَّةٍ كالزِّنَى ومُذَكَّى المَجُوسِ، وإمَّا لخَلَلٍ في تَحْصِيلِهِ كالرِّبَا والغَصْبِ والسَّرِقَةِ والعَقْدِ الفاسِدِ.

ومعنى الجُمْلَتَين: إنَّ الحلالَ المُباحَ تَعاطِيهِ بَيِّنٌ وظاهِرٌ لِلْخاصِّ والعامِّ، وإنَّ الحرامَ المَمْنُوعَ منه كذلك واضِحٌ لِلْخاصِّ والعامِّ، فيُقال لِكُلٍّ منهما: إنَّه مَعْلُومٌ مِن الدِّينِ بالضَّرُورَة، أي: صارَ مَعْلُومًا لِكُلِّ أَحَدٍ كالبَدَهِيِّ.

(وَبَيْنَهُما أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ، لا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ) أي: بَيْنَ الحَلالِ الواضِحِ والحَرَامِ الوَاضِحِ أُمُورٌ كَثِيرَةٌ، اشْتَبَهَ على كَثِيرٍ مِن الناس حُكْمُها مِن الحِلِّ والحُرْمَةِ، وسَبَبُ الاشْتِباهِ: أنَّه تَنَازَعَها دَلِيلَا الحِلِّ والحُرْمَة مِن حَيثُ عُمُومُهُما، فَلَمْ يَتَمَكَّنْ غالِبُ الناسِ مِنْ إدْخالِها في عُمُومِ الحِلِّ فيحكم بِحِلِّها، ولا في عُمُومِ الحُرْمَةِ فيحكم بِحُرْمَتِها، فَحِينَئِذٍ يَشْتَبِهُ عليهم حُكْمُها.

فالأَحْوَطُ لِأَمْثالِ هؤلاء البُعْدُ عنها وعَدَمُ قُرْبِها، حتى يَسْأَلوا عنها الرَّاسِخِينَ في العِلْمِ، وهُمُ القَلِيلُ الذينَ آتاهُمُ اللهُ تَعالَى عَقْلًا راجِحًا وبَصِيرَةً مُسْتَنِيرَةً، فيَقْدِرُونَ على الجَمْعِ بَينَ الأدِلَّةِ التي ظاهِرُها التَّعارُضُ، فيَعْرِفُونَ حُكْمَها: أَمِن الحَلالِ هِيَ، أَمْ مِن الحَرَام؟

قال تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡ﴾، فالمُشْتَبَهُ: هو ما تَنازَعَهُ دَلِيلانِ، أو: ما سُكِتَ عنه ولَمْ يَدْخُلْ في عُمومِ حِلٍّ أو حُرْمَةٍ، ومنه: ما تَعارَضَتْ فيه أقْوالُ العُلَماء[1].

---

(١) يُلْحَقُ بذلك: ما اخْتَلَفَ فيه المفتون في زَمَنِنا، فَعلَى هذا يكون من الاِحْتِياط لِلدِّين: عَدَمُ

(فَمَن اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَد اسْتَبَرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ) فَمَن ابْتَعَدَ عن الشُّبُهاتِ، وجَعَلَ بَينَهُ وبَينَها حاجِزًا مِن تَقْواهُ وخَوْفِهِ لِرَبِّه، فَقَدْ حَصَّلَ البَراءَةَ لِدينِهِ مِن الإثْمِ، ولِعِرْضِهِ مِن العَيبِ.

والتَّقْوَى: حِفْظُ النَّفْسِ مِن الآثامِ، بِفِعْلِ المَأْمُوراتِ، واجْتِنابِ المَنْهِيَّاتِ، والتَّباعُدِ عَمَّا يَجُرُّ إلَيْهَا.

والشُّبُهاتُ: هي المُشْتَبِهاتُ السَّابِقَةُ، فَفِيهِ: وَضْعُ الظَّاهِرِ مَوْضِعَ المُضْمَرِ لِتَوْكِيدِ الحُكْمِ، وإنَّما كانَ في تَرْكِ الشُّبُهاتِ تَحْصِيلُ البَراءَةِ لِلدِّينِ؛ لِأنَّ الوُقوعَ فِيها يَجُرُّ إلى الوُقوعِ في الحَرامِ، كما يُرْشِدُ إليه بَقِيَّةُ الحَديثِ.

وكانَ فيه بَراءَةُ العِرْضِ مِمَّا يَشِينُهُ؛ لِأنَّ تارِكَ الشُّبُهاتِ يَسُدُّ الطَّرِيقَ على مَنْ يُريدُ انْتِقاصَهُ في عِرْضِهِ، والعِرْضُ: مَوْضِعُ المَدْحِ والذَّمِّ مِن الإنْسان، مِن نَفْسِهِ أو سَلَفِهِ أو أَهْلِهِ، ويُسْتَفادُ مِن عَطْفِهِ على الدِّينِ أنَّهُ يُطْلَبُ مِن الشَّخْصِ أنْ يُبَرِّئَ عِرْضَهُ مِن العَيبِ، كما يَجِبُ عليه أَنْ يُبَرِّئَ دِينَهُ مِن الذَّنْبِ.

فَلَوْ عَرَفَ عالِمٌ حِلَّ شَيْءٍ ولَكِنَّ فِعْلَهُ يَجُرُّ إلى القَدْحِ في عِرْضِهِ وَجَبَ عَلَيهِ أَلَّا يَفْعَلَهُ إلَّا بَعْدَ أنْ يُبَيِّنَ لِلنَّاسِ حِلَّهُ بِدَلِيلِهِ، بِحَيثُ يُشْعِرُهُمْ أَنَّهُ إنَّما فَعَلَهُ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ أَنَّهُ جائِزٌ، ويَدُلُّ عَلَى ذَلكَ قَوْلُ النبيِّ ﷺ لِرَجُلَينِ رَأَياهُ واقِفًا مع أُمِّ المُؤْمنينَ صَفِيَّةَ -رضي الله عنها-: «عَلَى رِسْلِكُما؛ إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ»، فَقالا: سُبْحانَ الله يَا رَسُولَ الله، وَهَلْ نَظُنُّ بِكَ إلَّا خَيْرًا؟! فَقَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ بَنِي آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ، وَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُما شَرًّا[1]».

أَخْذِ شَيءٍ مِن فوائِدِ صَناديقِ التَّوْفيرِ، أو الأَرْباحِ التي تُؤْخَذُ على المعاملات الخارِجَةِ عن المَعْروفِ شَرْعًا.

(١) الرجلان من الأنصار، والقصة في الصحيحين وفي غيرهما عن أنس وصفية، وخلاصتها: أنها جاءت تزوره ﷺ في اعتكافه في المسجد في العشر الأواخر من رمضان، ثم قامت،

ولِلْعُلَماءِ ثَلاثَةُ أَقْوالٍ في حُكْمِ الْمُشْتَبِهاتِ:

الأَوَّلُ: الحُرْمَةُ، أَخْذًا مِن قَولِهِ: «فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ»، فمَفْهُومُهُ أنَّ مَن لَمْ يَتَّقِ الشُّبُهاتِ لَمْ يَسْتَبْرِئْ لِدينِهِ مِن الإِثْمِ، ولا لِعِرْضِهِ مِن العَيبِ.

الثَّاني: أنَّها حَلالٌ، وتَرْكُها وَرَعٌ، أَخْذًا مِن قَولِهِ: «كَالرَّاعِي حَوْلَ الحِمَى».

الثَّالِثُ: الوَقْفُ، فَلا يُحْكَمُ فيها بِحِلٍّ ولا بِحُرْمَةٍ، أَخْذًا مِن قَولِهِ: «الحَلَال بَيِّنٌ وَالحَرَام بَيِّنٌ»، وجَعَلَهَا غَيرَ الحَلالِ البَيِّنِ والحَرامِ البَيِّن، فَوَجَبَ التَّوَقُّفُ فيها.

(وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الحَرَامِ، كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ) الوُقُوعُ في الشَّيءِ: السُّقوطُ فيهِ بِشِدَّةٍ، وعَبَّرَ بِه ولَمْ يَقُلْ: ومَنْ فَعَلَ الشُّبُهاتِ؛ لِلْإِشارَةِ إلى أنَّ الوُقوعَ في الحَرامِ الصِّرْفِ لا يَحْصُلُ إلَّا بالإِكْثارِ مِن الشُّبُهاتِ والرَّغْبَةِ فيها حتَّى يَسْقُطَ، فَلا يُمْكِنُهُ تَرْكُها، فَيَقَعُ حِينَئِذٍ في الحَرامِ.

وقَولُهُ: «وَقَعَ فِي الحَرَامِ»: جَوابُ الشَّرْطِ، ولا بُدَّ فيه مِن تَأْويلٍ؛ لِأنَّ الوُقوعَ في الشُّبُهاتِ لَيسَ وُقوعًا في الحَرامِ حَقِيقَةً، وتَأْوِيلُهُ مِثل قَولِه تعالى: ﴿أَتَىٰٓ أَمۡرُ ٱللَّهِ﴾، أي: قَرُبَ مجِيئُهُ، فَمَعْنَى «وَقَعَ فِي الحَرَامِ»: قَارَبَ أنْ يَقَعَ فيه؛ لِأنَّ مَن أَكْثَرَ مِن الشُّبُهاتِ صادَفَ الحَرامَ وهُو لا يَشْعُرُ، أو أنَّ مَن أَكْثَرَ تَعاطِي الشُّبُهاتِ واعْتادَ التَّساهُلَ فيها فإِنَّهُ يَتَجاسَرُ على الوُقوعِ في الحَرامِ.

ولَمْ يَقُلْ: يُوشِكُ أنْ يَقَعَ في الحَرامِ، على وَزْنِ قَولِهِ: «يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيْهِ»؛ لِلْإشارَةِ إلى أنَّ الوُقوعَ في حِمَى المُلوكِ نادِرٌ؛ لِأنَّ لَهُ حُدُودًا مَحْسُوسَةً يُدْرِكُها كُلُّ ذِي بَصَرٍ، بِخِلافِ حِمَى اللهِ؛ فَإِنَّهُ مَعْقولٌ لا يُدْرِكُهُ إلَّا ذَوُو البَصائِرِ.

وقَولُهُ: «كَالرَّاعِي يَرْعَى...» إلخ: خَبَرُ مُبْتَدَأ مَحْذُوفٍ، أي: هو كالرَّاعِي، أي: حَالُهُ مُشَبَّهٌ بِحالِ الرَّاعِي، وجُمْلَةُ «يَرْعَى حَوْلَ الحِمَى»: حالٌ مِن الرَّاعِي.

فقام معها يُودِّعُها، فَمَرَّ بهما هذان الأنصاريَّان.

وأَصْلُهُ أَنَّ مُلُوكَ العَرَبِ كانوا يَحْتَجِزونَ مَواضِعَ لِرَعْيِ مَواشِيهِمْ، ويَتَوَعَّدونَ مَن يَدْخُلُها بِالعُقُوبَةِ، ويُطْلَقُ على هذه المَواضِعِ حِمَى المَلِكِ، فَيَبْتَعِدُ النَّاسُ عنها خَوْفًا مِن العُقوبَةِ؛ لِأَنَّ مَن تَرَكَ ماشِيَتَهُ تَرْعَى الكَلأَ المُباحَ بِجانِبِ المَكانِ الَّذي حَماهُ المَلِكُ لا يُمْكِنُهُ ضَبطُ ماشِيَتِهِ دائِمًا، فَقَدْ يَغْفلُ عَنْها فَتَرْتَعُ في الحِمَى، فَيَسْتَحِقُّ العُقوبَةَ مِن صاحِبِ الحِمَى، فَالأَجْدَرُ بالعاقِلِ أَنْ يَبْتَعِدَ عن الشُّبُهاتِ التي تَجُرُّ إلى الحَرامِ أَكْثَرَ مِن ابْتِعادِ صاحِبِ الماشِيَةِ عن الحِمَى؛ لِأَنَّ بَطْشَ الله شَديدٌ.

(أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى الله مَحَارِمُهُ) «أَلَا» في الجُمْلَتَينِ لِلتَّنْبِيهِ على أَنَّ ما بَعْدَها يَنْبَغِي أَنْ يُصْغَى إليهِ ويُفْهَمَ، والوَاوُ في الجُمْلَةِ الأُولَى: عاطِفَةٌ على مَحْذوفٍ، تَقْديرُهُ: أَلَا إنَّ الأَمْرَ كَذلِكَ، وإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، وفي الثَّانِيَةِ: عاطِفَةٌ لِمَا بَعْدَها على ما قَبْلَها.

والمَعْنَى: إنَّ المُلوكَ في الأَرْضِ اعْتادُوا لِإِظْهارِ عَظَمَتِهِمْ أَنْ يَحْمُوا أَمْكِنَةً ويَتَوَعَّدُوا مَن يَرْعَى فيها، واللهُ -وهو مَلِكُ المُلوكِ- له حِمًى يَحْمِيهِ، وحِماهُ هو مَحارِمُهُ التي حَرَّمَها على الناس، وقد تَوعَّدَ بالعَذابِ الشَّديدِ كُلَّ مَن وَقَعَ فيها، فَالأَجْدَرُ بالناسِ أَلَّا يُقارِبوها؛ خَوْفَ الوُقوعِ فيها، فَيَنْزِلَ بهم عَذابُ الله.

(أَلَا وَإِنَّ فِي الجَسَدِ مُضْغَةً، إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ القَلْبُ) «أَلَا» لِلدّلالَةِ على فَخامَةِ مَدْخولِها وعِظَمِ مَوْقِعِهِ، و«صَلَحَتْ» بِفَتْحِ اللامِ أَفْصَحُ مِن ضَمِّها، والمُضْغَةُ: القِطْعَةُ مِن اللَحْمِ مِقْدار ما يَمْضُغُ الإِنْسانُ، والتَّعْبيرُ عن القَلْبِ بـ«مُضْغَة» لِلإشارَةِ إلى قِلَّتِهِ بالنِّسْبَةِ لِجَميعِ أَجْزاءِ الجِسْمِ، والتَّمْهيدِ لِلإِعْجابِ مِن شَأْنِهِ، حَيثُ اشْتَمَلَ على هذه الخاصَّةِ العُظْمَى، يَصْلُحُ كُلُّ الجَسَدِ بِصَلاحِهِ، ويَفْسُدُ جَميعُ الجَسَدِ بِفَسادِهِ، فَقَدْ جَعَلَهُ اللهُ تَعالَى كالرَّئِيسِ الآمِرِ والرَّاعِي المُؤَدِّبِ، والأَعْضاءُ رَعِيَّتُهُ، وإذا صَلَحَ

الرَّاعِي صَلَحَت الرَّعِيَّةُ، وإذا فَسَدَ فَسَدَتْ.

وذِكْرُ هذه الجُمَلِ بَعدَ ذِكْرِ الحَلالِ والحَرامِ والشُّبُهاتِ لِلْإِشارَةِ إلى أنَّ الوُقوعَ في الحَرام يُفْسِدُ القَلْبَ، واجْتِنابَهُ يُصْلِحُهُ، ولِزِيادَةِ التَّحْذيرِ مِن الوُقوعِ في الحَرامِ؛ لِأنَّ كُلَّ أَحَدٍ يَرْغَبُ في إصْلاحِ نَفْسِهِ، ويَأْبى فَسادَها، وفي هذه الجُمَلِ التَّرْغيبُ في الكَمالِ الذي يُبْعِدُ النَّفْسَ عمَّا يُفْسِدُها ويَشِينُها.

(**رَوَاهُ البُخَارِيُّ**) في باب فَضْل مَن اسْتَبَرَأَ لِدِينِهِ، مِن كِتاب الإيمان (**وَمُسْلِمٌ**) في بابِ أَخْذ الحَلالِ وتَرْك الشُّبُهاتِ، مِن كتاب البُيوع، واللفظ له.

وقد أَجْمَعَ العُلَماءُ على عِظَمِ شَأْنِ هذا الحديثِ وكَثْرَةِ فَوائِدِهِ، فمنها: الحَثُّ على تَحَرِّي الحَلالِ واجْتِنابِ الحَرامِ، والإِمْساكِ عن الشُّبُهاتِ، والاِحْتِياطِ لِلدِّينِ، وتَعْظِيمُ شَأْنِ القَلْبِ والتَّرْغِيبُ في إصْلاحِهِ لِإِصْلاحِ البَدَنِ، وغَيرُ ذلك. والله أعلم.

الحديث السابع

عَنْ أَبِي رُقَيَّةَ تَمِيمِ بْنِ أَوْسٍ الدَّارِيِّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ»، قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: «للهِ -عزَّ وَجَلَّ- وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحديث السابع:

(**عَنْ أَبِي رُقَيَّةَ تَمِيمِ بْنِ أَوْسٍ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ**) تميم: اسمُهُ، وَأَوْس: اسم أبيه، ورَقَيَّةُ: ابنته التي لم يُعْقِبْ غيرَها، ولِذا كُنيَ بها، والدَّارِيُّ: نسبة إلى جد له، ويقال له أيضًا: الديري؛ نسبة إلى دير كان يَتَعبَّدُ فيه، أسلم سنة تِسْع هُوَ وأخوه نعيم، وكان راهبَ أهلِ عَصْرِه وعابدَ فلسطين، وكان كثيرَ التَّهجُّد، وأوَّلَ مَنْ أَسْرَجَ السِّراج في المسجد -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-.

(**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الدِّينُ النَّصِيحَةُ**) مُبتدأٌ وخَبَرٌ، والجُملَةُ مُعرَّفَةُ الطَّرَفَينِ تُفيد بظاهِرِها أنَّ الدِّينَ كُلَّهُ مُجْتَمِعٌ في النصيحة، فلا يكونُ شَيْءٌ مِن الدِّينِ خارِجًا عنها، مع أنَّ الدِّينَ يشتَمِلُ على خِصالٍ كَثيرَةٍ غير النصيحة، فلا بُدَّ مِن تَأْوِيلٍ، إمَّا بتَقْدِيرِ مُضافٍ كما في رواية: «رَأْسُ الدِّينِ النَّصِيحَةُ» أو أنَّ ذلك لِقَصْدِ الاهْتِمامِ بالنَّصِيحَةِ بِجَعْلِها نَفْسَ الدِّين.

والنَّصِيحةُ لُغةً: الإخْلاصُ، مِنْ نَصَحْت القَوْلَ والعَمَلَ: أَخْلَصْتُهُ، وشَرْعًا: إخْلاصُ النِّيَّةِ مِن الغِشِّ لِلْمَنصُوحِ له، وهي واجِبَةٌ في الواجِبِ فِعْلًا وتَرْكًا، مَنْدُوبَةٌ في المَنْدُوبِ كذلك.

(قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: لله -عزَّ وَجَلَّ- وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ) أي: قال السَّامِعُون أو بَعْضُهُم للنبيِّ ﷺ: لِمَنِ النَّصِيحةُ؟ فالجارُّ والمَجْرُورُ: خَبَرٌ لِمُبْتَدَأٍ مَحْذوفٍ، قال النبيُّ ﷺ: «لله»، أي: النَّصيحَةُ لله...إلخ، هي الدِّينُ.

ومعنى النَّصيحَة لله: إخْلاصُ الإيمانِ به وبِوَحْدانِيَّتِهِ وباتِّصافِهِ بِكُلِّ كَمالٍ، وتَنْزِيهُهُ عن كُلِّ نَقْصٍ، والإخْلاصُ في عِبادَتِه، فلا يُشْرك به أحَدًا، ولَوْ شِرْكًا خَفِيًّا، وهو الرِّياءُ، وثَمَرَتُها راجِعَةٌ إلى العَبْدِ بإخْلاصِهِ في نُصْحِ نَفْسِهِ.

والكتاب القُرْآنُ، أو كُلُّ الكُتُبِ لِأَنَّهُ مُفْرَدٌ مُضافٌ فيَعُمّ، ومَعْنى النَّصِيحَة لِكِتابِهِ: العَمَلُ بما فِيهِ، وتَعْظِيمُهُ، وأنْ يُذَبَّ عنه طَعْنُ الطَّاعِنِينَ وتَأْوِيلُ المُحَرِّفِينَ، ويُعْمَلَ بِمُحْكَمِهِ، ويُؤْمَنَ بُمُتَشابِهِهِ، مع تَنْزِيهِ الله تعالى.

ومعنى النَّصِيحَة لِرسُوله: الإيمانُ بِجَمِيع ما جاء به، وطاعَتُهُ في أَمْرِهِ ونَهْيِهِ، ونَصْرُ دِينِهِ، وإحْياءُ سُنَّتِهِ: بِنَشْرِها، وتَصْحيحِها، ونَفْيِ التُّهَمِ عنها، والتَّلَطُّفِ في تَعْليمِها، والدَّعْوةِ إليها.

وأئمَّةُ المُسلِمِين: هُمُ الخُلَفاءُ ونُوَّابُهم، والعُلماءُ.

فالنَّصِيحَةُ لِلخُلَفاءِ ونُوَّابِهم: طاعَتُهُم فيما يُوافِقُ الحَقَّ، وإرْشادُهُمْ إليه بالحُسْنَى، والدُّعاءُ لهم بالصَّلاحِ.

والنَّصيحَةُ لِلْعُلَماءِ: إجْلالُهُم، وحُسنُ الظَّنِّ بِهم.

وعامَّتُهُم: المرادُ بهم ما عدا أئمَّةِ المسلمِينَ السَّابِق ذكرهم.

والنَّصيحَةُ لهم: إرشادُهُم لِمَصالِحِهم في أمْرِ دُنْياهُمْ وآخِرَتِهم، وإعانَتُهُم عليها بالقَوْل والفِعْل، وسَتْرُ عَوْراتِهِم، ودَفْعُ المَضارِّ عنهم، وجَلْبُ المنافِعِ لهم، وأمْرُهُم بالمَعْرُوف، ونَهْيُهُم عن المُنْكرِ، ولَمْ يَقُلْ: ولِعامَّتِهم باللامِ؛ لِأَنَّهُمْ كالأَتْباعِ لِلْأُمَّةِ.

تنبيه: بَعْدَ شَرحِ النَّصيحةِ في الأمورِ السَّابقةِ بما تَقَدَّمَ يَظْهرُ أنَّ الدِّينَ هو النَّصيحَةُ حَقيقَةً، لا ادِّعاءً ولا مُبالَغَةً؛ لأنَّ النَّصيحةَ بهذا المعنَى جامِعةٌ لجميع خِصال الدِّين.

(**رَوَاهُ مُسْلِمٌ**) في بَابِ بيانِ أنَّه لا يَدخلُ الجنَّةَ إلَّا المؤمنونَ، مِن كتاب الإيمان.

وهذا الحديث، وإنْ أُوجِزَ لَفظُه، فهو أكثرُ فائِدةً وأعظَمُ مَعنًى؛ لأنَّ سائِرَ السُّنَّةِ وأحْكامِ الشَّرِيعةِ داخِلَةٌ تَحْتَه، بل تحتَ كلمةٍ منه، وهي «وَلِكِتَابِهِ»؛ لأنَّه اشْتَمَلَ على أُمُورِ الدِّينِ جميعها. والله أعلم.

الحديث الثامن

عَنِ ابْنِ عُمَرَ -رضي الله عنهما- أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى الله». رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

الحديث الثامن:

(**عَنِ ابْنِ عُمَرَ -رضي الله عنهما- أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ**) المعنى: أَمَرَنِي اللهُ -سبحانه وتعالى- بِأَنْ أُقاتِلَ، فالآمِرُ للنَّبيِّ ﷺ هو الله وَحْدهُ، ولَمْ يَذْكُرْهُ؛ لِتعَيُّنِه، أو لِلتَّفْخِيم والتَّعْظِيم، والمَصْدَرُ المُؤَوَّلُ مجرورٌ بِحرفِ جَرٍّ مُقَدَّرٍ، أي: أُمِرْتُ بِقِتالِ الناسِ حتَّى يَشْهَدُوا...إلخ.

فَغَايَةُ قِتالِهِم أَنْ يَفْعَلُوا هذه الأمور الثلاثَةَ، كَما أَشارَ إِلَيْهِ فِي قَوْلِهِ: «فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ...» إلخ، وخُصَّت هَذِهِ الثَّلَاثَةُ؛ لِأَنَّ الشَّهادَةَ عَلَيْها مَدارُ الإِسْلامِ، والصَّلاةَ والزَّكاةَ أَصْلانِ لِلعِبادَةِ البَدَنِيَّةِ والمالِيَّةِ.

قال الحافِظُ ابْنُ حَجَرٍ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ» أي: المُشْرِكينَ مِنْ غَيْرِ أَهْلِ الكِتابِ، كما يَدُلُّ عليه رِوايَةُ النَّسائِيِّ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقاتِلَ المُشْرِكِينَ» فيُفْهَمُ مِن هذه الرِّوَايَةِ أَنَّهُ عَامٌّ أُرِيدَ به الخَاصَّ، وعَلَى هذا لا يُعْتَرَضُ بِأَنَّ أَهْلَ الكِتابِ يُقاتَلُونَ إلى أَنْ يُسْلِمُوا أو يَدْفَعُوا الجِزْيَةَ.

ومَعْنَى «يُقِيمُوا الصَّلاةَ»: يُؤَدُّوهَا في أَوْقَاتِها، ويَلْتَزِموا ذلك، ومَعْنَى «يُؤْتُوا

الزَّكَاةَ»: يَدْفَعُوها لِمُسْتَحِقِّيها أو لِلْإِمامِ، كما تَقَدَّمَ في الحَديثَيْنِ الثَّاني والثَّالِث.

وقَد اسْتَدَلَّ بَعْضُ العُلَماءِ على وُجوبِ قَتْلِ تارِكِ الصَّلاةِ بِهذا الحَديثِ، وأَطْنَبَ ابنُ دَقِيقِ العِيدِ في الإِنْكارِ عَلَيهِ، وقالَ: لا يَلْزَمُ مِن إِباحَةِ المُقاتَلَة إِباحَةُ القَتْلِ؛ لِأَنَّ المُقاتَلَةَ مُفاعَلَةٌ مِن الجانِبَيْنِ، وحَكَى البَيْهَقِيُّ عن الشَّافِعِيِّ أَنَّه قالَ: لَيسَ القِتالُ مِن القَتْلِ بِسَبيلٍ؛ فَقدَ يَحِلُّ قِتالُ الرَّجُلِ ولَا يَحِلُّ قَتْلُهُ، فَالَّذِي أَفادَهُ الحَديثُ: الأَمْرُ بِمُقاتَلَةِ المُشْرِكينَ، حتى يَفْعَلوا ذلك، وبِهذِهِ الصُّورَةِ قاتَلَ أَبُوبَكْرٍ -رَضِيَ الله عَنْهُ- مانِعِي الزَّكاةِ مُحْتَجًّا بِهذا الحَديث.

(فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى الله) أي: فَإِذا فَعَلَ الناسُ هذه الأُمُورَ الثَّلاثَةَ، وهي: شَهادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وأَنَّ مُحَمَّدًا رَسولُ الله، وإِقامَةُ الصَّلاةِ، وإِيتاءُ الزَّكاةِ «عَصَمُوا مِنِّي» أي: مِن جِهَةِ دِينِي «دِمَاءَهُمْ» فلا تراق، «وَأَمْوَالَهُمْ» فلا تُؤْخَذُ بِحالٍ مِن الأَحْوالِ، ولا بِسَبَبٍ مِن الأَسْبابِ، إِلَّا بِسَبَبِ حَقٍّ مِن حُقوقِ الإِسْلام: كالقِصاصِ في النَّفْسِ والعُضْوِ، والرَّجْمِ أو الجَلْدِ في الزِّنَى، وقَطْعِ اليَدِ وغَيرِهَا في السَّرِقَةِ، وأَخْذِ المَالِ في جَزاءِ المُتْلَفاتِ وغَيرِها.

«وَحِسَابُهُمْ عَلَى الله»: جُمْلَةٌ حالِيَّةٌ، والمَعْنَى: أَنَّ الإِسْلامَ يَعامِلُ مَنْ أَتَى بِهذِهِ الأُمورِ الثَّلاثَةِ، بِالمُسالَمَةِ، وعَدَمِ التَّعَرُّضِ له بِالقِتالِ وأَخْذِ المَالِ، عَلَى مُقْتَضَى ظاهِرِ حالِهِ، ولا يُكَلِّفُنا البَحْثَ عن باطِنِ الناسِ، بَلْ أَمْرُ بَواطِنِهِمْ مَوْكُولٌ إلى الله تَعالَى، فَهُوَ وَحْدَهُ يَعْلَمُ سَرائِرَهُمْ، فَيُحاسِبُهُمْ على ما أَسَرُّوهُ إِنْ خالَفَ ظاهِرَ حالِهِمْ.

فَكُلُّ مَن نَطَقَ بِالشَّهادَتَينِ والتَزَمَ أَحكامَ الإِسْلامِ يُعامَلُ مُعامَلَةَ المُسْلِمِينَ، مِن مُصاهَرَتِهِ والتَّسْليمِ عَلَيهِ والصَّلاةِ عَليهِ بَعدَ مَوْتِهِ ودَفْنِهِ في مَقابِرِ المُسْلِمِينَ، ولا نُكَلَّفُ البَحْثَ عن سَريرَتِهِ، فَإِنَّ ذَلك يَتوَلَّاهُ عَلَّامُ الغُيُوبِ.

(رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ) كِلاهُما في كِتابِ الإيمان.

الحديث التاسع

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ: كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ، وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

الحديث التاسع:

(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) أبوهُريرَةَ: كنيةٌ له؛ لِقَولِ النبيِّ ﷺ له: «يا أبا هُريرَةَ»، حِينَ رَآهُ حامِلًا هِرَّةً في كُمِّهِ، وعبدُ الرَّحمنِ اسْمُهُ، وصَخْرٌ اسْمُ أَبيهِ، على أَصَحِّ الأَقْوالِ في اسْمِهِ واسْمِ أَبيهِ، أَسْلَمَ يومَ خَيْبَرَ وشهدها مع رسول الله ﷺ، ثُمَّ لازَمَهُ المُلازَمَةَ التَّامَّةَ رَغْبَةً في العِلْمِ، ولذا كان أَحْفَظَ الصَّحابَةِ، ولَمْ يَزَلْ ساكِنَ المَدينَةِ، وبها تُوُفِّيَ سنة سَبْعٍ وخَمسينَ، عن ثَمانٍ وسَبعينَ سنة.

(قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ) الجُمْلَتانِ شَرْطِيَّتانِ، أَداةُ الشَّرْطِ فيهما «مَا»، وفِعْلُ الشَّرْطِ ما بَعْدَها، والجَوابُ فيهما مُقْتَرِنٌ بِالفَاءِ؛ لِأَنَّهُ طَلَبِيٌّ.

وهنا مَباحِثُ:

أوَّلًا: يُؤَسِّسُ الحَديثُ قاعِدَتَينِ عَظِيمَتَينِ:

إِحْداهُما: أَنَّ كُلَّ شَيْءٍ نَهى عنه رَسولُ الله ﷺ -سَواءٌ أَكانَ مِن قَوْلِهِ، أَمْ مِن القُرْآنِ بِواسِطَةِ تَبْلِيغِهِ إِيَّانَا- وَجَبَ عَلَيْنا أَلَّا نَقْرَبَهُ، بَلْ نكونُ مِنه في جانِبٍ بَعيدٍ

عنه جِدًّا.

الثَّانِيَة: كُلُّ شَيءٍ أَمَرنا النَّبيُّ ﷺ بِفِعْلِه، فالوَاجِبُ عَلَيْنا منه ما كانَ بِقَدْرِ اسْتِطاعَتِنا فقَط، كالقِيامِ في صَلاةِ الفَرِيضَة فَإِنَّما يَجِبُ عَلَيْنا إذا كُنَّا قادِرِينَ عليه، وكالصَّوْمِ فَإِنَّما يَجِبُ مع القُدْرَةِ عَليهِ، وهكذا جَمِيعُ الواجِباتِ ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾.

ثَانِيًا: ظاهِرُ الحَديثِ أنَّ كُلَّ مَنْهِيٍّ عَنه حَرامٌ لا يَجوزُ أَبَدًا فِعْلُهُ، وكُلَّ مَأْمُورٍ بِهِ فَرْضٌ عَلَيْنا أَنْ نُحَصِّلَ مِنهُ ما اسْتَطَعْنا، مع أَنَّ المَكْرُوهَ مَنْهِيٌّ عنه ولا يَجِبُ اجْتِنابُهُ، والمَنْدوبَ مَأْمُورٌ به ولا يَجِبُ تَحْصيلُ شَيءٍ منه، وأُجِيبَ عن ذَلكَ بِأنَّ الأَمْرَ في الفِعْلَينِ مَحْمُولٌ على الوُجُوبِ في الحَرامِ والفَرائِضِ، وعَلى النَّدْبِ في المَكْرُوه والمَنْدُوبِ.

ثَالِثًا: يُسْتَثْنَى مِن القَاعِدَةِ الأُولَى الحَرامُ الَّذي وُجِدَتْ رُخْصَةٌ بِإِباحَتِهِ، كَأَكْلِ المَيْتَةِ لِلْمُضْطَرِّ، ولبْسِ الحَريرِ لِلْحاجة إليه، وشُرْبِ الخَمْرِ لِإِساغَةِ لُقْمَةٍ أو لِإِكْراهٍ، وغَيرِها.

وتُخَصُّ القاعِدَةُ الثَّانِيةُ بِالواجِبِ الَّذِي لا بَدَلَ لَهُ، كَزَكاةِ الفِطْرِ إذا قَدرَ على بَعْضِها فَعَلَهُ ويَسْقُطُ عنه الباقِي، وأَمَّا الواجِبُ الَّذي لَهُ بَدَلٌ كَعِتْقِ الرَّقَبَةِ في الكفَّارَةِ إذا قَدرَ على بَعْضِها فَلا يَأْتِي به ويُكْمِلُ بِالصَّوْمِ، بَلْ يَنْتَقِلُ إلى الصَّوْمِ مِن أَوَّلِ الأَمْرِ.

رابِعًا: إنَّما شَدَّدَ في جانِبِ المَنْهِيِّ عنه فَلَمْ يُقَيِّدْهُ بالِاسْتِطاعَةِ، وخَصَّ المَأْمُورَ به بِالمُسْتَطاعِ منه لِأَنَّ المَنْهِيَّ عنه مَتْروكٌ، وتَرْكُ الشَّيْءِ لا يَحْتاجُ إلى إيجادٍ وكَسْبٍ، وإنَّما هو مُجَرَّدُ كَفِّ النَّفْسِ عن الشَّيءِ، فلا يَحْتاجُ إلى اسْتِطاعَةٍ، بِخِلافِ المأمورِ به، فإنَّ المطْلوبَ إيجادُهُ مِن العَدَمِ، وإيجادُ الشَّيءِ عَمَلٌ يَتَعَلَّقُ به، فَيَحْتاجُ إلى قُدْرَةٍ

واسْتِطاعَةٍ لِتَحْقيقِهِ، ولذا جاء في التَّنْزيلِ: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾.

خامسا: قال بَعضُ العُلماءِ: يُؤْخَذُ مِن الحَديثِ قاعِدَة «دَرْء المفاسِدِ مُقَدَّمٌ على جَلْبِ المصالِحِ»؛ لأَنَّهُ قُدِّمَ فيه النَّهْيُ مع عَدَمِ تَقْييدِهِ بِالاِسْتِطاعَةِ.

فائدةٌ: الأَمْرُ ظاهِرُهُ الوُجوبُ، إِلَّا أنْ تَقومَ قَرينَةٌ تَدُلُّ على: النَّدْبِ، أو الإِباحَةِ، أو التَّهْديدِ، أو غَيرِ ذلك.

(فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذينَ مِنْ قَبْلِكُمْ: كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ، وَاخْتِلافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ) وَجْهُ ارْتِباطِ هذه الجُمْلَةِ بما قَبْلَها أَنَّ الأمْرَ والنَّهْيَ الصادِرَينِ منه ﷺ قَدْ يَنْشَأُ عنهما كَثْرَةُ السُّؤَالِ، فيُقالُ مَثَلًا: هَلْ يَقْتَضِي النَّهْيُ الدَّوامَ؟ وهَلْ يَقْتَضِي الأَمْرُ التَّكْرارَ أو المَرَّةَ؟ وهَلْ يَقْتَضِيانِ الفَوْرِيَّةَ أو التَّراخِي؟ ومِن لَوازِمِ تِلْكَ الكَثْرَةِ وُجودُ الاِخْتِلافِ، فَيَكونُ الكَلامُ تَعْليلًا لِمَحْذوفٍ، تَقْديرُهُ: ولا تُكْثِروا مِن السُّؤالِ المُوجِبِ لِلاخْتِلافِ فتَهْلَكُوا، فإنما أَهْلَكَ الَّذينَ مِن قَبْلِكُمْ...إلخ.

والمُرادُ بالَّذينَ مِن قَبلِهِمْ بَنُو إسْرائيلَ، حَيثُ أَوْقَعَهُمْ في الهَلاكِ كَثْرَةُ مَسائِلِهِمْ لِأَنْبيائِهِمْ مِن غَيرِ ضَرورَةٍ، كَقَوْلِهِمْ لِمُوسَى -عليه السلام-: ﴿ أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً ﴾، و﴿ ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ ﴾ الآية، وفي قِصَّةِ البَقَرَةِ: ﴿ ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا ﴾ الآيات، ومُخالَفَتُهُمْ لِأَنْبيائِهِمْ، كما وَرَدَ في قَولِهِ تعالى: ﴿ فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ قَوْلًا غَيْرَ ٱلَّذِى قِيلَ لَهُمْ ﴾ الآية.

ويُؤْخَذُ مِن الحديثِ: حُرْمَةُ كَثْرَةِ السُّؤَالِ والاِخْتِلافِ مِن غَيرِ ضَرورَةٍ، ومَحَلُّهُ إذا كان عَلَى سَبيلِ التَّعَنُّتِ، أو بِقَصْدِ إِفحامِ العُلَماءِ لِعَدَمِ أَخْذِ العِلْمِ عَنهُم، كما يُشيرُ إليه حَديثُ: «سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَتَعَاطَى فُقَهَاؤُهُمْ عُضَلَ المَسَائِلِ، أُولَئِكَ شِرَارُ أُمَّتِي»[١]، والمُرادُ مِن «عُضَلِ المَسَائِلِ»: الأَحاجِي والأَلْغاز التي

(١) رواه الطبراني عن ثوبان، وأفاد العزيزيُّ أنه حَسَنٌ.

يُقْصَدُ بها مُجَرَّدُ الظُّهورِ، أمَّا السُّؤَالُ والاِخْتِلافُ لِتَحْقيقِ الحَقِّ وإبْطالِ الباطِلِ فَهُوَ مَطْلوبٌ؛ لِاتِّساعِ دائِرَةِ العِلْمِ، وتَفْرِيعِ المَسائِلِ الشَّرْعِيَّةِ.

(**رَوَاهُ البُخَارِيُّ**) في كتاب الاِعْتِصام (**وَمُسْلِمٌ**) في كتاب الفضائِلِ، واللفظُ له.

الحديث العاشر

عَنْ أَبِيْ هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ تَعالَى طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللهَ تَعالَى أَمَرَ المُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ المُرْسَلِينَ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُواْ صَٰلِحًا ﴾ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ ﴾.

ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: يَا رَبِّ يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟!». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحديث العاشر:

(**عَنْ أَبِيْ هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ اللهَ تَعالَى طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا**) المقصودُ مِن هذا الحديث: تَنْفِيرُ الناس مِن الحرام مَأْكَلًا ومَشْرَبًا ومَلْبَسًا، والتَّرغيبُ في اخْتِيارِ الحَلالِ في كُلٍّ؛ لِتُقْبَلَ أعمالُهُم، ويُسْتَجابَ دُعاؤُهُمْ.

فمَهَّدَ النبيُّ ﷺ لذلك بمُقَدّمَتَينِ:

الأُولَى: قولُه: «إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلاَّ طَيِّبًا»، ومعناها: إِنَّ اللهَ طاهِرٌ، مُنَزَّهٌ عن النَّقائِصِ، مُتَّصِفٌ بِكُلِّ كَمالٍ، فلا يَقْبَلُ مِن أعمالِ العِبادِ إِلَّا ما كان طَيِّبًا، والطَّيِّبُ مِن الأعمالِ: ما اجْتَمعَ فيه شَرْطان: أنْ يكونَ صَحِيحًا مَشْرُوعًا، وأنْ يكونَ خالِيًا مِن الرِّياءِ.

فإذا كان الغِذَاءُ الذي يُوَلِّدُ القُوَّةَ على العَمَلِ حَلالًا طَيِّبًا كان ذلك العَمَلُ طَيِّبًا، يَقْبَلُهُ اللهُ تَعالَى بِفَضْلِهِ وكَرَمِهِ، وإذا كان حَرَامًا كان العَمَلُ غَيْرَ طَيِّبٍ، فلا

يَقْبَلُهُ الله، كما يُشِيرُ إليه آخِرُ الحديثِ.

الثانية: قوله: (**وَإِنَّ اللهَ تَعالَى أَمَرَ المُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ المُرْسَلِينَ، فَقَالَ تَعَالَى:** ﴿ **يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعۡمَلُواْ صَٰلِحًا** ﴾ **وَقَالَ تَعَالى:** ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡ ﴾) فهذه المقَدّمَةُ الثانيةُ أَتَى بها لِتَفْخِيمِ شَأْنِ الحلال، وبَيانِ عَظِيمِ قَدْرِه عِنْدَ الله تَعالَى، حَيثُ أَمَرَ الرُّسُلَ المُصْطَفَينَ مِن خَلْقِهِ بِالأَكلِ مِنْهُ قَبلَ أنْ يأْمُرَهُم بالعَمَلِ الصَّالِح؛ لِأَنَّ مَنْ يَتَغذَّى بالحَلالِ يَصْفُو قَلبُهُ، فتَنْبَعِثُ أعْضاؤُهُ لِفِعْلِ الخيرِ، ومَنْ يَتَغَذَّى بالحَرام يَقْسُو قَلْبُه، فَتَفتُرُ أعْضاؤُهُ عن الطَّاعَة، وكذلك أَمَرَ اللهُ المؤمِنِينَ بما أَمَرَ به المُرسَلِين تَشْرِيفًا لِلمُؤمِنِينَ، حَيثُ سَوَّى بَيْنَهُم وبَيْنَ المُرسَلِين.

ولا شَكَّ أنَّ مَنْ أَيْقَنَ بهاتَينِ المُقَدِّمَتَينِ، تَشْتَدُّ رَغْبَتُهُ في اخْتِيارِ الغِذَاءِ الحَلال؛ لِيَطِيبَ عَمَلُه، وتَنْفِرَ نَفسُهُ أَشَدَّ النُّفُورِ مِن التَّغَذِّي بالحَرام الذي يكونُ سَبَبًا في رَدِّ أَعْمالِه، وعَدَمِ قَبُولِه دُعائه.

والمراد بِخِطابِ الله الرُّسُلَ بذلك أنَّ كُلَّ رسولٍ في زَمَنِهِ نُودِيَ بذلك النِّداءِ؛ لِأَنَّهُم أُرْسِلُوا في أَزْمِنَةٍ مُخَتَلِفَةٍ، فلا يُعْقَلُ أنْ يُنادَوا جَمِيعًا في وَقْتٍ واحِدٍ، فهو مِن الإِجْمَالِ في الحِكايَةِ.

وقوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡ ﴾، «مِنْ» فيه: لِلابْتِداءِ، أي: لِيَكُنْ أَكْلُكُم مُبْتَدَأً مِن الطَّيِّباتِ، بِحَيثُ تكونُ الطَّيِّباتُ فقط مَوضِعًا له، وفيها مَعْنَى التَّبْعِيض؛ لِتُشِيرَ إلى عَدَمِ الإِسْرافِ في اسْتِعمالِ الطَّيِّباتِ، فهو كقوله: ﴿ **وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْ** ﴾، وأَسْنَدَ الرِّزْقَ إليه تعالى؛ إرْشادًا لِتَصْحِيحِ عقائِدِهِم بِأَنَّ الرَّازِقَ هو الله تَعالَى، وتَحْذِيرًا لهم مِن الاِعْتِمادِ على قُوَّتِهِم، أو عَلَى ما عِنْدَهُم مِن المال، أو العِلْمِ بِالحِرَفِ والصَّنائِع، فيقولوا كما قال قارُونُ

وأَضْرَابُه: ﴿إِنَّمَآ أُوتِيتُهُۥ عَلَىٰ عِلۡمٍ عِندِيٓ﴾.

(ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: يَا رَبِّ يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟!) «ثُمَّ» لِمُجَرَّدِ التَّرْتِيب الذِّكْرِي، وفاعِلُ ذَكَرَ يَعُودُ على النبيِّ ﷺ، أي: إِنَّ النبيَّ ﷺ بَعْدَ ذِكْرِهِ المُقَدِّمَتَينِ السَّابِقَتَينِ أَخَذَ يُخْبِرُ عن حال مَن لا يَتَوَقَّى الحَرامَ.

وجُملةُ: «يُطِيلُ السَّفَرَ»: صِفةُ الرَّجُل؛ لِأَنَّه مُعَرَّفٌ بِـ«أل» الجِنْسِيَّة؛ فَيَصِح وَصْفُه بالجُمْلة، و«أَشْعَثَ أَغْبَرَ»: حالانِ مِن فاعِلِ «يُطِيلُ» وكذا جُملَة: «يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلى السَّماءِ»: حالٌ ثالِثَةٌ منه، وقَولُه: «يَا رَبِّ، يَا رَبِّ»: مَقُولٌ لِقَوْلٍ مُقَدَّرٍ، وَقَعَ حالًا مِن فاعِلِ «يَمُدُّ» أي: قائِلًا: يا رَبِّ، وقَولُه: «مَطْعَمُهُ حَرامٌ» إلى آخِرِ الجُمَلِ الأَرْبَعِ: أَحْوالٌ مِنْ ضَمِيرِ الرَّجُلِ المُتَّصِفِ بِكُلِّ ما تَقَدَّمَ.

وجُملةُ: «فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ» اسْتِفهامِيَّةٌ، وهي خَبَرٌ عن الرَّجُل الواقِع مُبْتَدَأً، والرَّابِطُ اسْمُ الإِشارَةِ، وما بَينَهُما اعْتِراضٌ، ومَعْنَى الاِسْتِفْهامِ فيها الاِسْتِبْعادُ، أي: بَعِيدٌ غايَةَ البُعْدِ أَنْ يُسْتَجابَ لِلرَّجُلِ وهو مُتَّصِفٌ بهذه الأَحْوالِ الأَرْبَعِ.

ويَجُوزُ أَنْ يُنصَبَ الرَّجُل على أَنَّه مَفْعولُ: «ذَكَرَ».

وإِطالَةُ السَّفَرِ[1] في العِبادَةِ تَكونُ في سَفَرِ الحجِّ والجِهادِ وطَلَبِ العِلْمِ وغَيرِها مِن كُلِّ طاعَةٍ تَحْتاجُ إلى سَفَرٍ، والمَعْنَى: أَنَّ الرَّجُلَ يَخرُجُ في طاعَةِ الله مُسافِرًا سَفَرًا طَوِيلًا، يُفارِقُ وَطَنَهُ، ويُتْعِبُ بَدَنَهُ، ويَتْرُكُ زِينَةَ نَفْسِهِ، حتَّى يَكونَ أَشْعَثَ الرَّأْسِ،

---

(١) ويَصِحُّ أَنْ تَكونَ إطالَةُ سَفَرِهِ: كِنايَةً عن إجهادِ نَفْسِهِ في العِبادة، وشعثُ رَأْسِهِ واغْبِرارُ قَدَمِهِ: كِنايَةً عن إِعْراضِهِ عن زِينَةِ جِسْمِهِ وحُظوظِ نَفْسِهِ؛ لِشِدَّةِ إِقْبالِهِ على العِبادة.

مُغْبَرَّ البَدَنِ، ويَظُنُّ أنَّ عَمَلَهُ هذا يَزيدُهُ تَقَرُّبًا لِرَبِّهِ، ويَكونُ سَبَبًا لِإجابَةِ دُعائِهِ، فَيَجْأَرُ إلى اللهِ بِالدُّعاءِ، ويَقولُ: يا رَبِّ ارْزُقْنِي، يا رَبِّ اغْفِرْ لِي، يا رَبِّ ارْحَمْنِي... إلى غَيرِ ذلكَ مِن أَنْواعِ الدُّعاءِ، وحالُهُ في الذِّلَّةِ والمَشَقَّةِ والوَحْدَةِ والغُرْبَةِ تَقْتَضِي إجابَةَ دُعائِهِ؛ ولَكنَّ اللهَ لا يَسْتَجيبُ لَهُ دُعاءً؛ لِأنَّ مَطْعَمَهُ حَرامٌ، ومَشْرَبَهُ حَرامٌ... إلخ.

فَإذا كانَ دُعاءُ مِثْلِ هذا الرَّجُلِ غَيرَ مُجابٍ مع هذه الصِّفاتِ؛ لِتَعاطِيهِ الحَرامَ أَكْلًا ومَشْرَبًا ومَلْبَسًا، فَكَيفَ يَكونُ حالُ المُسْرِفِ على نَفْسِهِ البَعيدِ عن طاعَةِ رَبِّهِ إذا دَعا اللهَ تَعالَى، وهُوَ يَتَعاطَى الحَرامَ أَكْلًا وغَيرَهُ؟!

فَالحَرامُ مانِعٌ قَوِيٌّ، وحاجِزٌ حَصينٌ، بَيْنَ الدُّعاءِ والقَبُولِ، وقَدْ قالَ النَّبيُّ ﷺ لِسَعْدِ بْن أَبِي وقَّاصٍ: «يا سَعْدُ أَطِبْ مَطْعَمَكَ؛ تَكُنْ مُسْتَجابَ الدَّعْوَةِ».

فَالحَديثُ يُرْشِدُ إلى أَهَمِّ شُروطِ الدُّعاءِ المُسْتَجابِ، وهُوَ أَكْلُ الحَلالِ، وبَقِي له شُروطٌ وآدابٌ.

فمِنْ شُروطِهِ: أَلَّا يَدْعُو بِحرامٍ، أو بِمُحالٍ -ولو عادَةً- كَمَنْ يَدْعو بِرِزْقٍ ويَتْرُكُ الأَخْذَ في سَبَبِهِ، أو بِنَجاحٍ في امْتِحانٍ ويُهْمِلُ المُذاكَرَةَ والتَّحْصيلَ، فَالواجِبُ الأَخْذُ في السَّبَبِ العادِيِّ، ثُمَّ يَدْعُو اللهَ بِالنَّجاحِ، ومنها: أَنْ يَكونَ حاضِرَ القَلْبِ، مُوقِنًا بِالإِجابَةِ.

ومِن الآدابِ: أَنْ يَكونَ مُتَطَهِّرًا، مُسْتَقْبِلَ القِبْلَةِ، ويَبْدَأَ الدُّعاءَ ويَخْتِمَهُ بالصَّلاةِ والسَّلامِ على النبيِّ ﷺ.

(**رَواهُ مُسْلِمٌ**) في قَبُول الصَّدَقَةِ مِن الكَسْبِ الطَّيِّبِ، من كتاب الزَّكاةِ.

ويَكْفِي هذا الحَديث جَلالَةً وعِظَمًا أَنَّه مِن الأَحاديثِ التي تَنْبَنِي عليها قواعِدُ الإسلامِ، وعليها العُمْدَةُ في تَناوُلِ الحَلالِ وتَجَنُّبِ الحَرامِ.

الحديث الحادي عشر

عن أبي مُحَمَّدٍ الحسَنِ بنِ عَلِيٍّ بنِ أبي طَالِبٍ -رَضِيَ الله تَعالَى عَنْهُما- سِبْطِ رَسُولِ الله ﷺ ورَيْحَانَتِهِ، قالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ: «دَعْ مَا يَرِيبُكَ إلى مَا لا يَرِيبُكَ».

رواهُ التِّرْمِذِيُّ والنَّسَائِيُّ، وقالَ التِّرْمِذيُّ: حديث حَسَنٌ صحيحٌ.

الحديث الحادي عشر:

(**عن أبي مُحَمَّدٍ الحَسَنِ بنِ عَلِيٍّ بنِ أبي طَالِبٍ -رَضِيَ الله تَعالَى عنهُما- سِبْطِ رَسُولِ الله ﷺ**) أي: ابن ابنتِهِ فاطمةَ الزَّهراء -رضي الله عنها- (**ورَيْحَانَتِهِ**) فقد كان يُحِبُّهُ حُبًّا شديدًا، كما يُحبُّ الرَّيحَانُ ذُو الرَّائِحةِ الطَّيِّبة، ومَناقِبُهُ كَثيرَةٌ، وكَفَاهُ فَخْرًا ما صَحَّ أَنَّهُ رَقِيَ المِنْبرَ، ورسولُ الله ﷺ يَخطُبُ، فأمْسَكَهُ، والتَفَتَ إلى الناسِ، ثُمَّ قال: «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللهَ يُصْلِحُ بِهِ بيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِن المُسْلِمِينَ» فكان الأمرُ كذلك، ونَزَلَ -رَضِيَ الله عَنْهُ- عن الخِلافَةِ إلى مُعاوِيَةَ طَوْعًا وزُهْدًا؛ صِيانَةً لِدِماءِ المُسلِمِينَ وأمْوالِهِمْ، لا عَجْزًا.

(**قالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ: دَعْ مَا يَرِيبُكَ إلى مَا لا يَرِيبُكَ**) يُقالُ: رَابَهُ الأمْرُ، يَرِيبُهُ: إذا أَوْقَعَهُ في الشَّكِّ، فهو مِن الثُّلاثِي- بفتح الياء في المضارع-، أفْصَحُ مِن ضَمِّها مِن أَرَابَ الرُّبَاعِي.

والمراد أنَّ الحَسَنَ -رَضِيَ الله عَنْهُ- حَفِظَ مِن أقوال رسول الله ﷺ هذا الحديث، ولا يَزالُ وَاعِيًا له بِقَلْبِهِ.

ومعناه: اتْرُكْ ما يُوقِعُكَ في الشَّكِّ، واتَّجِهْ إلى الأمْرِ الذي لا يُوقِعُكَ فيه، كما إذا اشْتَبَهَ عليك حِلُّ شَيءٍ وحُرْمَتُهُ، فيَنْبَغِي لَكَ أنْ تَتْرُكَهُ، وتَرْكَنَ إلى ما هو ظاهِرُ الحِلِّ، كما مَرَّ في الحديث السادس: «فَمَن اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَد اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ» فهُما يَرْجِعان لِمَعَنًى واحِدٍ، هو التَّحذِيرُ مِن الوُقُوعِ في الشُّبُهاتِ.

والحديثُ قاعِدَةٌ عامَّةٌ، يَنْدَرِجُ تَحْتَهَا ما لا يُحْصَى مِن الفُرُوعِ، وهو أيضًا أَصْلٌ في الوَرَعِ الذي عليه مَدَارُ التَّقْوَى، والنَّجَاة مِن ظُلَمِ الشُّكُوكِ والأَوْهام المانِعَة مِنْ نُورِ اليَقِينِ.

واسْتَثْنَى المُحَقِّقُونَ مِن ذلكَ ما وَرَدَ فيه رُخْصَةٌ مِن الشَّارِعِ، كَمَنْ تَيَقَّنَ الطَّهارةَ وشَكَّ في الحَدَثِ، فَقَدْ صَحَّ أَنَّه ﷺ قال فيه: «لَا يَنْصَرِفْ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا، أَوْ يَجِدَ رِيحًا»، أي: يَتيَقَّن الحدَثَ.

والحديثُ قاعِدَةٌ في أنْواعِ المُعامَلاتِ أيضًا، فَمَن ارْتابَ في مُعَامَلَةِ شَخْصٍ في تِجارَةٍ أو مُصاهَرَةٍ أو إِقْرَاضٍ أو غَيْرِها فالأَسْلَمُ له أنْ يَتْرُكَ ما يرِيبُهُ مِن مُعامَلَتِهِ إلى ما لا يرِيبُهُ.

(**رواهُ التِّرْمِذِيُّ والنَّسَائِيُّ، وقالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ صحيحٌ**) كان التِّرْمِذِيُّ مِنْ أَوْعِيَةِ الفِقْهِ والحَدِيثِ، مات سنة تِسْعٍ وسَبْعِينَ ومِائَتَيْنِ.

والنَّسَائِيُّ: هو أحمد بنُ شُعَيب الخُرَاسَانِيُّ، الإمامُ فِقْهًا وحَدِيثًا وإِتْقَانًا، صاحِبُ المجْتَبَى[1] اسْتَوْطَنَ مِصرْ، ومات بالرَّمْلَة سنة ثلاث وثلاثمائة.

---

(١) لَمَّا صَنَّفَ النَّسَائِيُّ سُنَنَه الكبرى، أهداها إلى أمير الرَّمْلَة، فقال له: أَكُلُّ ما فيها صحيحٌ؟ فقال: فيها الصحيح الحسن وما يقاربها، فقال: مَيِّزْ لي الصحيحَ مِن غَيره، فَصَنَّفَ كتابه السُّنَنَ الصُّغْرى، وسماه: «المجتبى من السنن»، وإليه تُنْسَبُ رِوايات النَّسائي، ودَرَجاتُه في الصحة بعد صحيح مسلم.

وإذا قيل في حديث: إنه «حَسَنٌ صَحِيحٌ»، فإمَّا أنْ يكون له طريقان[١]: رِجالُ إِحْدَاهُما رِجالُ الحَسَنِ، ورِجالُ الأُخْرَى رِجالُ الصَّحِيح، أَوْ أَنْ يكونَ له طَرِيقٌ واحِدَةٌ اخْتَلَفَ العلماءُ في الحُكْمِ عليها بَيْنَ الصِّحَّةِ والحُسْنِ.

(١) وهو على الوجه الأول أقوى مما قيل فيه: صحيح فقط؛ لأنه تقوى بالرواية المحكوم لها بالحسن، وبالمعنى الثاني: أقل درجة مما جزم فيه بأنه صحيح، لاختلافهم في صحته، بخلاف ما جزم بالصحة فقد اتفقوا عليها.

الحديث الثاني عشر

عن أبي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ الله عَنْهُ- قالَ: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ المَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ». حديثٌ حَسَنٌ، رواهُ التِّرْمِذِيُّ وغَيْرُهُ هكذا.

الحديث الثاني عشر:

(عن أبي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ الله عَنْهُ- قالَ: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ المَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ) الجارُّ والمَجْرُورُ: خَبَرٌ مُقَدَّمٌ[١]، وتَرْكُهُ: مُبْتدَأٌ مُؤَخَّرٌ، وهو مَصْدَرٌ مُضافٌ إلى فاعِلِهِ، ومَا لَا يَعْنِيه: مَفعُولُ المَصْدَرِ، ويَعْنِيه: مضارعُ عَنَاهُ الأَمْرُ: إذا احتاجَ إليه، وأَهَمَّهُ تَحْصِيلُهُ، أي: تَرْكُهُ الشَّيءَ الذي لا يَحْتاجُ إليه، ولا يُهِمُّهُ أمارَةٌ على حُسْنِ إسْلامِهِ، وإذا تَركَ ما لا يَعْنِيهِ اشْتَغَلَ بِما يَعْنِيهِ.

ويُسْتفادُ مِن الحَدِيثِ أَنَّ هُناكَ خِصالا تُكْسِب إِسْلَامَ المَرْءِ حُسْنا، يَغْفَلُ عَنْها كَثِيرٌ مِن النَّاسِ، وَمِنْها: تَرْكُ المَرْءِ ما لا يَعْنِيهِ.

والذي يَعْنِي الإنسانَ نَوْعانِ:

مايَتَعَلَّقُ بِسلامَتِهِ في دُنياه، وهو ما يَحْتاجُ إليه في مَعَاشِهِ مِنْ جُوعٍ، أو يَرْوِيه مِن ظَمَأٍ، أو يَسْتُر بَدَنَهُ، أو يُؤْوِيه مِن مَسْكَنٍ، إلى غَيرِ ذلك، دُونَ ما فِيه زِيادةُ تَرَفٍ وكَثْرَةُ اسْتِمْتاعٍ.

وما يَتعَلَّقُ بِسَلامَتِه في مَعادِهِ، وهي أَعْمالُ الإِسْلامِ والإِيمانِ والإحْسانِ المُبَيَّنَةُ في حَديثِ جِبرِيلَ السَّابِق.

---

(١) وتقديمُ الخبرِ في مثله واجبٌ؛ لأنَّ في المُبتدأ ضَميرًا يَعودُ على بَعضِ مُتعلَّقات الخَبر، مِثل قَولهم: على التَّمْرَةِ مِثْلُها زبدًا.

وكِلاهُما أَمْرٌ يَسِيرٌ بالنِّسْبَةِ إلى ما في هذه الحَياةِ الدُّنْيا مِن اللَّهْوِ واللَّعِبِ، أو ما يَجُرُّ إلى التَّفاخُرِ والتَّكاثُرِ، ويكونُ سَبَبًا في التَّخاصُمِ والتَّقاطُعِ، ومَدْعاةً إلى الذلَّةِ والهَلاكِ في تَحْصِيلِهِ أو تَعاطِيهِ.

فإذا اقْتَصَرَ على ما يَعْنيهِ منهما سَلِمَ مِن الآفاتِ، ومِن الشُّرُورِ والمُخاصَماتِ، وكان ذلك دَليلًا على حُسْنِ إسْلامِهِ، ورُسُوخِ إيمانِهِ، وحَقِيقَةِ تَقْواهُ ومُجانبةِ هَواهُ؛ لِاهْتِمامِهِ بِمَصالِحِهِ الدُّنْيَوِيَّةِ، وإِعْراضِهِ عن الأَغْراضِ الدَّنِيئَةِ.

وأَتَى بـ«مِن» التَّبْعِيضِيَّة؛ لِأَنَّ تَرْكَ ما لا يَعْنِي لَيسَ كُلَّ خِصالِ الإِسْلامِ الحسن، بَلْ بَعضُها.

ولَمْ يَقُلْ: مِنْ إِسْلامِ المَرْءِ؛ لِأَنَّ تَرْكَ ما لا يَعْنِي، لا يَتَوَقَّفُ عَليهِ أَصْلُ الإِسْلامِ، بَلْ هُو مِن حُسْنِهِ.

ولَمْ يَقُلْ: مِن الإِسْلامِ الحَسَنِ؛ لِلْمُبالَغَةِ في جَعْلِ تَرْكِ ما لا يَعْنِي مِن نَفْسِ الحُسْنِ.

ولَمْ يَقُلْ: حُسْنُ إِيمانِ المَرْءِ؛ لِأَنَّ الإِسْلامَ أَعْمالٌ ظاهِرِيَّةٌ، والإِيمانُ عَمَلُ القَلْبِ، والفِعْلُ والتَّرْكُ إِنَّما يَتَوارَدانِ على الأَعْمالِ الظَّاهِرِيَّةِ.

وهذا الحَديثُ أَصْلٌ عَظِيمٌ لِلْكَمالِ الخُلُقِيّ، وزِينَةٌ لِلْإِنْسانِ بَيْنَ أَقْرانِهِ وذَوِيهِ، ووِقايَةٌ له مِن الفُضُولِ، والدُّخُولِ فيما لا يُفِيدُهُ؛ إِلَّا إذا طَلَبَهُ الغَيْرُ، فَيَحْفَظُ بذلك وَقْتَه وكَرامَتَهُ.

(**حديثٌ حَسَنٌ**) بَلْ أَشارَ ابْنُ عَبدِ البَرِّ إلى أَنَّهُ صِحيحٌ.

(**رواهُ التِّرْمِذِيُّ وغَيْرُهُ هَكَذا**) مَوْصُولًا، لا مُرْسَلًا[١].

---

(١) الحديثُ المُرسَلُ: هو الذي لم يُذْكَرْ فيه الصَّحابي، بل رَواهُ التابِعِي عن النبيِّ ﷺ.

قالَ أبُوداوُدَ: هذا الحَديثُ رُبعُ الإِسْلامِ، أي: لِأَنَّ الشَّيْءَ: إمَّا أنْ يَعْنِيَ الإِنْسانَ، أو لا يَعْنِيه، وعلى كُلٍّ: إمَّا أنْ يَفْعَلَهُ، أو يَتْرُكَهُ، فالأُمورُ أَرْبَعةٌ، نَصَّ الحَديثُ على واحِدٍ مِنْها، وهو تَرْكُ ما لا يَعْنِي.

وفي مَنْثُورِ الحِكَمِ: أَكْثَرُ الناسِ ذُنوبًا أَكْثَرُهُمْ كَلامًا فِيما لا يَعْنِيهِ، وعن مَعْروفٍ الكَرْخِي: مَن اشْتَغَلَ بما لا يَعْنِيهِ فاتَهُ ما يَعْنِيهِ. واللهُ أعْلمُ.

الحديث الثالث عشر

عَنْ أَبِي حَمْزَةَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ خَادِمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ». رَوَاهُ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ.

الحديث الثالث عشر:

(**عَنْ أَبِي حَمْزَةَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ**) الأنصارِيِّ الخَزْرَجِيِّ، كَنَّاهُ النبيُّ ﷺ بأبي حَمْزَةَ؛ لِأَنَّه قَطَفَ بَقْلَةً حَمزةً، وهي الحِرِّيفَةُ التي في طَعمِها لَذْعٌ (**خَادِمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ**) خَدَمَهُ عَشْرَ سِنينَ، فما قال له: أُفٍّ قط، ولا لِشَيْءٍ صَنَعَهُ، لِمَ صَنَعْتَهُ؟ ولا لِشَيْءٍ تَرَكَهُ، لِمَ تَرَكْتَهُ؟ مات سَنةَ تِسْعِينَ بالبَصْرَةِ، وهو آخِرُ الصَّحابَةِ بِها مَوْتًا.

(**رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ**) أَصْلُ الإِيمانِ: التَّصْدِيقُ بالله...إلخ، فَلَيسَ المَنْفِيُّ هو نَفْسَ الإِيمانِ، بَل المَنْفِيُّ كَمالُهُ، ويَدُلُّ على ذلك حَديثُ جِبرِيلَ -عليه السَّلامُ-، فَقَدْ بَيَّنَ فيه حَقِيقَةَ الإِيمانِ، ولَمْ يَذْكُرْ منه: أَنْ يُحِبَّ لِأَخِيهِ ما يُحِبُّ لِنَفْسِهِ، ورِوايَةُ أَحْمَدَ وابْنِ حِبَّان: «لَا يَبْلُغُ أَحَدُكُمْ حَقِيقَةَ الإِيمانِ... » إلخ، أي: كَمالَهُ.

فالإِيمانُ يَتَحَقَّقُ أَوَّلًا بالتَّصْدِيقِ، ويَكْمُلُ بهذه الخَصْلَةِ، فمَنْ أَتَى بِأَعْمالِ الإِيمانِ، ثُمَّ أَحَبَّ لِأَخِيهِ ما يُحِبُّ لِنَفْسِهِ، كانَ إِيمانُهُ كامِلًا، والكَلامُ على حَذْفِ مُضافٍ، أي: مِثْلَ ما يُحِبُّ لِنَفْسِهِ.

والمُرادُ بالأخ: إمَّا في الإِسْلامِ، أو في الإِنْسانِيَّةِ، فالمُؤْمِنُ الكامِلُ، يُحِبُّ لِكُلِّ الخَلْقِ مِثْلَ ما يُحِبُّ لِنَفْسِهِ، سَواءٌ كان ذلكَ: حِسِّيًّا كالصِّحَّةِ والغِنَى، أَمْ مَعْنَوِيًّا

كالإِيمانِ، والعِلْمِ، ويُحِبُّ لِغَيرِ المُسْلِمِ أَنْ يَهْدِيَهُ اللهُ لِلإِسْلامِ، كما يُحِبُّ لِنَفْسِهِ أَنْ يَمُوتَ على الإِسْلامِ؛ ولِذا نُدِبَ الدُّعاءُ بِالهِدايَةِ لِكُلِّ أَحَدٍ، ولَوْ كافِرًا.

ويَلْزَمُ مِن ذلكَ: أَنْ يَبْغُضَ لِأخِيهِ مِثْلَ ما يَبْغُضُ لِنَفْسِهِ؛ ولِذا لَمْ يَذْكُرْهُ في الحَدِيثِ.

والحديثُ أَصْلٌ عَظِيمٌ في الدَّعْوَةِ إلى أَهَمِّ سَبَبٍ لِأُلْفَةِ النُّفُوسِ، واجْتِماعِ القُلُوبِ، واتِّحادِ الكَلِمَةِ، وانْتِظامِ حالِ الجَماعَةِ، فإذا أَحَبَّ كُلُّ أَحَدٍ لِسائِرِ النَّاسِ مِثْلَ ما يُحِبُّ لِنَفْسِهِ، وأَبْغَضَ لَهُمْ مِثْلَ ما يَبْغُضُ لها، اقْتَضَى ذلكَ الإِحْسانَ إِلَيْهِم والكَفَّ عن أذاهُمْ، فَتَعُمُّ المَحَبَّةُ، وتَرْتَفِعُ الشُّرُورُ مِن بَيْنِهِم، ويَنْتَظِمُ سِلْكُ الجَماعَةِ الإِنسانِيَّةِ، وهذا غايَةُ المَقْصودِ مِن التَّكالِيفِ الشَّرْعِيَّةِ.

والحَديثُ يَحُثُّ على مُجاهَدَةِ الإِنْسانِ نَفْسهِ؛ لِأَنَّ المَرْءَ مَطْبُوعٌ على الأَثَرَةِ، وحُبِّ النَّفْسِ، فيَحْتاجُ إلى الجِهادِ والصَّبْرِ، حتَّى يَكونَ حُبُّ الخَيرِ لِلْخَلْقِ عادَةً له.

(**رَوَاهُ البُخَارِيُّ**) في كِتابِ الإِيمانِ، وهذا لَفْظُهُ (**وَمُسْلِمٌ**) في كتابِ الإِيمان أيضًا، ولَفْظُه[1]: «لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأخيهِ -أَوْ قَالَ: لِجَارِهِ- مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ».

(١) وفي رواية له: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لاَ يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُحِبَّ لِجَارِهِ -أو قال: لأَخِيهِ- مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ» بـ«أو» التي للشَّكِّ في رِوايَتَي مسلم، بخلاف رِواية البُخاري، فلا شك فيها، و«أو»: تُفيدُ تحري الرَّاوِي وشدة احتياطه وأمانته فيما يرويه عن النبي ﷺ، كما أفادت الروايتان عِظَمَ فضل الجار، وأولويته في هذا الحب.

الحديث الرابع عشر

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: الثَّيِّبِ الزَّانِي، وَالنَّفْسِ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكِ لِدِيْنِهِ الْمُفَارِقِ لِلْجَمَاعَةِ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

الحديث الرابع عشر:

(**عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ**) عبد الله (**-رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلاثٍ**) نَفْيُ الحِلِّ يُفِيدُ الحُرْمَةَ، والكَلامُ علَى حَذْفِ مُضافٍ، أي: إِراقَةُ دَمِ امْرِئٍ، والباءُ سَبَبِيَّةٌ، والاستثناءُ مُفَرَّغٌ مِنْ أَعَمِّ الأسباب، والتَّقْديرُ: لا يَحِلُّ إراقَةُ دَمِ امْرِئٍ مُسلِمٍ بِسَبَبٍ مِن الأسباب، إلَّا بِواحِدةٍ مِن خِصالٍ ثلاث، فإذا وجدت واحدة منها انْتَفَت الحُرْمَةُ، وحَلَّ الإقْدامُ على إراقَةِ دَمِه.

وجَوازُ القَتْلِ لا يُنافِي وُجُوبَهُ في الزَّانِي المُحْصَنِ والمُرْتَدِّ؛ لِأَنَّ الجَوازَ بِمَعْنَى نَفْيِ الحُرْمَةِ يَصْدُقُ مع الوُجُوبِ.

والمُرادُ مِن إراقَةِ دَمِهِ إزْهاقُ رُوحِهِ بِأَيِّ وَسِيلَةٍ؛ فيَحْرُمُ قَتلُ المُسْلِمِ بأيِّ سَبَبٍ مِن الأَسْبابِ، إلَّا بما ذُكِرَ في الحديثِ.

وخَرَجَ بالمُسْلِم: الكافِرُ، فَفِيه تَفْصِيلٌ: فإنْ كان غَيرَ حَرْبِيٍّ فحُكْمُهُ كالمُسْلِمِ، وإنْ كانَ حَرْبِيًّا جاز قَتْلُه بِدُونِ وَاحِدةٍ مِن هذه الثَّلاثِ.

وجَوازُ القَتْلِ في هذه الثَّلاثِ مُختَلِفٌ، فالزَّانِي المُحْصَنُ والمُرْتَدُّ لا يَجوزُ لِغَيرِ الإِمامِ أو نَائِبِهِ قَتْلُهُما؛ لِأَنَّ ذلكَ مِنْ إقامَةِ الحُدودِ، والذي يَقُوم بها الإِمامُ أو نائِبُه، لا الأَفْرادُ، خَشْيَةَ إثارَةِ الفِتَنِ، وأمَّا القَتْلُ قِصاصًا فَلِوَلِيِّ الدَّمِ بِأَمْرِ الإمامِ.

ولا يَسْقُطُ القَتْلُ عن الزَّانِي المُحْصَنِ بِحالٍ، ويَسْقُطُ عن المُرْتَدِّ بِتَوْبَتِهِ، وعن القاتِلِ بِعَفْوِ أَحَدِ أوْلِياءِ الدَّمِ.

(**الثَّيِّبِ الزَّانِي**) بالجَرِّ، بَدَلٌ مِمَّا قَبلَهُ بِتَقدِيرِ مُضافٍ، أي: خَصْلَةُ الثَّيِّبِ الزَّانِي، وما عُطِفَ عليه، وبالرَّفْعِ: خَبَرٌ لِمَحْذُوفٍ، والثَّيِّبُ الزَّانِي: هو المُحْصَنُ، وهو: البالِغُ العاقِلُ الذي تَحَقَّقَ منه الوَطْءُ في نِكاحٍ صَحِيحٍ ولَوْ مَرَّةً، وقَتْلُهُ يَكونُ بالرَّجْمِ خاصَّةً.

(**وَالنَّفْسِ بِالنَّفْسِ**) مَعْطوفٌ على ما قَبْلَه بِتَقدِيرِ مُضافٍ أيْضًا، أي: وقَتْلُ النَّفْسِ بالنَّفْسِ، و«أل» في النَّفْسِ الثانِيةِ تُشيرُ إلى اشْتِراطِ المُماثَلَةِ بَينَ النَّفسِ المَقْتولَةِ والقاتِلَةِ؛ لِأنَّ المعْرِفَةَ إذا أُعِيدَتْ مَعْرِفَةً كانَتْ عَيْنًا، فكأنَّ المَقْتُولَةَ عَينُ القاتِلَةِ مِن شِدَّةِ مُماثَلَتِها إيَّاها.

(وَ) خَصْلَةَ (**التَّارِكِ لِدِيْنِهِ المُفَارِقِ لِلْجَمَاعَةِ**) وهي تَركُ المُسْلِمِ لِدِينِ الإِسْلامِ، ومُفارَقَتِه لِجَماعَةِ المُسْلِمِينَ، فقَولُه: المُفَارِقُ لِلْجَماعَةِ صِفَةٌ مُوَضِّحَةٌ مُؤَكِّدَةٌ؛ لِأنَّ مَن تَرَكَ دِينَ الإِسْلامِ فارَقَ جَماعَةَ المُسْلِمِينَ.

وأمَّا غَيرُ المُسْلِمِ لَوْ تَرَكَ دِينَهُ وانْتَقَلَ إلى دِينٍ آخَرَ، فَلَيسَ قَتْلُهُ مُتَّفَقًا عليه، بَلْ قِيلَ يبلغُ مَأْمَنَهُ ثُمَّ يَكونُ كَحَرْبِي، وقيل: لا يُقَرُّ على ما انْتَقَلَ إلَيهِ، إلَّا إذا انْتَقَلَ إلى دِينِ الإِسْلامِ.

وظاهِرُ الحَدِيثِ أنَّهُ لا يَجوزُ قَتْلُ المُسْلِمِ بِغَيرِ واحِدَةٍ مِن هذه الخِصالِ الثَّلاثِ، وهو كذَلِكَ، وقالَ بَعْضُهُم: لَيسَ المَقْصودُ حَصْرَ مَنْ يَجوزُ قَتْلُهُ في هَؤُلاءِ الثَّلاثَةِ؛ لِأنَّه يَجوزُ قَتْلُ غَيْرِهِم كالصَّائِلِ وقاطِعِ الطَّرِيقِ ومانِعِ الزَّكاةِ.

والحَقُّ أنَّ هَؤُلاءِ لَيْسُوا مِمَّنْ يَحِلُّ قَتْلُهُم، إنَّما الَّذِي يَجُوزُ هو مُقاتَلَتُهُمْ؛ لِيَخْضَعُوا لِحُكْمِ الإِسْلامِ، ولا يَلْزَمُ مِن جَوازِ المُقاتَلَةِ جَوازُ القَتْلِ؛ لِإِمْكانِ

دُخُولِهِم الطَّاعَةَ لِخَوفٍ أو غَيْرِه.

ويُسْتفادُ مِن الحَديثِ: تَعْظيمُ حُرْمَةِ دَمِ المُسْلِمِ، وتَغْليظُ شَأْنِ الزِّنَى، فالحَديثُ مِن قَواعِدِ الشَّرْعِ العَظيمَةِ؛ لِتَعَلُّقِهِ بأَخْطَرِ الأشْياءِ: المُحافَظَةِ على الدِّينِ والأعْراضِ والأَنْسابِ والدِّماءِ، وتَبْيينِهِ ما يَحِلُّ مِن الدِّماءِ وما لا يَحِلُّ، كما أَفادَ أنَّ الأصْلَ فيها العِصْمَةُ.

(**رَوَاهُ البُخَارِيُّ**) في كتاب الدِّياتِ، بِلَفْظٍ مُقارِبٍ (**وَمُسْلِمٌ**) في باب ما يُباحُ به دَمُ المُسْلِمِ، مِن كتاب القَسامَةِ والمُحارِبِينَ والقِصاصِ والدِّياتِ، واللَّفظُ له.

الحديث الخامس عشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ الله عَنْهُ- عَنْ رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤمِنُ بِالله وَاليومِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤمِنُ بِاللهِ واليومِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ». رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

الحديث الخامس عشر:

(**عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ الله عَنْهُ- عَنْ رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ**) جَمَعَ النبي ﷺ في هذا الحديثِ بَيْنَ ثَلاثِ خِصالٍ مِن الخَيرِ، وجَعَلَها عَلاماتٍ لِكمالِ الإيمان بالله واليومِ الآخِرِ، وأُولَاهَا تَدُلُّ على كمالِ الإنسان في مُروءَتِهِ الشَّخْصيَّة، وتَدُلُّ الثانيةُ والثالِثةُ على حُسْنِ خُلُقِه وكَمالِ كَرَمِه.

و«مَنْ»: اسمُ شَرطٍ: مُبْتَدَأٌ، و«كَانَ»: فِعْلُ الشَّرْطِ، وجملة «يُؤْمِنُ»: خَبَرُ كانَ، وجملة «فَلْيَقُلْ خَيْرًا»: جَوابُه، ووَقَعَت الفاءُ في الجواب؛ لِأَنَّهُ طَلَبِيٌّ لِاقْتِرانِهِ بلامِ الأَمْرِ الجازِمَة، «أَو لِيَصْمُتْ» بضَمِّ الميم: مَعْطوفٌ على ما قَبْلَه.

أي: مَنْ كان يُؤمِنُ إيمانًا كامِلًا، أو هو مَحْمُولٌ على المُبالَغَة؛ لِلْحَثِّ على الاِتِّصافِ بتِلْكَ الصِّفات، كما يقول الرَّجُل لِابْنِه: إنْ كُنْتَ ابْنِي فاجْتَهِد، يُريدُ تَهْيِيجَهُ لِيُشَمِّرَ عن ساعِدِ الجِدِّ، فليس المقصودُ مِن الحديث: نَفْيَ الإيمانِ عَمَّنْ لَمْ يَتَّصِفْ بذلك.

فالمعنَى: مِنْ شأنِ المؤمِنِ بالله وبِجَلالِهِ وبأَنَّهُ يَعلَمُ سِرَّهُ وعلانِيَتَه أنْ يكونَ حافِظًا لِسانَه، لا يَنطِقُ إلَّا بخير، فإنْ لَمْ يَجِدْ خَيرًا يَنْطِقُ بِهِ فَلْيَسْكُتْ.

ومَنْ يُصَدِّق باليوم الآخِر، وهو يومُ الجَزاءِ على ما قَدَّم، فلا يُضَيِّع وقْتَه في الإثْمِ واللغْوِ، بَلْ إمَّا أنْ يَقْضِيَهُ في كلامٍ هُو خيرٌ، أو لِيَصْمُتْ.

والخَيرُ: ما فِيه نَفْعٌ دِينِيٌّ، كَقِراءَةِ قُرآنٍ وحَدِيثٍ، أو تَعلُّمٍ، أو تَعْليمٍ لِعِلْمٍ نافِعٍ، أو نَحوِ ذلك، أو: ما فِيه نَفْعٌ دُنيَوِيٌّ، كالكَلامِ في المُعامَلاتِ الدُّنْيَوِيَّةِ المُفِيدَةِ لِلْمَكاسِبِ.

وما عَدَا ذَلكَ يَكونُ حَرامًا، كالكَذِبِ والغِيبَةِ والخَدِيعَةِ، أو مَكْرُوهًا، كالمَزاحِ المُفْرِطِ، أو يَكونُ لَغْوًا لا يَنْفَعُ ولا يَضُرُّ، فالأَوْلَى تَرْكُهُ، قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنِ ٱللَّغْوِ مُعْرِضُونَ﴾، ولَيسَ مِنهُ السَّمَرُ المُباحُ، ولاسِيَّما مَع أهْلِ بَيْتِه، فإنَّ ذَلكَ مَحمُودٌ.

وقَسَّمَ بَعْضُهُمُ الكَلامَ أَرْبَعَةَ أقْسامٍ: ضَرَر مَحْض، ونَفْع مَحْض، وما فِيه نَفْعٌ وضَرَرٌ، وما خَلا عَنْهُما.

فالأَوَّلُ: يَجِبُ اجْتِنابُهُ، والثَّاني: يَجِبُ النُّطْقُ به في الواجِبِ، ويُسَنُّ في المَنْدوبِ، والثَّالِثُ: إنْ غَلَبَ نَفْعُهُ على ضَرَرِهِ جازَ النُّطْقُ بِه وإلَّا حَرُمَ، والرَّابع: مِن الفُضولِ، والاِشْتِغالُ به تَضْيِيعٌ لِلْوَقْتِ بِدُونِ فائِدَةٍ.

ويُسْتَفادُ مِن الحَديثِ: الأَمْرُ بِحِفظِ اللِّسانِ، والتَّنَبُّهُ قَبلَ النُّطْقِ بِالكَلامِ؛ ليجتنب آفات اللسان، وهي كثيرة، وقد صح أن النبي ﷺ قال: «وإنَّ العَبْدَ لَيَتكَلَّمُ بِالكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ الله لَا يُلْقِي لها بَالًا، يَهْوِي بِها في جَهَنَّم».

وسَيأْتِي في الحَديثِ التاسِعِ والعِشرين: «وَهَلْ يَكُبُّ الناسَ في النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ أَلسِنَتِهِم؟!».

(وَمَنْ كَانَ يُؤمِنُ بِاللهِ وَاليَومِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جارَهُ) هذه هي الخَصْلَةُ الثَّانِيةُ، وهي إِكْرامُ الجارِ، ويَلزَمُ مِن إِكْرامِهِ تَحَمُّلُ أَذاهُ كما صَرَّحَ به في بَعضِ الرِّواياتِ:

«فَلَا يُؤْذِ جارَهُ».

وأَحسنُ ما يُفَسَّرُ به إِكْرامُ الجارِ: ما وَرَدَ في حديث: «أَتَدْرُونَ مَا حَقُّ الجَارِ؟ إِن اسْتَعَانَكَ أَعَنْتَهُ، وَإِن اسْتَقْرَضَكَ أَقْرَضْتَهُ، وَإِن افْتَقَرَ جُدْتَ عَلَيْهِ، وَإِنْ مَرِضَ عُدْتَهُ، وَإِنْ مَاتَ اتَّبَعْتَ جنازَتَهُ، وَإِنْ أَصَابَهُ خيرٌ هَنَّأْتَهُ، وَإِنْ أَصابَتْهُ مُصِيبَةٌ عَزَّيْتَهُ، وَلَا تَسْتَطِيلُ عَلَيْهِ بِالبِنَاءِ، فَتَحْجُبَ عَنْهُ الرِّيحَ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَإِذَا اشْتَرَيْتَ فَاكِهَةً فَأَهْدِ لَهُ مِنْهَا، وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَأَدْخِلْهَا سِرًّا وَلَا تُخْرِجْ بِهَا وَلَدَكَ فَيَغِيظَ وَلَدَهُ، وَلَا تُؤْذِهِ بِقُتَارِ قِدْرِكَ (رِيحُ ما فِيهِ) إِلَّا أَنْ تَغْرِفَ لَهُ مِنْهَا»[1]، وفي الصَّحِيحَين: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ» والأَحادِيثُ فيه كَثِيرَةٌ.

ولا فَرْقَ في الجَارِ، بَينَ أَنْ يَكونَ قَرِيبًا أو أَجْنَبِيًّا، مُسْلِمًا أو غيرَ مُسْلِمٍ، فَحَقُّ الجِوارِ ثابِتٌ لِلْجَمِيعِ، ويَزِيدُ المُسْلِمُ على حَقِّ الجِوارِ حَقَّ الإِسْلامِ، وإذا كانَ قَرِيبًا مُسْلِمًا يَزِيدُ حَقَّ القَرابَةِ وحَقَّ الإِسْلامِ، فيكون له ثَلاثَةُ حُقوقٍ: حَقُّ الجِوارِ، وحَقُّ الإِسْلامِ، وحَقُّ القَرابَةِ، ولِلْأَجْنَبِيِّ حَقَّانِ: حَقُّ الجِوارِ، وحَقُّ الإِسْلامِ.

هذا، وقَدْ قِيلَ: الجارُ مَن بَيْنَكَ وبَيْنَهُ أَرْبَعونَ دارًا مِن كُلِّ جانِبٍ، ولو قُلْنا بِمِثْلِ ذلك في الحُقولِ وفي المَدارِسِ والمَتاجِرِ والمَصانِعِ والبُلْدانِ والأَقْطارِ، لَعَلِمْنا أَنَّ الإِسلامَ يَدْعُو إلى نَشْرِ المَحَبَّةِ، وتَوْثِيقِ الرَّوابِطِ بَينَ الأَفْرادِ والجَماعاتِ، وبَينَ البُلْدانِ والأَقْطارِ، لِيَعُمَّ السِّلْمُ بِقاعَ الأَرْضِ، كما يَدُلُّ عليهِ قَوْلُهُ تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدْخُلُواْ فِى ٱلسِّلْمِ كَآفَّةً﴾ الآية.

(**وَمَنْ كَانَ يُؤمِنُ بِاللهِ واليومِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ**) إِكْرامُ الضَّيْفِ هو الخَصْلَةُ الثالِثَةُ التي تَدُلُّ على كَمالِ الإِيمانِ؛ فَمَنْ يُكْرِم ضَيفَهُ ابْتِغاءَ وَجْهِ اللهِ تَعالَى ورَجاءَ ثَوابِ الآخِرَةِ، كانَ ذلكَ بُرْهانًا على كَمالِ إِيمانِهِ بِاللهِ واليَوْمِ الآخِرِ.

---

(١) رواه الطبراني، وغيرُه، بأسانيدَ ضَعيفة. انظر: فتح الباري، في كتاب الأدب.

والضَّيفُ: يُطْلَقُ على الواحِدِ والمُتعَدِّدِ، قال تعالى: ﴿إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ ضَيۡفِي فَلَا تَفۡضَحُونِ﴾.

وإِكْرامُ الضَّيفِ: بِحُسْنِ مُلاقاتِهِ، وبَشاشَةِ الوَجْهِ أَمامَهُ، وإِعْدادِ مَكانٍ يَلِيقُ بِهِ، وتَعْجِيلِ قِراهُ بِما يَقْدِرُ عَليهِ المُضَيِّفُ.

وَحَدُّ الضِّيافَةِ ثَلاثَةُ أَيَّامٍ، بِشَرْطِ: أَنْ يَكونَ ما يُقَدَّمُ لِلضَّيْفِ فاضِلًا عن قُوتِهِ وقُوتِ عِيالِهِ، ومَن لَمْ يَقْدِرْ على الضِّيافَةِ لا تُطْلَبُ منه، فَإِنْ تَحامَلَ على نَفْسِهِ وأَضافَ كانَ ذَلكَ إِيثارًا لِغَيرِهِ على نَفْسِهِ، وهُوَ مِن صِفاتِ الكامِلِينَ، كما فَعَلَ أَحَدُ الصَّحابَةِ مَع ضَيفِ رَسولِ الله ﷺ حِينَما نَوَّمَ صِبْيانَهُ وعَشَّى ضَيْفَهُ.

وهذا الحَديثُ قاعِدَةٌ مِن القَواعِدِ العَمِيمَةِ النَّفْعِ، يَصِحُّ أنْ يُقالَ فيه: إِنَّهُ نِصفُ الإِسْلامِ؛ لِأَنَّ الحُقوقَ إِمَّا أَنْ تَتَعَلَّقَ بالحَقِّ أو بِالخَلْقِ، والحَديثُ أَفادَ ما يَتعَلَّقُ بالخَلْقِ، فَفِيهِ: الحَثُّ على صِلَتِهِمْ؛ لِتَأْتَلِفَ القُلوبُ وتَتَّحِدَ الكَلِمةُ، فتَقْوَى شَرْكَةُ الدِّينِ وتَعِزَّ الأُمَّةُ، هذا فَضْلًا عَمَّا يُرْشِدُ إِلَيهِ مِن كَمالِ النَّفْسِ بِسَلامَةِ السُّكوتِ عن الشَّرِّ، أو غَنِيمَةِ النُّطْقِ بِالخَيرِ.

(**رَوَاهُ البُخَارِيُّ**) في كِتابَي: الأَدَب، والرقاق (**وَمُسْلِمٌ**) في كتاب الإيمان، واللفْظُ له.

الحديث السادس عشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ الله عَنْهُ- أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَوْصِنِي، قَالَ: «لَا تَغْضَبْ»، فَرَدَّدَ مِرَارًا قَالَ: «لَا تَغْضَبْ». رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

الحديث السادس عشر:

(**عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ الله عَنْهُ- أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَوْصِنِي، قَالَ: «لَا تَغْضَبْ»، فَرَدَّدَ مِرَارًا قَالَ: «لَا تَغْضَبْ»**) الرَّجُلُ هو: جَارِيَةُ بنُ قُدامَةَ، كما عندَ أَحْمَدَ وابنِ حِبَّانَ، وعَلَيهِ اقْتَصَرَ القَسْطَلَّانِيُّ، وقِيلَ: هو ابْنُ عُمَرَ، وعَلَيهِ اقْتَصَرَ النَّبَراوِيُّ[1].

طَلَبَ الرَّجُلُ مِن النَّبيِّ ﷺ أَنْ يُوصِيَهُ وَصِيَّةً تُرْشِدُهُ إلى كُلِّ خيرٍ، وتَنْفَعُه دُنْيا وأُخرَى، وتُقَرِّبُهُ إلى الله زُلْفى، فقالَ له النبيُّ ﷺ: «لَا تَغْضَبْ» فَرَدَّدَ الرَّجلُ السَّائِلُ، قيلَ: ثَلاثًا، كأَنَّهُ لَمْ يَقْنَعْ بهذه الوَصِيَّةِ الْمُوجَزَةِ لَفْظًا، العَظِيمَةِ نَفْعًا، فَلَمْ يَزِدْهُ النبيُّ ﷺ في وَصِيَّتِه على ذلك.

وإِنَّما لَمْ يَزِدْهُ؛ لِأَنَّهُ طَبِيبُ الأَرْواحِ، عَلِيمٌ بما يُداوِي النُّفُوسَ، فهذِهِ النَّصِيحَةُ وَحْدَها، هي دَواءُ السَّائِلِ، وكَثِيرٍ مِن النَّاسِ؛ لِأَنَّ الغَضَبَ داءٌ وَبِيلٌ على النَّفْسِ والأَهْلِ والمالِ والْمُجْتَمَعِ، فكَثِيرًا ما نَرَى الغَضْبانَ يَضْرِبُ رَأْسَهُ، أو يَلْطِمُ خَدَّهُ، يَكْسِرُ ما بِيَدِهِ، أو يَفْتِكُ بِمَنْ يُقابِلُهُ أو بِمَنْ يَنْهاهُ عن الغَضَبِ، فمَضارُّهُ لا حَدَّ لها.

وهُنا سُؤَالٌ مَشْهُورٌ، وهو: أَنَّ الغَضَبَ ونَحْوَهُ مِن الغَرائِزِ التي طُبِعَ عَلَيْها الإِنسانُ فَلَيْسَ في طاقَتِهِ دَفْعُهُ، فَكَيفَ يُنْهَى عنه؟!

---

(١) انظر: الفتح، في كتاب الأدب، باب الحذر من الغضب.

وأُجِيبُ: بِتَأْوِيلِ الحديثِ على أَحَدِ وَجْهَينِ(١):

أَحَدِهِمَا: أَنَّ النَّهْيَ مُوَجَّهٌ إِلى مَا يَجُرُّ إِلَى الغَضَبِ، فَالمَعْنَى: اترُكْ أَسْبَابَ الغَضَبِ، وَتَعَوَّدْ مَا يُكْسِبُكَ حُسْنَ الخُلُقِ، كَالحِلْمِ والحَيَاءِ والتَّوَاضُعِ وَتَرْكِ الجِدَالِ والخِصَامِ، فإذا تَعَوَّدْتَ هذه الخِصالَ، انْكَسَرَتْ فِيكَ حِدَّةُ الغَضَبِ، فَفِي الحَدِيثِ: «إِنَّمَا العِلْمُ بِالتَّعَلُّمِ، وَإِنَّمَا الحِلْمُ بِالتَّحَلُّمِ، وَمَنْ يَتَمَنَّ الخَيْرَ يُعْطَهُ، وَمَنْ يَتَوَقَّ الشَّرَّ يُوقَهُ»(٢).

ثانيهما: أَنَّهُ نَهْيٌ عَنِ العَمَلِ بِمُقْتَضَى الغَضَبِ، أي: إذا غَضِبْتَ فَجاهِدْ نَفْسَكَ، وقاوِمْ أَثَرَ هذا الطَّبْعِ القَبِيحِ: بِكَظْمِ الغَيظِ، والصَّبْرِ على المَكارِهِ، والاِنْتِقالِ مِن مَكانِكَ، أو تَغْيِيرِ الحالِ التي أنتَ عليها؛ فقد قالوا: لِلْغَضَبِ دَواءٌ يَمْنَعُهُ، ودَواءٌ يَدْفَعُهُ، فالذي يَمْنَعُهُ: تَذَكُّرُ فَضيلَةِ الحِلْمِ وكَظْمِ الغَيظِ، واسْتِحْضارُ خَوْفِ الله تَعالَى، وكَثْرَةُ الاِسْتِعاذَةِ بالله مِن الشَّيْطانِ الرَّجِيم، والذي يَدْفَعُهُ: تَغْيِيرُ الحالِ التي عَلَيْها الإِنسانُ، كما في حديثِ: «إِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ قَائِمٌ فَلْيَجْلِسْ، فَإِنْ ذَهَبَ عَنْهُ الغَضَبُ، وَإِلَّا فَلْيَضْطَجِعْ»(٣).

كما يَدْفَعُهُ ويَمْنَعُهُ تَحْذِيرُ نَفْسِهِ عاقِبَةَ الغَضَبِ: مِن العَداوَةِ، والاِنْتِقامِ، والمَصائِبِ التي تُشَمِّتُ الأَعْداءَ بِالغَضْبانِ، وأَقْوَى سَبَبٍ في دَفْعِهِ: التَّوْحِيدُ الحَقُّ، واعْتِقادُ أنْ لا فاعِلَ إلَّا اللهُ تعالى.

وإنَّما يُذَمُّ الغَضَبُ ويُنْهَى عَنهُ إذا كانَ لِحَظِّ النَّفْسِ والهَوَى، فأمَّا إذا كانَ للـهِ تَعالَى، فهُوَ مَحْمُودٌ ومَطْلُوبٌ، كالغَضَبِ لِانْتِهاكِ حُرُماتِ الله تَعالَى، أو الذَّوْدِ عن الأَوْطانِ، أو لِنُصْرَةِ المَظْلُومِ، فَقَدْ كانَ النبيُّ ﷺ لا يَنْتَقِمُ لِنَفْسِهِ، ولَكِنْ إذا

---

(١) ولا مانع من إرادتهما معا، بل هو الأَوْلى والأنسَبُ بجوامع كَلِمه ﷺ.
(٢) رواه الدارَقُطْنِيُّ والخطيبُ، وإسناده ضعيف.
(٣) رواه أحمد وأبوداود وابنُ حِبَّان عن أبي ذر -رضي الله عنه-، وقال العزيزي: إنه حسن.

انْتُهِكَتْ حُرُماتُ اللهِ لَمْ يقمْ لِغَضَبِهِ شَيْءٌ.

وهذا الحَديثُ مِن البَدائِعِ التي جَمَعَتْ في كَلِمَةٍ واحِدَةٍ خَيْرَي الدُّنْيا والآخِرَةِ.

(**رَوَاهُ البُخَاري**) في كتابِ الأَدَبِ.

الحديث السابع عشر

عَنْ أَبِي يَعْلَى شَدَّادِ بنِ أَوْسٍ -رَضِيَ الله عَنْهُ- عَنْ رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا القِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَةَ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحديث السابع عشر:

(**عَنْ أَبِي يَعْلَى شَدَّادِ بنِ أَوْسٍ رَضِيَ الله عَنْهُ**) الأَوْلَى أَنْ يقول: «رضي الله عنهما»؛ لِأنَّ والِدَهُ كان صَحابِيًّا أيضًا، وشَدَّادٌ أنصارِيٌّ خَزْرَجِيٌّ مِنْ بَنِي النَّجَّار، مِمَّنْ أُوْتِيَ العِلْمَ والحِكْمَةَ، سَكَنَ بيتَ المَقْدِسِ، وأَعْقَبَ به، تُوُفِّيَ سنةَ ثمانٍ وخَمْسِينَ، على أَشْهَرِ الأقْوالِ، رُوِيَ له خَمْسونَ حديثًا.

(**عَنْ رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: إِنَّ اللهَ كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ**) كَتَبَ الإِحْسانَ: فَرَضَهُ وأَوْجَبَه، أو: طَلَبَهُ، فيَشْمَلُ الواجِبَ والمَنْدُوبَ.

والإِحْسانُ: يُطْلَقُ على إتْقانِ العَمَلِ، ويُقالُ: بِمَعْنَى الرِّفْقِ والرَّأْفَةِ.

والمَفْرُوضُ عَلَيْهم هُمُ الناسُ، و«عَلَى» بمَعْنَى «في» أو «إلى»، والتَّقْدِيرُ: إنَّ اللهَ فَرَضَ الإِحْسانَ على الناسِ في كُلِّ شَيءٍ، أو إلى كُلِّ شَيءٍ، وإنَّما عَبَّرَ بـ«عَلَى» تَنْبِيهًا على أنْ يَكونَ الإِحْسانُ مُسْتَعْلِيًا كُلَّ شَيءٍ؛ حتَّى يَشْمَلَهُ ويَعُمَّهُ.

(**فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا القِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَةَ**) أي: إذا أَرَدْتُمْ أنْ تَقْتُلُوا أو تَذْبَحُوا، فهو مِثْلَ قَوْلِهِ تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ﴾، والقِتْلَةُ والذِّبْحَةُ: على وَزْنِ فِعْلَة -بِالكَسْرِ-: اسْمٌ لِلْهَيْئَةِ، أي: أَحْسِنُوا هَيْئَةَ القَتْلِ، وهَيْئَةَ الذَّبْحِ.

وإحْسانُ هَيْئَةِ القَتْلِ: أَلَّا يَحْرِقَهُ، ولا يَقْتُلَهُ صَبْرًا[١]، ولا يُمَثِّلَ به حِينَ القَتْلِ أو بَعْدَهُ، فَقَدْ نَهَى النبيُّ ﷺ عن المُثْلَةِ في أحادِيثَ كَثِيرَةٍ[٢].

وإحْسانُ هَيْئَةِ الذَّبْحِ أنْ يَرْفُقَ بالمَذْبُوحِ، فلا يَصْرَعَهُ، ولا يَجُرَّهُ إلى مَوْضِعِ الذَّبْحِ جَرًّا عَنيفًا، وأنْ يَسْقِيَهُ قَبلَ الذَّبْحِ، ويَحُدَّ مُدْيَتَهُ بَعيدًا عَنهُ؛ لِلْأَمْرِ بِذلك.

(**وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ**) هَذانِ مِن جُملَةِ الإِحْسانِ في الذَّبْحِ، وعَطَفَهُما عَليهِ إِيضاحًا لِبَعْضِ مَعْنَى الإِحْسانِ في الذَّبْحِ؛ لِأَنَّ فيهِ نَوْعَ خَفاءٍ لِإِزْهاقِ الرُّوحِ بِهِ؛ فَأَبانَ الرَّسولُ ﷺ بَعْضَهُ تَنْبِيهًا على البَاقِي.

وإذا وَجَبَ الإِحْسانُ إلى مَن اسْتَحَقَّ القَتْلَ لِحَقِّ الله تَعالَى، أو حَقِّ آدَمِيٍّ، وطُلِبَ الإِحْسانُ إلى ما أُبِيحَ لَنا ذَبْحُهُ -مَع ما في القَتْلِ، والذَّبْحِ مِن غايَةِ الضَّرَرِ-، فَلَأَنْ يُطْلَبَ الإِحْسانُ فيما سِوَى ذَلكَ مِن مُعامَلاتِ الخَلْقِ أَوْلَى وأَحْرَى.

ويُسْتَفادُ مِن الحَدِيثِ: طَلَبُ الإِحْسانِ في مُعامَلَةِ كُلِّ مَخْلُوقٍ، قَرِيبًا كانَ أو أَجْنَبِيًّا، مُسْلِمًا أو غَيْرَ مُسْلِمٍ، آدَمِيًّا أو حَيَوانًا أو نَباتًا أو جَمادًا.

فَالإِحْسانُ إلى القَرِيبِ: بِأَداءِ الحُقُوقِ التي طَلَبَها الشَّرْعُ لَه، وَاجِبَةً كانَتْ أو مَنْدُوبَةً.

والإِحْسانُ إلى البَعِيدِ: بِالنَّصِيحَةِ لَهُ بِالحُسْنَى، وتَعْلِيمِ الجَاهِلِ، واحْتِرامِ العالِمِ، ومُعامَلَتِهِ بِالصَّفْحِ، وتَحَمُّلِ أَذاهُ.

---

(١) القَتْلُ صَبْـرًا: هو أنْ يُمْسَكَ شَيْءٌ مِن ذَواتِ الرُّوحِ حيًّا، ثُمَّ يُرْمَى بشيءٍ حتى يَمُوتَ، وكُلُّ مَن حُبِسَ لِقَتلٍ أو حَلِفٍ فَقَدْ صُبِرَ، وهو قَتْلُ صَبْرٍ ويَمِينُ صَبْرٍ، ومَثَل به -بالتخفيف والتشديد- مثلة: قَطَعَ بَعضَ أَعْضائِهِ، أو شوَّهَهُ. انظر: الأساس والنهاية.

(٢) منها ما أخرجَهُ الإمامُ أحمدُ عن رَجلٍ مِن الصحابة: «مَنْ مَثَّلَ بِذِي رُوحٍ، ثُمَّ لَـمْ يَتُبْ، مَثَّلَ اللهُ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ». جامع العلوم والحكم.

والإِحْسانُ إلى الذِّمِّي: بِمُعامَلَتِهِ بِالعَدْلِ، والمُحافَظَةِ عَليهِ، والدُّعاءِ لَهُ بِالهِدايَةِ.

والإِحْسانُ إلى الحَرْبِيِّينَ بِأَلَّا نَنْقُضَ عَهْدَهُم مَا تَمَسَّكُوا بِهِ، ولا نُحَارِبُهُم بِمَا يُخَالِفُ قَوانِينَ الحَرْبِ.

والإِحْسانُ لِلْحَيوانِ: بِأَنْ نَتَعَهَّدَهُ بِالأَكْلِ والسَّقْيِ، ومَنْعِ الأَذَى، ولا نُكَلِّفَهُ ما لا يُطِيقُ مِن العَمَلِ.

وإلى النَّباتِ: بِأنْ نَتَحَرَّى ما يُنَمِّيهِ ويُصْلِحُهُ حتَّى يُدْرِكَ، ثُمَّ نَتَعَهَّدَ ثَمَرَهُ بما يُبْقِيهِ صالِحًا لِلْأَكْلِ ولِلْعَرْضِ في الأَسْواقِ.

وإلى الجَمادِ: بِأنْ نَرْفُقَ في اسْتِخْدامِهِ والاِنْتِفاعِ بِه، مِن غَيرِ عُنْفٍ ولا سَرَفٍ.

وبِالجُمْلَةِ: فَهذا الحَديثُ مِن أَكْبَرِ قَواعِدِ الدِّينِ التي يَتَفَرَّعُ عَليْها غالِبُ أَحْكامِهِ، حتَّى قالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ مُتَضَمِّنٌ لِجَمِيعِ قَواعِدِ الإِسْلامِ، حَيثُ دَلَّ على وُجوبِ الإِحْسانِ إلى النَّفْسِ، يَحْمِلُها على الإِخْلاصِ في العَمَلِ، وإِتْقانِ جَميعِ العِباداتِ والمُعامَلاتِ.

ومِن ذلكَ تَعْلَمُ مَبْلَغَ ما أُوتِيَ الرَّسولُ ﷺ مِن جَوامِعِ الكَلِمِ، وكَيفَ اخْتُصِرَ لهُ الكَلامُ اخْتِصارًا.

(**رَواهُ مُسْلِمٌ**) في الذَّبائِح، وأَبُوداوُدَ في الأَضاحِي، والتِّرْمِذيُّ في الدِّيَات[1].

---

(١) انظر: ذَخائِر المَوارِيث في الدّلالَةِ على مَواضع الحَديثِ، للعلامَةِ العارفِ بالله الشيخ عبدالغني النَّابلسي، المتوفى بدمشق سنة (١١٤٣هـ).

الحديث الثامن عشر

عَنْ أَبِيْ ذَرٍّ جُنْدُبِ بْنِ جُنَادَةَ، وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ -رضي الله عنهما- عَنْ رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: «اتَّقِ اللهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ».

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَفِي بَعْضِ النُّسَخِ: حَسَنٌ صَحِيحٌ.

الحديث الثامن عشر:

(**عَنْ أَبِيْ ذَرٍّ جُنْدُبِ بنِ جُنَادَةَ**) بِضَمِّ الجِيمِ فيهما، وتَثْلِيثِ دَالِ جُندب، أَسْلَمَ أبوذَرٍّ بمكةَ قديمًا، رُوِيَ عنه أنه قال: أنا رابعُ الإسلامِ، يعني أَهْلَهُ، وَصَفَهُ رسولُ الله ﷺ بأنه أصْدَقُ الناسِ لَهْجَةً، فقال: «مَا أَظَلَّت الخَضْرَاءُ (السَّماء)، وَلَا أَقَلَّت الغَبْرَاءُ (الأرض)، أَصْدَقَ لَهْجَةً مِنْ أَبِي ذَرٍّ»، رُوِيَ له مِائِتَا حديثٍ وواحد وثَمانونَ حَديثًا، ماتَ بالرَّبَذَةِ (مَحَلٌّ قُرْبَ المَدينَةِ).

(**وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُعَاذِ بنِ جَبَلٍ**) هو مِن الأَنْصارِ، أَسْلَمَ وعُمرُهُ ثَمانِ عَشْرَةَ سَنةً، وشَهِدَ المَشاهِدَ كُلَّهَا، قالَ النبيُّ ﷺ: «أَعْلَمُ النَّاسِ بِالحَلالِ وَالحَرَامِ مُعَاذُ ابْنُ جَبَلٍ»[1]، وهو مِـمَّنْ حَفِظَ القُرْآنَ في حَياةِ النبيِّ ﷺ، ماتَ بناحِيةِ الأَرْدُنِّ في طاعُونِ عَمواسَ، وكانَ ابنَ ثَلاثةٍ وثَلاثِينَ سنة، على أَحَدِ الأَقْوالِ، رُوِيَ له مِائَةُ حَديثٍ وسَبْعةٌ وخَمْسونَ حَديثًا.

(**رَضِيَ اللهُ عنهُما عَنْ رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: اتَّقِ اللهَ حَيْثُمَا كُنْتَ**) أي: قالَ لِكُلٍّ مِنهُما ذلكَ، فَلَوْ قال لهُما مُجْتَمِعَينِ، لَقالَ: اتَّقِيَا اللهَ حَيثُما كُنتُما.

---

(١) رواه الترمذي بسند صحيح من حديث أنس.

والتَّقوى في اللغَةِ: اتِّخاذُ الوِقَايَةِ مِنْ كُلِّ ما يُخافُ مِنهُ، وشَرْعًا: كَلِمَةٌ جامِعَةٌ لِفِعْلِ المأْمُوراتِ، وتَرْكِ المنهِيَّاتِ، فَهِيَ شامِلةٌ لِأُصُولِ الدِّينِ وفُرُوعِهِ، وحَقِيقَتُها مُتَوَقِّفَةٌ على العِلْمِ؛ لِأَنَّ الجاهِلَ لا يَدْرِي كيف يَتَّقِي، ولا أَيَّ شَيْءٍ يَتَّقِى، وبذلك تَظْهرُ فَضيلةُ العِلْمِ، ففي الصحِيحَينِ: عن مُعاوِيةَ -رَضِيَ الله عَنْهُ-، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ».

وحيثُ: ظَرْفُ مكان، زيدت فيها «مَا» لِإفادَةِ التَّعْمِيمِ، و«كان»: تامَّة، أي: اتَّقِ اللهَ في أيِّ مكانٍ وُجِدْتَ فيه.

وكما تدل «حَيْثُما» على تَعمِيمِ الأمْكِنةِ، يُفهَمُ منها تَعمِيمُ الأحْوالِ، أي: في أيِّ مكانٍ وعلى أَيَّةِ حالٍ كُنْتَ.

وهذه الجُملَةُ مِن جَوامِعِ كَلِمِه ﷺ؛ لِأنَّها تُشِيرُ إلى مَقامِ الصِّدِّيقِينَ، الَّذينَ امْتلأتْ قُلُوبُهمْ بِذِكْرِ الله تَعالَى، فَأَفْئِدَتُهُمْ مِنهُ وَجِلَةٌ، وأَعْضاؤُهُمْ لهُ خاشِعَةٌ.

والتَّقْوى سِلاحٌ قَوِيٌّ يُحارِبُ به المَرْءُ شَيْطانَهُ وهَواهُ عِندَ كُلِّ عَمَلٍ يَعْمَلُهُ، فَالموَظَّفُ يَتَّقِي اللهَ في عَمَلِهِ ويُؤَدِّيهِ على أَحْسَنِ وَجهٍ، وكذا الصَّانِعُ في صَنْعَتِهِ، والأَجِيرُ فيما اسْتُؤْجِرَ له، والمُنْفَرِدُ في وَحْدَتِهِ، والجَليسُ في حُقوقِ جُلَسائِهِ والغائِبِينَ عنه.

وقَولُهُ: (**وأَتْبِعِ السَّيئةَ الحَسَنَةَ تَمْحُهَا**) «أَتْبع» بِهَمْزَةِ قَطْعٍ، مِن أَتْبَعَ الرُّباعِيِّ المُتَعَدِّي إلى مَفْعُولَينِ: الأوَّل المَتبوع، والثَّانِي التَّابع، أي: إذا عَمِلْتَ سَيِّئَةً فَاعْمَلْ بَعْدَها حَسَنةً تكونُ تابِعَةً لها، فَإِنَّها تَكونُ سَبَبًا لِمَحْوِها من صُحُفِ المَلائِكَةِ، كما تُزِيلُ أَثَرَها مِن القَلْبِ، وهُوَ الرَّانُ الَّذي يَحدُثُ فيه مِن الذَّنْبِ.

وذِكْرُ هذه الجُمْلَةِ بَعدَ الأَمْرِ بالتَّقْوى؛ لِيَتَدارَكَ المُؤْمِنُ ما يَفْرُطُ مِنه، فَتَكْمُلَ تَقْواهُ.

والسَّيِّئَةُ إنْ كانَتْ مِن الصَّغائِرِ، يَمْحُوها: الوُضوءُ، والمَشْيُ إلى المَسْجِدِ، والصَّلَواتُ الخَمْسُ، وما إلى ذَلِكَ، كما يَمْحُوها اجْتِنابُ الكَبائِرِ، قال تعالى: ﴿ إِن تَجۡتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنۡهَوۡنَ عَنۡهُ نُكَفِّرۡ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ وَنُدۡخِلۡكُم مُّدۡخَلٗا كَرِيمٗا ﴾.

وإنْ كانَتْ مِن الكَبائِرِ يَمْحُوها التَّوْبَةُ النَّصُوحُ[1]، وقَد وَرَدَتْ أَحادِيثُ تَدُلُّ على أَنَّ مِن الأَعْمالِ ما يُكَفِّرُ الكَبائِرَ، كالحَجِّ المَبْرُورِ والجِهادِ.

وإنَّما كانَتْ الحَسَنَةُ تَمْحُو السَّيِّئَةَ؛ لِأَنَّ الشَّيْءَ يَزولُ بِضِدِّه، كما نَراهُ في المَحْسُوساتِ، وكانَ مُقْتَضَى ذلك أنَّ الحَسَناتِ تَمْحُوها السَّيِّئاتُ، إلَّا أنَّ فَضْلَ اللهِ عَظيمٌ، ومِن هذا الفَضْلِ أنَّ السَّيِّئَةَ لا تَمْحُو الحَسَنَةَ، ما دامَ العَبْدُ مُؤْمِنًا[2].

(**وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ**) الخُلُقُ -بِضَمِّ اللامِ-: الطَّبْعُ والسَّجِيَّةُ، وهو في العُرْفِ: صِفَةٌ راسِخَةٌ في النَّفْسِ، تَصْدُرُ عَنْها الأَفْعالُ بِسُهولَةٍ مِن غَيرِ سابِقِ تَفْكيرٍ، فَإِنْ كانَت الأَفْعالُ الصَّادِرَةُ عَنْها مَحْمُودَةً عَقْلًا وشَرْعًا سُمِّيَتْ هذه الصِّفَةُ خُلُقًا حَسَنًا، وإنْ كانَتْ مَذْمومَةً عَقْلًا وشَرْعًا سُمِّيَتْ خُلُقًا سَيِّئًا.

فَالمُرادُ: عامِلِ النَّاسَ بِما يَقْتَضِيهِ الخُلُقُ الحَسَنُ، وهي الأَعْمالُ المَحْمُودَةُ عَقْلًا وشَرْعًا، واجْتَهِدْ أَنْ تَصْدُرَ مِنْكَ بِسُهُولَةٍ مِن غَيرِ تَفْكيرٍ، ويَجْمَعُ ذلك: طَلاقَةُ الوَجْهِ، وكَفُّ الأَذَى، وبَذْلُ المَعْروفِ، والعَفْوُ عن الزَّلَّةِ مِن غَيرِ عِتابٍ ولا لَوْمٍ، وقَبولُ العُذْرِ.

(١) شرُوط التوبة: النَّدمُ على فِعلِ الذَّنبِ، والإقْلاعُ عنه، والعَزْمُ على ألا يَعودَ.

(٢) وأمَّا حديث: «إِيَّاكُمْ وَالحَسَدَ؛ فَإِنَّهُ يَأْكُلُ الحَسَنَاتِ، كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الحَطَبَ» فَمَعناهُ: أنَّ المَحْسُودَ يَأْخُذُ مِن حَسَناتِ الحاسِدِ كَثيرًا حتَّى يَذْهَبَ بها، والحَديثُ رَواه أبوداوُد عن أبي هريرة.

ويُشيرُ إلى ذلك حَديثُ الإمام أَحْمَدَ، عن أبي هُرَيْرَةَ عن النَّبيِّ ﷺ: «**أَفْضَلُ الفَضَائِلِ: أَنْ تَصِلَ مَنْ قَطَعَكَ، وَتُعْطِيَ مَنْ حَرَمَكَ، وَتَصْفَحَ عَمَّنْ شَتَمَكَ**»، والأَحاديثُ في فَضْلِ حُسْنِ الخُلُقِ كَثيرَةٌ.

وفائِدَتُهُ في الدُّنْيا عَظيمَةٌ، فَبِهِ تَدومُ المَحَبَّةُ بَينَ الأَهْلِ والجِيرانِ والأَصْدِقاءِ، كما أَنَّهُ يَغْرِسُها بَينَ الأَعْداءِ، قال تعالى: ﴿**ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ**﴾.

ومَن يُريدُ أَنْ يَكْسِبَ هذا الخُلُقَ يَحْتاجُ إلى جِهادٍ طَويلٍ وصَبْرٍ جَميلٍ، حتَّى يَكونَ فِعْلُ الخَيرِ سَجِيَّةً له، تَصْدُرُ الأَفْعالُ الكَريمَةُ مِنهُ دُونَ تَكَلُّفٍ، فَإِنَّما العِلْمُ بِالتَّعَلُّمِ، والحِلْمُ بِالتَّحَلُّمِ.

وعَطْفُ هذه الجُمْلَةِ على ما سَبَقَ مِن بابِ ذِكْرِ الخاصِّ بَعدَ العامِّ؛ اهْتِمامًا بِشَأْنِهِ، بَلْ هُو مِن أَهَمِّ خِصالِ التَّقْوى، ولا تَكْمُلُ إلَّا بِه.

(**رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ**) في شَأْنِهِ: إنَّهُ (**حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَفِي بَعْضِ النُّسَخِ**) مِن جامِعِهِ، قال: (**حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ**) وقد تَقَدَّمَ في الحَديثِ الحَاديَ عَشَرَ، مَعْنى هذا القَوْلِ.

وقَد اشْتَمَلَ الحَديثُ على أُمُورٍ ثَلاثَةٍ: حَقّ الله في الجُمْلَةِ الأُولَى، وحَقّ النَّفْسِ في الجُمْلَةِ الثَّانِيَةِ، وحَقّ العِبادِ في الثَّالِثَةِ، لِذلَكَ كانَ مِن قَواعِدِ الدِّينِ.

الحديث التاسع عشر

عَنْ أَبِي العَبَّاسِ عَبْدِ الله بْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ الله عنهُما- قال كُنْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «يَا غُلَامُ، إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِماتٍ: احْفَظِ اللهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِالله، وَاعْلَمْ أَنَّ الأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيءٍ، لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ لَكَ، وَإِنِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ، لَمْ يَضُرُّوكَ إِلا بِشَيءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الأَقْلَامُ، وَجَفَّتِ الصُّحُفُ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: حديث حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَفِي رِوَايَةِ غَيْرِ التِّرْمِذِيِّ: «احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ، تَعَرَّفْ إِلَى الله فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفْكَ فِي الشِّدَّةِ، وَاعْلَمْ أَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَمَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الفَرَجَ مَعَ الكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ العُسْرِ يُسْرًا».

الحديث التاسع عشر:

(عَنْ أَبِي العَبَّاسِ عَبْدِ الله بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما) هو ابْنُ عَمِّ النَّبِيِّ ﷺ، حَنَّكَهُ ودَعَا له، فقال: «اللهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ» فكانَ حَبْرًا وبَحْرًا، ومِن الحُفَّاظِ المُكْثِرِينَ، ومَرْوِيَّاتُهُ ألفٌ وسِتُّمِائَةٍ وثَمانِيَةٌ وسِتُّونَ حَديثًا، ماتَ بِالطَّائِفِ سَنةَ ثَمانٍ وسِتِّينَ، وهو ابْنُ سَبْعِينَ سَنة[1].

(١) رُوِيَ أَنَّهُ لَمَّا هِيلَ عَليهِ التُّرابُ، سُمِعَ قائِلٌ يقولَ: ﴿ يَٰٓأَيَّتُهَا ٱلنَّفۡسُ ٱلۡمُطۡمَئِنَّةُ ﴿٢٧﴾ ٱرۡجِعِيٓ إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةٗ مَّرۡضِيَّةٗ ﴾.

(**قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ**) أي: راكِبًا خَلْفَهُ على بَغْلَتِهِ، وكانَ خِطامُها حَبْلًا مِن لِيفٍ، فَفِيهِ دَليلٌ على تَواضُعِهِ ﷺ، وعلى جَوازِ إِرْدافِ الرَّاكِبِ خَلْفَهُ إذا كانَت الدَّابَّةُ تُطيقُ ذلك.

(**فَقَالَ: يَا غُلَامُ، إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ**) ناداهُ بِالغُلامِ؛ لِأَنَّهُ كانَ صَغِيرًا ابْنَ عَشْرِ سِنينَ، وأَتَى بِالحَرْفِ الَّذِي يُنادَى به البَعيدُ لِتَنْبِيهِهِ على الكَلِماتِ، وزادَهُ تَنْبِيهًا بِالتَّأْكِيدِ بـ«إِنَّ» ولَمْ يُخْبِرْهُ ابْتِدَاءً لِيَزْدادَ اشْتِياقُهُ، وقَلَّلَ الكَلِمات تَخْفِيفًا عليه، وهي جَمْعُ كَلِمَةٍ، والمُرادُ بها الجُمْلَةُ المُفِيدَةُ، كَقَولِه تعالى: ﴿كَلَّآ إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَآئِلُهَا﴾.

(**احْفَظِ اللهَ يَحْفَظْكَ**) حَقيقَةُ الحِفْظِ صِيانَةُ المَحْفوظِ مِن الضَّياعِ أو الأَذَى، وذَلكَ بِالنِّسْبَةِ إلى اللهِ مُسْتَحِيلٌ، فَالمُرادُ احْفَظْ دِينَ اللهِ يَحْفَظْكَ.

وحِفْظُ دِينِ اللهِ يَكونُ في حَقِّ نَفْسِهِ بِاتِّباعِ أَوامِرِهِ واجْتِنابِ نَواهِيهِ، وفي حَقِّ غَيرِهِ بِنَشْرِ الشَّريعَةِ أُصُولًا وفُروعًا، وبِالذَّوْدِ عن عَقائِدِ الدِّينِ، بِرَدِّ الشُّبَهِ وإِقامَةِ السُّنَّةِ وَرَدِّ البِدْعَةِ.

و«يَحْفَظْكَ»: مَجْزومٌ في جَوابِ الطَّلَبِ، وهذا وَعْدٌ حَقٌّ لِمَنْ يَحْفَظُ دِينَ اللهِ، بِأَنْ يَحْفَظَهُ اللهُ في نَفْسِهِ وأَهْلِهِ مِن فِتَنِ الدُّنْيا وفَزَعِ الآخِرَةِ، فَفِيهِ حَذْفُ المَعْمُولِ لِإِفادَةِ العُمومِ، ويُفْهَمُ منه أَنَّ مَن لَمْ يَحْفَظْ دِينَ اللهِ لا يَحْفَظُهُ اللهُ، بَلْ يَكِلُهُ إلى نَفْسِهِ، فَتَعُمّهُ المَصائِبُ بما كَسَبَتْ يَداهُ.

(**احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ**) بِضَمِّ التاءِ وكَسْرِها، أي: أَمامَكَ مِمَّا يِلي وَجْهَك، والجِهَةُ مُسْتَحِيلَةٌ على اللهِ، فَالمُرادُ: تَجِدُ مَعونَتَهُ لَدَيْكَ وعِنايَتَهُ بَينَ يَدَيكَ[1].

(**إِذَا سَألتَ فَاسْأَلِ اللهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللهِ**) جَمَعَ هاتَينِ الجُمْلَتَينِ

---

(١) فهذه الجملةُ مُوَضِّحةٌ ومُؤَكِّدَةٌ لما اسْتُفيدَ مِن الجُملَةِ الأُولَى، لِأَنَّ مَن يَـحْفَظُكَ إذا كانَ مَعَكَ يَطْمَئِنُّ قَلبُكَ، ويَزولُ عنك القَلَقُ.

بالعَطْفِ؛ لِأَنَّهُما وارِدَتانِ في مَقامٍ واحِدٍ، وهو الحَثُّ على تَعلُّقِ القَلْبِ بِالله، والإِعْراضِ عن غَيْرِهِ في جَلْبِ النَّفْعِ ودَفْعِ الضَّرَرِ.

وحُذِفَ مَعْمولُ الفِعْلَيْنِ لِلْعُمومِ، أي: إذا أَرَدْتَ أَنْ تَسْأَلَ شَيئًا مَا، أو تَطْلُبَ العَوْنَ في شَيْءٍ مَا، فَتَوَجَّهْ إلى الله وَحْدَهُ بِالسُّؤالِ وبالاسْتِعانَةِ، وفَرِّغْ قَلْبَكَ مِن جَميعِ الخَلْقِ، وهذا هُو التَّوْحِيدُ الخالِصُ، الَّذِي يُرْشِدُ إليهِ قَوْلُهُ تعالى: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ﴾ ولذا كانَتْ: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِالله» كَنْزًا مِن كُنوزِ الجَنَّةِ[1].

فَكامِلُ الإِيمانِ قَلْبُهُ مُتَعَلِّقٌ بِالله وَحْدَهُ، يَشْتَدُّ وُثوقُهُ بما عِندَ الله أَكْثَرَ ممَّا في يَدِهِ، وحَسْبُنا دَلِيلًا على ذَلكَ قَولُه تعالى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ ۙ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْـًٔا﴾ الآيتين، وقولُه: ﴿إِن يَنصُرْكُمُ ٱللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ﴾ الآية.

ولا يُنافِي ذَلكَ الأَخذ بِالأَسْبابِ العادِيَّةِ كالعِلاجِ مِن المَرَضِ، أو الشَّرْعِيَّةِ كالدُّعاءِ والصَّدَقَةِ أَمامَ الحَاجَاتِ، بَلْ إِنَّها مَطْلُوبَةٌ أَمَرَنا الشَّارِعُ بِتَحْصِيلِها على أَنَّها أَسْبابٌ مُرْتَبِطَةٌ بِمُسَبَّبَاتِها ارْتِباطًا عادِيًّا لا غَير، وأَنَّ الله يَفْعَلُ ما يَشاءُ[2].

(وَاعْلَمْ أَنَّ الأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ لَكَ، وَإِنِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ، لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْكَ) هذا كالتَّعْليلِ لِلْأَمْرِ بِتَخْصِيصِ الله بِالسُّؤالِ والاِسْتِعانَةِ، أي: يَجِبُ أَنْ

(١) لِعِظَمِ فَضْلِها وجَزيلِ ثَوابِها؛ لِأَنهَّا تَضَمَّنَتْ الاِعْتِرافَ بِأَنَّ اللهَ هُو الفاعِلُ المُخْتارُ، والعِبارَةُ مُقْتَبَسَةٌ مِن حَديثٍ رَواهُ الشَّيْخانِ عن أَبي مُوسَى.

(٢) أي إنَّ كامِلَ الإيمانِ، يَسْعَى إلى الأَسْبابِ؛ امْتِثالاً لِأَمْرِ الله تَعالَى، ولا يَعْتَقِدُ أَنهَّا تُحَقِّقُ غَرَضَهُ قَطْعًا، بَلْ مع ذلك يَدْعو اللهَ تَعالَى، ويَزْدادُ تَعَلُّقًا به في نَجاحِ سَعْيِهِ، كما أَنَّ المؤمِنَ يَقتَصِرُ على السَّبَبِ العادِيِّ أو الشَّرْعِيِّ دُونَ غَيرِهما، كَطَلَبِ الحاجاتِ مِن الأَوْلياءِ، فَذلِكَ باطِلٌ، لَيسَ له في الدِّينِ أَصْلٌ.

تَخُصَّ اللهَ تَعالَى بِالسُّؤَالِ والِاسْتِعانَةِ؛ لِأنَّ الأُمَّةَ لا تَنْفَعُكَ إلَّا بِما كَتَبَهُ اللهُ لَكَ، ولا تَضُرُّكَ إلَّا بِما كَتَبَهُ عَلَيكَ.

فالمَقْصودُ مِن ذلكَ: تَأْكيدُ الحَثِّ على التَّمَسُّكِ بالتَّوْحيدِ الخَالِصِ؛ لِأنَّ فيه دَلالَةً على أنَّ النَّفْعَ والضُرَّ مِن لَدُنْهُ تَعالَى، فَلَوْ لَمْ يُقَدِّرْ أَحَدَهُما ما قَدَرَ الناسُ جَميعًا على إيجادِهِ.

(رُفِعَتِ الأَقْلَامُ، وَجَفَّتِ الصُّحُفُ) هاتانِ كَالدَّلِيلِ لِمَضْمُونِ ما قَبْلَهُما، ورُفِعَتِ الأَقْلامُ: انْتَهَت الكِتابَةُ بِها، وَجَفَّتْ كِتابَةُ الصُّحُفِ التي كُتِبَتْ بِتِلْكَ الأَقَلامِ.

والمَقْصودُ مِن ذلكَ بَيانُ أنَّ ما عَلِمَ اللهُ في الأَزَلِ أَنَّهُ سَيكونُ قَدْ أَرادَهُ وقَضاهُ أَزَلًا، وما عَلِمَ أَنَّهُ لا يَكونُ فَقَدْ أَرادَ أَزَلًا أَنَّهُ لَنْ يَكونَ، فَالكَلامُ كِنايَةٌ عن القَضاءِ الأَزَلِيِّ على وِفْقِ العِلْمِ.

وقِيلَ: إنَّ الكتابةَ حَقِيقِيَّةٌ، والمُرادُ بِالأَقْلامِ وبِالصُّحُفِ القَلَمُ الَّذي كَتَبَ في اللَوْحِ المَحْفوظِ بِأَمْرِ اللهِ في كُلِّ شَيءٍ عَلِمَ أَنَّه سَيكُونُ إلى يَومِ القِيامَةِ، وجَمْعُ الأَقْلامِ والصُّحُف لِلتَّعْظيمِ.

وهَذا الحَديثُ أَصْلٌ في رِعايَةِ حُقوقِ اللهِ، وتَفْويضِ الأَمْرِ إلَيْهِ، وشُهُودِ توْحِيدِهِ، وبَيانِ عَجْزِ الخَلْقِ، وافْتِقارِهِمْ إلَيه.

(رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ) وتَقَدَّمَ مَعْنَى الجَمْعِ بَينَ الحُسْنِ والصِّحَّةِ.

(وَفِي رِوَايَةِ غَيْرِ التِّرْمِذِيِّ) وهِيَ رِوايَةُ عَبْدِ بْنِ حُمَيدٍ في مُسْنَدِهِ، قَالُوا: «وَسَنَدُها ضَعيفٌ»، ورِوايَةُ التِّرْمِذيِّ قَوِيَّةٌ فَلِذا قَدَّمَها المُصَنِّفُ.

(احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ) هذه كَقَولِهِ: «احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ تُجاهَكَ».

(تَعَرَّفْ إِلَى اللهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفْكَ فِي الشِّدَّةِ) التَّعَرُّفُ إلى غيرِكَ: أنْ تَفْعَلَ ما يَكونُ سَبَبًا في مَعْرِفَتِهِ إيَّاكَ، وذلكَ مُسْتَحيلٌ في حَقِّ اللهِ تَعالَى، قالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَإِذْ أَنتُمْ أَجِنَّةٌ فِى بُطُونِ أُمَّهَـٰتِكُمْ﴾، فَالمَقْصودُ لازِمُهُ، وهو أنْ تَتَقَرَّبَ إلى اللهِ تَعالَى بِعَمَلِ الطَّاعاتِ، وتَرْكِ المُحَرَّماتِ حتى يُحِبَّكَ.

والرَّخاءُ: سعَةُ الرِّزْقِ، وصِحَّةُ البَدَنِ، وخُلُوُّ الفِكْرِ مِن الهَمِّ.

والمَعْنَى: الزَمْ طاعَةَ اللهِ في أَوْقاتِ اليُسْرِ والصِّحَّةِ، فَإذا نَزَلَ بِكَ ما يُهِمُّكَ فَإنَّ اللهَ تَعالَى يَلْطُفُ بِكَ، ويُعْطِيكَ قَوَّةَ الإِيمانِ، والصَّبْرَ عِندَ المُصِيبَةِ، ويُلْهِمُكَ التَضَرُّعَ إليهِ لِكَشْفِ البَلايا، كَما أَلْهَمَ الثَّلاثَةَ الَّذينَ أَوَوْا إلى غارٍ، فَنَزَلَتْ عَلَيهِمْ صَخْرَةٌ سَدَّتْ فَمَ الغارِ، فَدَعَوُا اللهَ بِصالِحِ عَمَلِهِم، فَفَرَّجَ اللهُ عَنهُمْ.

(وَاعْلَمْ أَنَّ مَا أَخطَأَكَ، لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ[1]) أي: ما جَاوَزَكَ مِن الأُمُورِ خَيرِهَا وشَرِّهَا، ولَمْ يَصِلْ إليكَ، لَمْ يَكُنْ مُقَدَّرًا أَزَلًا أَنْ يُصِيبَكَ، ولَوْ قَدَّرَهُ اللهُ لَأَصابَكَ لا مَحالَةَ.

(وَمَا أَصَابَكَ، لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ) لِأَنَّهُ لا يُصيبُ الإِنْسانَ إلَّا ما قُدِّرَ لَهُ، أو عَلَيهِ.

وفي الحَديثِ: الحَثُّ على التَّوَكُّلِ والرِّضا، ونَفْيُ الحَوْلِ والقُوَّةِ، كَما يُرْشِدُ إليهِ قَوْلُهُ تعالى: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِى كِتَـٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ﴾ وقوله: ﴿قُل لَّوْ كُنتُمْ فِى بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ﴾.

---

(١) اللام في الفِعْلَيـنِ هي لامُ الجُحودِ التي يُنْصَبُ المضارعُ بَعدَها بِأَنْ مُضْمَرةً وُجوبًا، وتُفيدُ تَأْكيدَ النَّفْيِ.

(وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الفَرَجَ مَعَ الكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ العُسْرِ يُسْرًا)

أَتَى بِلَفْظ «اعْلَمْ» لِلتَّنْبِيهِ، والحَثِّ على رَجاءِ النَّصْرِ والفَرَجِ واليُسْرِ، وبِلَفْظ «مَعَ» لِلْإِشارَةِ إلى سُرْعَةِ حُصولِ كُلٍّ مِنها عِندَ مُقابِلِه.

والحَديثُ أَصْلٌ عَظيمٌ لِتَصْحيحِ العَقيدَةِ، ودَواءٌ شَافٍ مِن دَاءِ اليَأْسِ، ومِن ذِلَّةِ الخُضوعِ لِلنَّاسِ، ثُمَّ هو عِلاجٌ ناجِعٌ لِحُمَّى الاِنْتِحارِ الوافِدَةِ مِن الغَرْبِ.

الحديث العشرون

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو الأَنْصَارِيِّ البَدْرِيِّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ الأُولَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ». رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

الحديث العشرون:

(**عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بنِ عَمْرٍو الأَنْصَارِيِّ البَدْرِيِّ**) نِسْبَةً إلى بَدْرٍ؛ لِأَنَّهُ سَكَنَها، لا لِأَنَّهُ شَهِدَ وَقْعَتَها؛ إِذْ لَمْ يَشْهَدْها على الأَصَحِّ، بَلْ شَهِدَ أُحُدًا وما بَعدَها مِن المَشاهِدِ، وتُوفِّيَ بالمَدينَةِ سَنةَ إِحْدَى وأَرْبَعينَ، عَلَى أَحَدِ الأَقْوالِ، رُوِيَ له مِائَةُ حَديثٍ واثْنانِ.

(**رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ[1] مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ الأُولَى**) وأَدْرَكَهُ الناسُ: ظَفِرُوا بِه، وبَقِيَ مَأْثُورًا لَدَيْهِم، يَنْقُلُهُ الخَلَفُ عن السَّلَفِ، والكَلامُ على حَذْفِ مُضافٍ، أي: مِنْ كَلامِ أَصْحابِ النُّبُوَّةِ الأُولَى، وَهُم الأَنْبِياءُ السَّابِقونَ.

و(**تَسْتَحْيِ**) مُضارِعُ اسْتَحْيَا، حُذِفَتْ ياؤُهُ الثَّانِيةُ لِلْجَازِمِ، وفي رِوَايَة: «تَسْتَحِ» -بِكَسْرِ الحاءِ-: مُضارِعُ يَسْتَحِي.

والمَعْنَى: أنَّ هذا بَعْضُ ما حُفِظَ مِن وَحْيِ الأَنْبِياءِ، فهو كَلامٌ حَقٌّ، مَصْدَرُهُ الوَحْيُ، ومَعْمُولٌ به في شَرِيعَتنا أيضًا؛ لِأَنَّ فيه حَثًّا على مَكارِمِ الأَخْلاقِ، والنَّبيُّ ﷺ بُعِثَ لِيُتَمِّمَ مَكارِمَ الأَخْلاقِ.

---

(١) اسمُ «إِنَّ»: جُمْلَةُ «إذا لَمْ تَسْتَحِي... » إلخ مَقْصود لَفْظها، وخَبَرُها: الجارُّ والمَجْرورُ قَبلَهُ.

والغَرَضُ مِن ذلك مَدْحُ صِفَةِ الحَياءِ، وأنَّهُ مِمَّا اتَّفَقَت الشَّرائِعُ على اسْتِحْسَانِهِ، وتَقْبِيحِ تَرْكِهِ.

والحَيَاءُ -بالمدِّ-: خُلُقٌ يَبْعَثُ على تَرْكِ القَبِيحِ، ويَمْنَعُ مِن التَّقْصِيرِ في حَقِّ ذِي الحَقِّ، سَوَاءٌ أَكانَ لِلْخالِقِ أَمْ لِلْخَلْقِ.

وهو نَوْعانِ:

(١) نَفْسَانِيٌّ غَرَزِيٌّ، كَحَياءِ الطِّفْلِ مِن كَشْفِ عَوْرَتِهِ أَمامَ النَّاسِ.

(٢) وشَرْعِيٌّ مُكْتَسَبٌ، وهو: ما يَمْنَعُ الإِنْسانَ مِن فِعْلِ ما يُذَمُّ شَرْعًا؛ مَخافَةَ أنْ يَراهُ اللهُ حَيثُ نَهاهُ، أو يَفْقِدَهُ حَيثُ أَمَرَهُ، وهو المُرادُ مِن الحَديثِ.

فَالحَياءُ الَّذي يَمْنَعُ صاحِبَهُ مِن تَعَلُّمِ العِلْمِ مِمَّنْ دُونَهُ، أو يَدْعُو إلى تَرْكِ واجِبٍ[1] أو إلى فِعْلِ مُحَرَّمٍ[2] لَيْسَ حَياءً، بَلْ هُو مَذْمومٌ شَرعًا.

وقَوْلُهُ: (**فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ**) أي: الَّذي شِئْتَهُ وأَرَدْتَهُ، الأَمْرُ فيه لِلتَّهْديدِ، كَقَوْلِهِ تعالى: ﴿ٱعْمَلُواْ مَا شِئْتُمْ إِنَّهُۥ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾، أي: إذا انْتُزِعَ مِنْكَ الحَياءُ انْغَمَسْتَ في القَبائِحِ دُونَ مُبالاةٍ، فَتَسْتَحِقُّ عِقابَ الله تَعالَى، حَيْثُ لَمْ تُبالِ بِشَرْعِهِ، ولَمْ تَخْشَ عَذابَهُ، ولَمْ تَرْجُ حِسابَهُ، قالَ تعالى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُواْ لَا يَرْجُونَ حِسَابًا﴾.

ويُسْتَفادُ مِن الحَديثِ: فَضْلُ الحَياءِ، وأَنَّهُ مِن أَشْرَفِ الخِصالِ، ومَأْمورٌ بِهِ في الشَّرائِعِ القَديمَةِ، وثَمَرَةٌ باقِيَةٌ مِن وَحْيِ الله لَدَى الخَلْقِ، وأَنَّ الحَيِيَّ بَعيدٌ مِن الشَّرِّ، قَريبٌ مِن الخَيرِ، حَقيقٌ بِرِضْوانِ الله -عز وجل-، وفي الصَّحِيحَينِ: عَن عِمْرانَ ابْنِ حُصَينٍ، عن النَّبيِّ ﷺ: «الحَياءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ»، وفي رِوايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «الحَياءُ

(١) كَمَنْ أَتاهُ زائِرٌ، وخافَ فَواتَ الفَرْضِ، فَاسْتَحْيا أَنْ يَتْرُكَ الزَّائِرَ لأداءِ الفَرْضِ، فَفاتَهُ.
(٢) كَمَنْ حَضَرَ حَفْلاً فِيه مُنْكَرٌ -كَشُرْبِ مُسْكِرٍ- فَاسْتَحْيا أَنْ يَتْرُكَهُ، ورُبَّما يَغْلِبُهُ الحَياءُ، فَيُشارِكُهُمْ في الشُّرْبِ، ويَقول له شَيْطانُهُ: لا تُنَغِّصْ على جُلَسائِكَ لَذَّةَ المَجْلِسِ إذا لَمْ تَشربْ مَعَهُمْ، فَلَيسَ ذلك حَياء، بل هو جُبْنٌ، يَسْتَحِقُّ صاحِبُهُ المَقْتَ مِن الله تعالى.

خَيْرٌ كُلُّهُ».

وحق على الآباءِ أنْ يَتَخَلَّقُوا بهذا الخُلُقِ الكَريمِ، ويُنشؤوا أبْناءَهُمْ عَليهِ؛ لِيَقولَ قائِلُهُمْ بِحَقّ:

وَيَنْشَأُ نَاشِئُ الفِتْيَانِ مِنَّا عَلَى مَا كَانَ عَوَّدَهُ أَبُوهُ

(**رَوَاهُ البُخَارِيُّ**) في كِتابِ الأَدبِ، وهذا لَفْظُهُ فِيهِ[1].

(١) ورَواهُ في باب ما ذُكِرَ عن بَني إسرائِيلَ -في أَواخِرِ كتابِ الأنبياء- بِرِوايَتَين مُتَقارِبَتَين، لَفْظُ أُولاهُما: «إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَافْعَلْ مَا شِئْتَ»، انظر الفتحَ وإرْشادَ السَّارِي.

الحديث الحادي والعشرون

عَنْ أَبِي عَمْرٍو -وَقِيْلَ: عَمْرَةَ- سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ الله -رَضِيَ الله عَنْهُ- قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، قُلْ لِيْ فِي الإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا غَيْرَكَ، قَالَ: «قُلْ: آمَنْتُ باللهِ، ثُمَّ استَقِمْ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحديث الحادي والعشرون:

(**عَنْ أَبِي عَمْرٍو -وَقِيْلَ: عَمْرَةَ- سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ الله**) الثَّقَفِيِّ (**رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، قُلْ لِي فِي الإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا غَيْرَكَ**) المُرادُ بالإِسْلامِ هُنا دِينُ الله الشَّامِلُ لِلْإِيمانِ، وتَنْوِينُ «قَوْلًا»: لِلتَّفخِيمِ والتَّعْظِيم، أي: قُلْ لِي في شَأْنِ دِينِ الله وشَرِيعَتِهِ، قَوْلًا وَاضِحًا في نَفْسِهِ، جَامِعًا لِأُصُولِ الدِّينِ وفُرُوعِهِ، لا أَحْتاجُ بَعْدَ سَماعِي لَهُ إلى سُؤَالِ غَيْرِكَ في مَعرِفَةِ الدِّين.

(**قَالَ**) له النَّبيُّ ﷺ: (**قُلْ: آمَنْتُ بِاللهِ**) أي: صَدَّقْتُ بِوَحْدَانِيَّتِهِ، واتِّصَافِهِ بِصِفَاتِ الكَمالِ، وتَنَزُّهِهِ عن صِفاتِ النَّقْصِ.

ولَيسَ المَقْصودُ أَنْ يَقولَ ذلك بِلِسانِهِ، دُونَ مُوَافَقَةِ قَلْبِهِ لِقَوْلِهِ، بَل المَعْنَى: حَقِّق الإِيمانَ في قَلْبِكَ، حتى إذا قُلْتَ: آمَنْتُ بِالله، كُنْتَ صادِقًا في قَوْلِكَ.

ومَعْناهُ بِالنِّسْبَةِ لِمَنْ كانَ مُؤْمِنًا كالسَّائِلِ: دُمْ عَلَى ما عِنْدَكَ مِن الإيمانِ، وحَافِظْ عَلَيْهِ، وبالنِّسْبَةِ لِمَنْ يُريدُ الدُّخُولَ في الإيمانِ: حَقِّق الإِيمانَ في قَلْبِكَ.

(**ثُمَّ استَقِمْ**) في أَقْوالِكَ وأفْعَالِكَ ونِيَّاتِكَ، فَأَدِّ أَرْكانَ الإِسْلامِ الظَّاهِرَةَ، واجْتَنِب الكَبائِرَ التي تُضْعِفُ الإِيمانَ، و«ثُمَّ» لِلتَّراخِي الذِّكْرِي، أو الرُّتبي.

والاِسْتِقامَةُ: ضِدُّ الاِعْوِجاجِ، وهي لُغَةً: الاِسْتِواءُ في جِهَةِ الانْتِصابِ، وشَرْعًا: هي اتِّبَاعُ الحَقِّ، والقِيامُ بالعَدْلِ، ولُزُومُ المَنْهَجِ القَوِيمِ.

والاِسْتِقامَةُ مَنْزِلَةٌ عَظِيمةٌ، لا يَحْظَى بها إلَّا مَنْ أَشْرَقَ قَلْبُهُ بِالأَنْوارِ القُدسِيَّة، وتَخَلَّصَ مِن الأَكْدارِ البَشَرِيَّة، وقَلِيلٌ مَا هُمْ[1].

والحديثُ يُوافِقُ قَولَ الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَٰمُواْ﴾ الآية.

(**رَوَاهُ مُسْلِمٌ**) في: كِتاب الإِيمان[2] وهو مِنْ جَوامِعِ كَلِمِهِ ﷺ، فإنَّه جَمَعَ فيهِ لِهذا السَّائلِ جميعَ مَعانِي الإِيمانِ والإِسْلامِ، اعْتِقَادًا وقَوْلًا وعَمَلًا؛ لِأَنَّ الإِيمانَ والإِسْلامَ تَوْحِيدٌ وطاعَةٌ، فالتَّوحِيدُ أَفادَتْهُ الجُمْلَةُ الأُولَى، والطَّاعَةُ بِجَميعِ أَنْواعِها تَضَمَّنَتْها الثَّانِيةُ؛ لِأَنَّ الاِسْتِقامةَ فِعْلُ كُلِّ مَأْمُورٍ بِهِ، واجْتِنَابُ كُلِّ مَنْهِيٍّ عنه.

---

(١) ولذا قيل: إنهَّا أَصْعبُ المقاماتِ وأَشَقُّها، قال ابنُ عبَّاسٍ -رضي الله عنهما-: ما نَزَلَ على رسولِ الله ﷺ أَشَدَّ ولا أَشَقَّ مِن هذه الآية: ﴿فَٱسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَ﴾، ويُرْوَى أنَّها لَمَّا نَزَلَتْ شَمَّرَ ﷺ عن ساعِدِ الجِدِّ، فما رُؤِيَ بَعْدَها ضاحِكًا.

(٢) ورَواه التِّرمِذيُّ في كتاب الزُّهْد، وابنُ ماجَهْ في الفِتَن.

الحديث الثاني والعشرون

عَنْ أَبِي عبد الله جَابِرِ بْنِ عبد الله الأَنْصَارِيِّ -رضي الله عنهما- أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ لَهُ: «أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ المَكْتُوبَاتِ، وَصُمْتُ رَمَضَانَ، وَأَحْلَلْتُ الحلالَ، وَحَرَّمْتُ الحرامَ، وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا، أَدخُلُ الجَنَّةَ؟ قَالَ: نَعَمْ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَمَعْنَى «حَرَّمْتُ الحَرَامَ»: اجْتَنَبْتُهُ، وَمَعْنَى «أَحْلَلْتُ الحَلالَ»: فَعَلْتُهُ مُعْتَقِدًا حِلَّهُ.

الحديث الثاني والعشرون:

(**عَنْ أَبِي عبد الله جَابِرِ بْنِ عبد الله الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا**) شَهِدَ جابر العَقَبَةَ الثَّانِيَةَ مع أبيه[١] صَغيرًا، وهو مِن الحُفَّاظِ المُكْثِرين، رُوِيَ له ألفٌ وخَمْسُمِائَةٍ وأربَعونَ حَديثًا، وطالَ عُمرُه، فَكَثُرَ الأَخْذُ عنه، تُوفِّيَ عن أرْبَعٍ وتِسعِينَ سنة، قيل: إنَّه آخِرُ الصَّحابَةِ مَوْتًا بالمدينة.

(**أَنَّ رَجُلا**) هو: النُّعْمان بنُ قَوْقَل[٢].

---

(١) كان أبوه عبد الله أحَدَ النُّقباءِ الاثْني عَشَرَ لَيلةَ العَقَبةِ، واسْتُشْهِدَ بأُحُدٍ، قال جابر -رضي الله عنه-: لَقِيَني رسولُ الله ﷺ بعدَ مَوتِ أبي بأيَّامٍ؛ فقال لي: «أَيْ بُنَيّ، ألا أُبَشِّرُكَ؟ إن اللهَ -عز وجل- أَحْيَا أَبَاكَ، فَقَالَ لَهُ: تَمَنَّ؟ فقَالَ: أَتَمَنَّى يا رَبِّ أَنْ أُرَدَّ إِلَى الدُّنْيَا، حَتَّى أُقْتَلَ مَرَّةً أُخْرَى، قَالَ: إِنِّي قَضَيْتُ أَنَّهُمْ لا يُرْجَعُونَ».

(٢) قَوْقَل: بفتح القَافَيْنِ، بينَهُما واوٌ ساكِنَةٌ، شَهِدَ النُّعْمانُ بَدْرًا، وقُتِلَ يومَ أُحُدٍ، وهو القائِلُ يَومَهُ: أَقْسَمْتُ عليكَ رَبَّ العِزَّةِ، لا تَغيبُ الشَّمْسُ حتى أَطَأَ بعَرْجَتِي خُضْرَ الجنةِ، قال النبيُّ ﷺ: «إنَّ النُّعْمانَ ظَنَّ بِاللهِ -عز وجل- خَيْرًا، فَوَجَدَهُ عِنْدَ ظَنِّهِ، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَطَأُ فِي خُضْرِهَا مَا بِهِ عَرَجٌ».

(**سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ؛ فَقَالَ لَهُ: أَرَأَيْتَ**) بمعنى: أَخْبِرْنِي، ومَفْعُولُها: الجُملَةُ الشَّرطِيَّةُ[١] بَعْدَها.

(**إِذَا صَلَّيْتُ المَكْتُوبَاتِ**) الصلوات المفروضة (**وَصُمْتُ رَمَضَانَ**) ولعَلَّهُ لَمْ يَذْكُر الزَّكاةَ؛ لِأَنَّه لَمْ يَمْلِك النِّصابَ، ولا الحَجَّ؛ لِأَنَّه لَمْ يَسْتَطِعْهُ، أو لَمْ يَكُنْ قد فُرِضَ بَعْدُ.

(**وَأَحْلَلْتُ الحلالَ**) أي: فَعَلْتُهُ مُعْتَقِدًا حِلَّهُ، كما سَيأتِي (**وَحَرَّمْتُ الحرَامَ**) أي: تَركْتُهُ مُعْتَقِدًا حُرْمَتَهُ.

(**وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا**) في مَوْضِعِ الحالِ، أي: أَتَيْتُ بما تَقَدَّمَ مُقْتَصِرًا عليهِ دُونَ تَطَوُّعٍ.

(**أَدخُلُ الجنَّةَ؟**) على تَقديرِ الاِسْتِفْهام، أي: أَأَدْخُلُ الجنَّةَ إنْ فَعَلْتُ ذلك دُونَ زِيادَةٍ مِن النَّوافل؟

(**قَالَ**) النبيُّ ﷺ: (**نَعَمْ**) تَدخُلُ الجنَّةَ بِاقْتِصارِكَ على ذلك.

(**رَوَاهُ مُسْلِمٌ**) في كتاب الإيمان[٢].

والحديثُ يَدُلُّ على أنَّ فِعلَ الواجباتِ وتَرْكَ المحَرَّماتِ سَبَبٌ لدخول الجنة، ويُفْهَمُ منه: أنَّ مَن تَرَكَ الواجِباتِ وفَعَلَ المَنهِيَّاتِ لا يَدخُلُ الجَنَّةَ، وهو كَذلِكَ.

أي: لا يَدْخُلُها أبدًا إذا كانَ جاحِدًا، أو لا يَدْخُلُها دُونَ سابِقَةِ عذابٍ إنْ لَمْ يَكُنْ جاحِدًا.

---

(١) جَوابُ الشَّرْطِ مُقَدَّرٌ، دَلَّتْ عليه جُملة: أَدخلُ الجنَّةَ؟ أي: إنْ فَعَلْتُ ذلك أَدْخل الجَنةَ، بِجَزْمِ الفِعلِ: جَوابًا لِلشَّرطِ.

(٢) بزيادَة: «قالَ: والله لا أَزِيدُ عَلَىَ ذَلكَ شَيْئًا»، ولم يذكُرْها النوويُّ؛ اكتفاء بما سَبَقَ من قوله: «ولَمْ أَزِدْ على ذلك شيْئًا».

ويُسْتَفادُ مِن الحَديثِ: جَوازُ تَرْكِ التَّطَوعِ دُونَ عِقابٍ عَليهِ، لَكِن في تَرْكِه ضَياعُ رِبْحِه العَظيمِ، وحِرْمانُ ثَوابِهِ الجَسِيمِ، وإسْقاطٌ لِلْمُرُوءَةِ، ولو قَصَدَ بِتَرْكِهِ الاِسْتِخْفافَ بِشأْنِه والرَّغْبَةَ عنه، خِيفَ عليه سُوءُ الخاتِمَةِ، والعِياذُ بِالله تعالى.

قال النَّوَوِيُّ شارِحًا بَعْضَ الحَديثِ: (**وَمَعْنَى حَرَّمْتُ الحَرَامَ: اجْتَنَبْتُهُ**) أي: مُعْتَقِدًا حُرْمَتَه، فلا يَكفِي اجْتِنابُه مع اعتِقادِ عَدَمِ حُرْمَتِه (**وَمَعْنَى أَحْلَلْتُ الحلالَ: فَعَلْتُهُ مُعْتَقِدًا حِلَّهُ**).

وإنَّما فَسَّرَهُ النَّوَوِيُّ لِأنَّ ظاهِرَهُ غَيْرُ مُرادٍ، فَلَيسَ لِغَيرِ الشَّارِعِ أنْ يُحَلِّلَ أو يُحَرِّمَ، بَلْ ذَلكَ للهِ وَحْدَهُ، والرَّسولُ ﷺ مُبَلِّغٌ عنه.

الحديث الثالث والعشرون

عَنْ أَبِي مَالِكٍ الحارِثِ بْنِ عَاصِمٍ الأَشْعَرِيِّ -رَضِيَ الله عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيمَانِ، وَالحَمْدُ لله تَمْلَأُ المِيزَانَ، وسُبْحَانَ الله وَالحَمْدُ لله تَمْلَآنِ -أَوْ تَمْلَأُ- مَا بَيْنَ السَّماءِ وَالأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو، فَبَائِعٌ نَفْسَهُ، فَمُعْتِقُهَا، أَوْ مُوبِقُهَا». رواهُ مُسْلِمٌ.

الحديث الثالث والعشرون:

(**عَنْ أَبِي مَالِكٍ الحارِثِ بْنِ عَاصِمٍ**) هذا أحدُ الأَقْوالِ في اسْمِهِ واسْمِ أبيهِ، وعاصِمٌ لَيسَ صَحابيًّا (**الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ الله عَنْهُ**) ماتَ الحارِثُ في طاعُونِ عَمَوَاسَ، سنة ثَمانِ عَشْرَةَ من الهجْرَة، في خلافَةِ عُمَرَ -رَضِيَ الله عَنْهُ-.

(**قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيمَانِ**) شَطْرُ الشَّيْءِ: نِصْفُهُ، والطَّهُورُ بفَتحِ الطاء: ما يُتَطَهَّرُ به، وبِضَمِّها: بِمَعْنَى الطَّهارَة، وهُو المُرادُ هُنا.

والطَّهارَةُ لُغةً: التَّنَزُّهُ عن الدَّنَسِ الحِسِّيّ والمَعْنَوِيِّ، وشَرْعًا: فِعْلٌ يَترَتَّبُ عليه رَفْعُ حَدَثٍ، أو زَوَالُ خَبَثٍ، أو اسْتِباحَةٌ، أو ثَوابٌ مُـجرَّدٌ[1].

والإِيمانُ: التَّصْديقُ بما جاءَ به النبيُّ ﷺ، والعَمَلُ مُكَمِّلٌ له، والنُّطْقُ بالشَّهادَتَيْنِ بُرْهانٌ عليه.

---

(١) ما يَترَتَّبُ عليه رَفعُ حَدَثٍ: الوُضوءُ، والغُسلُ، وما يَترَتَّبُ عليه زَوالُ خَبَثٍ: غَسلُ النَّجاسَةِ بِأنواعِها، وما يَترَتَّبُ عليه إباحَةٌ: التَّيمُّم، وطَهارَةُ صاحِبِ الضَّرورةِ، وما يَترَتَّبُ عليه ثَوابٌ مُجرَّدٌ: غُسلُ الجُمعةِ ونحوها، والغَسْلَةُ الثانيةُ والثالِثةُ.

وقد يُطلَقُ الإيمانُ بِمَعْنَى: الصَّلاة، قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾، أي: صلاتكم إلى بَيتِ المقدس.

فإِنْ أُرِيدَ بالطُّهورِ مَعناهُ اللُّغَوي فالإيمانُ بمَعنَى التَّصدِيق؛ لِأَنَّه يَنْحَصِرُ في شَيئَينِ: التَّنزُّهُ عمَّا لا يَنبَغِي مِن كُل مَنْهِيٍّ عنه، وفِعْلُ ما يَنْبَغِي مِن جَمِيعِ الواجِباتِ، والطُّهُورُ شَطْرٌ له؛ لِأَنَّه التَّنزُّهُ عن الدَّنَسِ الحِسِّيِّ والمعْنوِيِّ.

وإنْ أُرِيدَ بالطُّهُورِ معناهُ الشَّرْعِي كان الإيمانُ بِمَعنى الصَّلاة؛ لِأَنَّ الطَّهارَةَ أَهَمُّ شُروطِها، والطَّهارَةُ كالشَّطرِ لَهَا مِنْ حيثُ تَوَقُّفُ صِحَّتِها على الطَّهارةِ.

وفي الحديث: تَعظِيمُ شَأْنِ الطَّهارةِ، مِن الوُضُوءِ والغُسْلِ والتَّيَمُّمِ وإزالَةِ النَّجاسَةِ، ويَلْزَمُهُ مَعْرِفَةُ الحَدَثِ بأنْواعِهِ، والنَّجسِ كَذلكَ، كما أَنَّهُ يَدْعُو إلى التَّنَزُّه عن النَّقائِصِ.

(**وَالحمْدُ لله تَمْلَأُ المِيزَانَ**) أي: إنَّ ثَوابَ هذه الصِّيغَةِ بهذا اللفْظِ، أو ثَوابَ الحَمْدِ بِأيِّ صِيغَةٍ، تَمْلأُ الميزانَ الذي تُوزَنُ به أعمالُ العِبادِ، والمعنَى أنَّها لو جُسِّمَتْ لَمَلأَتِ الميزانَ[1].

(**وسُبْحَانَ الله وَالحَمْدُ لله تَمْلَآنِ -أَوْ تَمْلَأُ- مَا بَيْنَ السَّماءِ وَالأَرْضِ**) أي: هاتانِ الكَلِمَتانِ تَمْلآنِ، أو هذه العِبارَةُ المُشْتَمِلَةُ على التَّسْبيحِ والتَّحمِيدِ تَمْلأُ، و«أَوْ» للشَّكِّ فيما قاله النبيُّ ﷺ وفائِدتُها الاِحتِياطُ في النَّقْلِ؛ خَوْفًا مِن الكَذِبِ على النبيِّ ﷺ.

(١) الوَزْنُ والمِيزانُ من السَّمْعِيَّاتِ التي يَـجبُ الإيمان بها، ومذهب السلف: أنهما حقيقيان، نؤمن بهما، ونفوض بيان حقيقتهما إلى الله تَعالَى، قال تعالى: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ وقال: ﴿وَٱلْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ ٱلْحَقُّ﴾، وقيل: إنَّ ذِكْرَ المِيزانِ وما بَينَ السَّماءِ والأَرْضِ ومِلْئُهما بذلكَ جارٍ على الأُسْلوبِ العَربي مِن ذِكْرِ الغايَةِ لِلشَّيءِ وتَحْدِيدِهِ دُونَ إرادَةِ الحَقِيقَةِ، بَل المُرادُ بيانُ كَثْرَةِ الثَّوابِ بذلِكَ، وفَضلُ الله واسِعٌ، فالمَعْنَى: ثَوابُ الحَمْدِ لله كَثيرٌ جِدًّا، وثَوابُ سُبحانَ الله والحَمْدُ لله أَكْثَر مِن ذلكَ، واللهُ أعلمُ.

والمُرادُ أنَّ ثَوابَ هاتَيْنِ يَمْلأُ الفَضاءَ الذي بَيْنَ السماءِ والأرضِ، زِيادَةً على مِلْءِ المِيزانِ بالحَمْدِ مُنْفَرِدًا، ولَيسَ المَعْنَى أنَّهما تَمْلآنِ ذَلكَ فَقَط؛ لِأنَّ الحَمْدَ وَحْدَهُ يَملأُ المِيزانَ، وهو أَوْسَعُ مِن طِباقِ السَّماءِ والأَرْضِ.

(**وَالصَّلَاةُ نُورٌ**) أي: الصَّلاةُ -فَرْضًا أو نَفْلًا- كالنُّورِ في الهدايَةِ إلى طَرِيقِ الخَيرِ، فإنَّها تَنْهَى عن الفَحْشَاءِ والمُنْكَرِ، أو أنَّها ذَات نُورٍ تَصْعَدُ بها الملائِكَةُ ولها نُورٌ.

(**وَالصَّدَقَةُ**) أي: الزَّكاةُ، كما في رِوايَةِ ابْنِ حِبَّان، أو المُرادُ بها: ما يَشْمَلُ سَائِرَ القُرَبِ المالِيَّةِ، أي: بَذْلُها لِلفَقِير (**بُرْهَانٌ**) على صِدْقِ إيمانِ باذِلِها، لِأنَّ المالَ شَقِيقُ الرُّوحِ، فإِعْطاؤُهُ الفَقِيرَ الذي لا يُرْجَى منه نَفْعٌ عاجِلٌ دَليلٌ على الإِيمانِ بالله، وبِاليَومِ الآخِرِ الَّذي يَسْتَوْفي فيه ثَوابَ صَدَقَتِهِ مِنهُ تعالى.

(**وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ**) الصَّبرُ لُغَةً: حَبْسُ النَّفْسِ على المَكْرُوهِ، وشَرْعًا: حَبْسُ النَّفْسِ على العِبادَةِ ومَشاقِّها، وعلى المصائِبِ وحَرَارَتِها، وعن الشَّهَواتِ ولَذَائِذِها، فأنواعُه ثَلاثَةٌ، وأفْضَلُها النَّوْعُ الأَخِيرُ.

ومَعْنَى كَوْن الصَّبرِ ضِياءً[1]: أنَّ صاحِبَهُ لا يَزالُ مُسْتَضِيئًا بِنُورِ الحَقِّ، فيَسْلُك سَبِيلَ الهُدَى، ويتَجَنَّب طَرِيقَ الرَّدَى، فيَظْفَر بآمالِهِ.

ويُسَنُّ لِمَنْ أُصيبَ بِمُصِيبَةٍ أنْ يقولَ: «﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ﴾، اللهُمَّ أجرنِي في مُصِيبَتِي، واخلفْ لي خَيرًا منها».

ويُساعِدُ على الصَّبرِ أُمورٌ، أهَمُّها: التَّسَلِّي بما وَقَعَ لِغَيرِه، وتَذَكُّرُ الأجْرِ

(١) إنما كان الصَبْرُ ضِياءً، والصلاةُ نورًا، لأنَّ الصبرَ بالنسبة إليها كالأصْلِ من الفرع، فَلَوْلاهُ لما أُقِيمت الصلاةُ، فهو كالشمس التي هي ضياء، والصلاة كالقمر الذي هو نور، قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلشَّمْسَ ضِيَآءً وَٱلْقَمَرَ نُورًا﴾.

الذي أعدَّه اللهُ للصابِرِين، وعِلْمُه أنَّ الجَزَعَ لا يُفيدُ إلَّا شَماتَةَ الأعداءِ، وحُصُولَ الأمْراضِ والأَدْواءِ.

(وَالقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ) القرآن: هو اللَّفْظُ المُنزَّلُ على خاتَمِ النَّبيِّين محمدٍ ﷺ لِلْإعْجازِ، المُتَعَبَّدُ بِتلاوَتِه والعَمَلِ بِأحْكامِه.

والمَعْنَى: أنَّ القُرآنَ حُجَّةٌ لِحامِلِهِ إذا عَمِلَ بما فيه، فإذا سُئِلَ: لِمَ فَعَلْتَ كذا؟ أو لِمَ تَرَكْتَ كذا؟ أجابَ: فَعَلْتُ لِأنَّ القُرآنَ أَمَرَ به، وتَرَكْتُ لِأنَّ القُرآنَ نَهَى عنه، كما يَكونُ حُجَّةً عليه إذا لَمْ يَعْمَلْ بما فيه، فيُقال له: أَلَمْ يَأْمُرْكَ القُرآنُ بكذا فَلِمَ تَفْعَلْهُ؟ أَلَمْ يَنْهَكَ عن كذا فَفَعَلْتَهُ؟[1].

(كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو، فَبَائِعٌ نَفْسَهُ) الغُدُوُّ: السَّيرُ أوَّلَ النَّهارِ، والرَّواحُ: السَّيرُ آخِرَه، و«كُلُّ النَّاسِ»: مُبتَدَأٌ، وجُملَةُ «يَغْدُو»: خَبَرُهُ، وأُفْرِدَ ضَميرُهُ نَظَرًا لِلَفْظِ «كُلّ»، «فَبَائِعٌ نَفْسَهُ»: خَبَرُ مُبتدأٍ مُقَدَّرٍ، أي: فهو بائِعٌ نَفْسَهُ، أو مَعْطُوفٌ على «يَغْدُو» مِن عَطفِ اسْمِ الفاعِلِ على المضارِعِ؛ لِشَبَهِهِ به **(فَمُعْتِقُهَا، أَوْ مُوبِقُهَا)** تفصيل لغايةِ ذلك البيع.

والمعنى: إنَّ كلَّ أحَدٍ مِن الناس يُبْعَثُ مِن نَومِهِ، فيَسْعَى في تَحْصِيل أغْراضِه، ويَجِدُّ في تَحْقيقِ مآرِبِه، وفي أثناء ذلك يَضِيعُ عليه يَومُه، فكأنَّه يَبِيعُ ساعاتِ حياتِه بما يَكسِبُه فيها، فإنْ كان ما فَعَلَه في ذلك اليوم خَيرًا فَقَدْ باعَ نَفسَه بما يُرضِي رَبَّه، فيعتِقها مِن غَضَبِه وعذابِه، وإنْ كان ما فَعَلَهُ شَرًّا فَقَدْ باعَها بِغَضبِ ربِّه، فيهلكها، نعوذُ بالله مِن شُرورِ أنفُسِنا، وسيئات أعمالنا.

(رَوَاهُ مُسْلِمٌ) في كتاب الطهارة[2].

---

(١) وقيل: إنَّ القرآنَ نفسه يأتي مُدافِعا عن حامِله إذا عَمِلَ به، فسيكون حجةً له، ويأتي خَصْمًا له إذا هجر أحكامه، فيكون حُجَّةً عليه.

(٢) وكذلك ابنُ ماجَهْ، ورواه النَّسائِيُّ في كتاب الزكاة.

الحديث الرابع والعشرون

عَنْ أَبِي ذَرٍّ الغِفَارِي -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- عَنِ رَسولِ اللهِ ﷺ فِيما يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- أَنَّهُ قَالَ: «يَا عِبَادِي، إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالَموا، يَا عِبَادِي، كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ فَاسْتَهدُونِي أَهْدِكُمْ، يا عِبَادِي، كلُّكُمْ جَائِعٌ إلا مَنْ أَطْعَمْتُهُ فَاسْتَطْعِمُونِي أُطعِمْكُمْ، يا عِبَادِي، كُلُّكُمْ عَارٍ إلا مَنْ كسَوْتُهُ فَاسْتكْسُونِي أَكْسُكُمْ، يا عِبَادِي، إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ والنَّهارِ -وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا- فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ، يا عِبَادِي، إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي، يا عِبَادِي، لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُم وآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا على أَتْقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا، يا عِبادي، لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُم وآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا على أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيئًا، يا عِبَادِي، لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي فَأَعطَيْتُ كُلَّ واحِدٍ مَسْأَلَتَهُ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إلا كَمَا يَنْقُصُ المِخْيَطُ إِذَا أُدْخِلَ البَحْرَ، يا عِبَادِي، إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيها لَكُم ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إِيَّاهَا، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ». رواهُ مُسْلِمٌ.

الحديث الرابع والعشرون:

(عَنْ أَبِي ذَرٍّ الغِفَارِيِّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-، عَنْ رَسولِ اللهِ ﷺ فِيما يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ) إِنَّ هذا الحديث مُندَرِجٌ في جملة الأحاديث التي يَرْوِيها عن ربِّه **(عَزَّ وَجَلَّ)**

ويُسَمَّى: حديثًا قُدسيًّا، وما لَمْ يَرْوِهِ عن ربِّهِ يُسَمَّى: حديثًا نَبَوِيًّا[(١)].

(أَنَّهُ قَالَ) أي: أنَّ الله -عَزَّ وَجَلَّ- قال: **(يَا عِبَادِي، إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي)** ناداهُمْ بِما يُنادَى به البَعِيدُ؛ لِكَثْرَةِ الغافِلِينَ منهم، والمُرادُ بالعِبادِ: الإِنْسُ والجِنُّ.

وليسَ المرادُ بتَحْرِيم الظُّلْم حَقِيقَتَه؛ لِأَنَّ ذلك مُسْتَحِيلٌ عليه تَعالَى، وإنما معناه: إنِّي تَنَزَّهْتُ عن الظُّلمِ فأَنَا الحَكَمُ العَدْلُ، قال تعالى: ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾.

(وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا) أي: قَضَيْتُ أَزَلًا بحُرْمَةِ الظُّلمِ بَيْنكم، وأنزلْتُ ما يَدُلُّ عليه وَحيًا إلى رُسُلِي؛ لِيُبَلِّغُوكُم إيَّاه، كما أَنِّي أَقْتَصُّ لِلمَظْلومِ مِن الظَّالِمِ، فلا يَغُرَّنَّهُ أَنِّي أَمْلَيتُ له، فليسَ بَينِي وبَينَ المظْلُومِ حِجابٌ[(٢)] والظُّلمُ حَرامٌ ولَوْ لِلنَّفْسِ، بِأَنْ يُورِدُوها مَوارِدَ السُّوءِ بِمُخالَفةِ الشَّرْعِ.

(فَلَا تَظَالَمُوا) بفَتحِ التَّاء، وتخفيف الظاء على الأشْهَر، بِحَذْف إحْدَى التَّاءَيْن تَخْفِيفا، ورُوِيَ بتَشْدِيدِها، ففيه قَلْبُ إحْدَى التَّاءَيْن ظَاءً وإدْغامُها في الظَّاء، أي: لا يَظْلِمْ بَعْضُكم بَعْضًا، وهذا تَوكِيدٌ لقوله: «وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا» وزيادةٌ في تَغْلِيظ تَحْريمِه.

(يَا عِبَادِي، كُلُّكُمْ ضَالٌّ) يُطلَقُ الضَّلالُ على الغَفْلَةِ عن الشَّيءِ، وعلى سُلُوكِ سَبيلِ الشَّرِّ بَعْدَ تَبيُّنِ الحقِّ، فعَلَى المعنَى الأَوَّل تكُونُ الكُلِّيَّةُ على حَقِيقَتِها؛ لِأَنَّ

---

(١) مِن مُـمَيِّزات الحديث القُدُسيِّ أنه يُنسَبُ إلى الله تَعالى، ويَشتَـرِكُ مع الحديث النبوي في أنهما لَمْ يُذْكَرا للتَّحدِّي والإعْجازِ، ويَخْتَصُّ القرآنُ بأنَّه عن الله لفظًا ومعنًى، وكان التَّحدِّي به وبأقصر سورة منه.

(٢) في الكَلام اقْتِباسٌ من حَدِيثَي الصَّحيحَين: ١- «إنَّ اللهَ لَيُمْلِي لِلظَّالِمِ، حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَـمْ يُفْلِتْهُ»، ٢- «اتَّقِ دَعْوَةَ المَظْلُومِ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَها وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ».

الغَفْلَة تَعُمُّ الجَميعَ، وعلى المعنَى الثاني يكُونُ الحُكْمُ على المَجْمُوع؛ لِأنَّ الأنْبِياءَ لَيْسُوا ضالِّينَ بهذا المعنى.

(إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ) أي: وفَّقْتُه لِلْإيمان، وشَرَحْتُ صدْرَهُ للإسلام.

(فَاسْتَهدُونِي أَهْدِكُمْ) أي: اطْلُبُوا مِنِّي التَّوْفِيقَ، أَشْرَحْ صُدُورَكُم للإيمان والإسلام[1].

(يَا عِبَادِي، كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ، يَا عِبَادِي، كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ) كَرَّرَ النِّداءَ؛ لِأنَّ المقامَ مقامُ امْتِنانٍ يُناسِبُهُ الإِطْنابُ.

والمراد: بيانُ أنَّ الإطْعامَ والكسْوةَ مِن الله تعالى، فهو الخالِقُ لِأُصولِ الأشْياءِ وفُرُوعِها، وتكفَّلَ بالرِّزقِ، وامْتَنَّ بإيجادِه، فقال في الطَّعامِ: ﴿فَلْيَنظُرِ ٱلْإِنسَٰنُ إِلَىٰ طَعَامِهِۦٓ ﴿٢٤﴾ أَنَّا صَبَبْنَا ٱلْمَآءَ صَبًّا﴾، إلى قَوْلِهِ: ﴿مَّتَٰعًا لَّكُمْ وَلِأَنْعَٰمِكُمْ﴾، وقال في الكُسْوَة: ﴿وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ وَسَرَٰبِيلَ تَقِيكُم بَأْسَكُمْ﴾.

فالحديثُ لِتَصْحِيحِ العقائِدِ؛ لِيُوقِنَ العَبدُ أنَّ المُطْعِمَ والكاسِيَ له هو اللهُ وَحْده، فلا يَرْكَنُ إلى ما عِندَه مِن أسبابِ الرِّزقِ، فيُشْبِهَ مَن قال: ﴿إِنَّمَآ أُوتِيتُهُۥ عَلَىٰ عِلْمٍ عِندِىٓ﴾.

وذِكْرُ الإطْعامِ والكُسْوَةِ مِن بابِ المِثالِ، وتَخْصِيصُها بالذِّكْرِ؛ لِأنَّهما أهَمُّ شَيءٍ للعَبْدِ، والمَقْصُودُ بيانُ افْتِقارِ الخَلْقِ في كُلِّ شيءٍ إلى الله تَعالَى، فوُجودُهُمْ ودَوامُهُ وقُدْرَتُهُمْ وعَقْلُهُمْ وعِلْمُهُمْ وأسْبابُ رِزْقِهِمْ، كُلُّ ذلك مَخْلُوقٌ لله، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ أَنتُمُ ٱلْفُقَرَآءُ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلْغَنِىُّ ٱلْحَمِيدُ﴾، هذا هو

(١) والحديثُ لا يُنافي قولَهُ تعالى: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا﴾، وقولَهُ ﷺ: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ على الفِطْرَةِ»؛ لأنَّ المَعْنَى: كُلُّ مَوْلودٍ مُهَيَّأٌ لِلسَّيرِ على فِطْرَةِ الإسلام، ما لَمْ تَعْصِفْ به عَواصِفُ الشَّرِّ مِن بيئَتِه، فالناسُ مَفْطورونَ على قَبولِ الدِّين الحقِّ.

التَّوحِيدُ الخالِصُ(١) كما سَبقَ في الحديث التاسِعَ عَشَرَ.

(يَا عِبَادِي، إِنَّكُمْ تُخْطِؤُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهارِ) الرِّوايةُ المشْهورَة: «تُخْطِؤُونَ» بِضمِّ التَّاء، ورُوِيَ بفَتحِها وفَتْحِ الطَّاء، يقال: خَطِئَ يَخْطَأُ: إذا فَعَلَ ما يَأْثَمُ به، فهو خَاطِئٌ، ومنه قوله تعالى: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَآ إِنَّا كُنَّا خَٰطِـِٔينَ﴾، ويُقالُ في الإثْمِ أيضًا: أَخْطَأَ، فهُما صَحِيحانِ.

(وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا) جُملَةٌ مُعْتَرِضَة، والسِّرُّ في الاِعْتِراضِ وفي تَعريفِ الذُّنوبِ بـ«أل» الاِسْتِغْراقِيَّة وتَأْكِيدِها بِلَفْظ جَميعًا، فَتحُ بابِ الرَّجاءِ لِلْمُذنِبين لِئَلَّا يَقْنَطُوا، بَلْ واجِبُهم أنْ يُسارِعُوا بالتَّوبَة وإنْ كَثُرَتْ ذُنُوبُهم راجِينَ مِن الله قَبُولَ تَوبَتِهم.

فقَولُه: **(فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ)** معناه: اطْلُبُوا مِنِّي مَغْفِرَةَ ذُنوبِكُمْ بالتَّوبَةِ منها، أَغْفِرْهَا لكُمْ.

(يَا عِبَادِي، إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي) الفِعْلانِ مَنصُوبانِ بِإِضْمارِ «أَنْ» بعدَ فاء السَّبَبِيَّة في جَوابِ النَّفْي، والنُّونُ فيهما لِلوِقايَة.

والمعنَى: إنِّي لا يتَوجَّهُ إليَّ ضَررٌ فتَضُرُّوني، ولا نَفْعٌ فتَنْفَعوني؛ لِأَنِّي الغنِيُّ عن العالمين، وكُلُّ الخَلْقِ في نِهايَةِ الفَقْرِ إليَّ.

وفيه إشْعارٌ بأنَّ ما تَقَدَّمَ مِن الهِدايةِ والإطْعامِ والكسْوَةِ وغَفْرِ الذُّنوبِ، إنَّما هو مَحْضُ فَضْلٍ منه تَعالَى، وليسَ لِجَلْبِ نَفْعٍ له، أو دَفْعِ ضُرٍّ عنه، قال تعالى: ﴿وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾.

---

(١) وأشار إليه الخليلُ -صلواتُ الله وسلامُه عليه- حين قال: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَنِى فَهُوَ يَهْدِينِ ﴿٧٨﴾ وَٱلَّذِى هُوَ يُطْعِمُنِى وَيَسْقِينِ﴾ الآيات، ولا يُنافِيه أيضًا الأخذُ بالأسباب التي أقَرَّها الشرْعُ، كما سبق.

(يَا عِبَادِي، لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَتْقَى قَلْبِ[١] **رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا)** أَوَّلَكُم وآخِرَكُم: كِنايَةٌ عن الجَمِيعِ، وإنْسَكُم وجِنَّكُم: لِزِيادَةِ الإيضاح، أي: جَمِيعَكُمْ مِن الإنسِ والجِنِّ.

وهُمْ لا يَجتَمِعونَ على الأَتْقَى، وإنَّما يَجتَمِعونَ على مِثْلِ تَقْواهُ، فالكَلامُ على حَذْفِ مُضافَيْنِ، أي: مِثْل تَقْوَى أَتْقَى قَلْب...إلخ، وخصَّ الرَّجُل بالذِّكْرِ؛ لِأَنَّ التَّقْوَى فيه أَتَمُّ غالِبًا، أي: لَوْ كُنتُمْ كذلكَ ما زادَتْ طاعَتُكُمْ في مُلْكِي شَيئًا، ولَوْ حَقِيرًا كَجَناحِ بَعُوضَةٍ.

(يَا عِبَادِي، لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُم وآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا على أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا) أي: لَوْ أَنَّكُمْ جَمِيعًا عَصَيْتُمُونِي مِثْلَ مَعْصِيَةِ أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ ما نَقَصَ ذلك -وهو اجْتِماعُكمْ على هذا الفُجُورِ الشَّنِيعِ- مِن مُلْكِي شَيئًا؛ لِأنَّ مُلْكَهُ تَعالَى في غايَةِ الكَمالِ، ونِهايَةِ الإِتْقانِ، قَبلَ أَنْ يَخْلُقَ العِبادَ.

وأَتَى بِـ«لَو» الشَّرطِيَّةِ الدَّالَةِ على امْتِناعِ مَدْخُولِها؛ لِأنَّ الاِجْتِماعَ في الأَمْرَينِ مُسْتَحِيلٌ عادَةً.

(يَا عِبَادِي، لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي فَأَعطَيْتُ كُلَّ وَاحِدٍ مَسْأَلَتَهُ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي) الصَّعِيدُ: يُطْلَقُ على وَجْهِ الأَرْضِ[٢]، وذَكَرَهُ لأَنَّهُ الذي يُمْكِنُ الاِجْتِماعُ فيهِ عادَةً، وقَيَّدَ السُّؤالَ بِقيامِهِمْ في مكانٍ واحِدٍ؛ لِأنَّ تَزاحُمَ السَّائِلِينَ مِمَّا يُذْهِلُ المَسْؤولَ فيَعْسُرَ عليه

(١) نسبةُ التَّقْوى والفُجُور إلى قَلبِ رَجلٍ إشارَةٌ إلى أنَّ القلبَ محلٌّ لهما، وأنَّ المَدارَ على صلاحِ القَلبِ في إصْلاح الجسدِ، كما سبق في الحديث السادس.

(٢) في القاموس: الصَّعِيدُ: التُّرابُ، أو الطريق، وجمعه: صُعُدٌ وصُعُدات، ومنه: «إِيَّاكُمْ والجُلوسَ عَلى الصُّعُداتِ».

إِنْجاحُ مَطالِبِهِمْ، ولكنَّ اللهَ تَعالَى لا يَشْغَلُهُ شَأْنٌ عَن شَأْنٍ، فالكَثِيرُ والقَلِيلُ بالنِّسْبَةِ إليه سَوَاء، قال تعالى: ﴿ مَّا خَلْقُكُمْ وَلَا بَعْثُكُمْ إِلَّا كَنَفْسٍ وَاحِدَةٍ ﴾.

وحذف المَفْعُول الثَّاني مِن «سَأَلُونِي» للدَّلَالَةِ على العُمُوم، أي: لَوْ كُنتُمْ مُجْتَمِعِينَ جَمِيعًا، وسَأَلَ كُلُّ واحِدٍ مِنكُمْ ما يَخْطُرُ ببالِهِ، فَأَعْطَيتُ كُلَّ واحِدٍ سُؤَالَهُ، ما نَقَصَ ذلك مِمَّا عِندي، ورِوايَةُ التِّرْمِذِيِّ: «مِنْ مُلْكِي»، والمُرادُ بما عِنْدَهُ: إمَّا الخَزائِنُ الإِلَهِيَّةُ، أو النِّعَمُ المَخْلُوقَةُ.

(إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ المِخْيَطُ إِذَا أُدْخِلَ البَحْرَ) المِخْيَطُ -بِكسْرِ المِيمِ-: آلَةُ الخِياطَةِ، وهي الإِبْرَةُ، أي: إلَّا نَقْصًا مِثْلَ النَّقْصِ الذي يُحْدِثُه المِخْيَطُ في البَحْرِ إذا أُدْخِلَ فيه ثُمَّ نُزِعَ منه، والإِبْرَةُ صَقِيلَةٌ لا يَعْلَقُ بها ماءٌ، فإذا غُمِسَتْ في البَحْرِ، ثُمَّ نُزِعَتْ منه، لا يَكادُ يحِسُّ الرَّائِي بِنَقْصِ مَا فيه، والكَلامُ مِن قَبِيلِ التَّمْثِيلِ[1]، والمُرادُ: تَنْبِيهُ العِبادِ على عَظِيمِ فَضْلِ الله تعالى، لِيَسأَلُوه رَاغِبِينَ مُوقِنِينَ بالإِجابَةِ.

(يَا عِبَادِي، إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ) الضَّمِيرُ مُبْهَمٌ يُفَسِّرُه الخَبرُ **(أُحْصِيها لَكُم)** أَضْبِطُها لَكُمْ بِعِلْمِي، وفي كُتُبِ مَلائِكَتِي الكِرامِ الكاتِبِينَ.

(ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إِيَّاهَا) مِن التَّوْفِيَةِ، أي: أُعْطِيكُمْ جَزاءَها وَافِيًا خَيرًا[2] أو شَرًّا، وقد يَغْفِرُ اللهُ الشَّرَّ بِعَمَلٍ صَالِحٍ أو بِمَحْضِ فَضْلِهِ.

والجَزاءُ على الأعْمالِ إمَّا في الدُّنْيا أو في الآخِرَةِ أو في كِلْتَيْهِما؛ لِقَولِهِ تعالى: ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً

(١) فإن كان المراد بما عند الله: خزائنَه التي لا تَنفَدُ، كان التَّمثيلُ تَقريبًا لِلأفهام؛ لأَنَّ خَزائِنَ الله لَيسَ فيها نَقصٌ البَتَّة، وإِنْ أُرِيدَ بما عند الله: النِّعَمُ المَخْلوقَة -وهي متناهية- كان التَّمثيلُ حَقِيقيًّا؛ لِأَنَّها يُتَصَوَّرُ فيها النَّقصُ الذي يُمَثَّلُ بنَقصِ البَحرِ عند إِدخالِ المِخْيَطِ فيه.

(٢) جَزاءُ الخَيرِ مُوفى لا يُنافِيهِ التَّضْعيفُ؛ لأنه مِن فَضلِ الله تعالى.

وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴾، وقوله: ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا[١] وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَعْمَىٰ ﴾.

(فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللهَ) لَمْ يَقُلْ: فَإِنْ وَجَدْتُمْ؛ لِأَنَّ بَعْضَ العِبادِ يَجِدُ خَيرًا، وبَعْضَهُمْ يَجِدُ شرًّا، لا أنَّ جَميعَهُمْ تارَةً يَجِدون خَيرًا وتارَةً يَجِدونَ شَرًّا، وفي قَولِهِ: «فَلْيَحْمَدِ اللهَ» التِفاتٌ مِن التَّكَلُّمِ إلى الغَيْبَةِ؛ تَلَذُّذًا بِاسْمِ اللهِ تَعالَى.

(وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ) في جَزائِهِ كُلِّهِ أو بَعْضِهِ **(فَلَا يَلُومَنَّ إلَّا نَفْسَهُ)** لِأَنَّها آثَرَتْ شَهواتِها ولَذَّاتِها على رِضا خالِقِها، فَاسْتَحَقَّتْ أنْ تُحْرَمَ مَزايا جُودِهِ وفَضْلِهِ[٢].

والمَقْصودُ مِن هذا: حَثُّ العِبادِ على مُحاسَبَةِ أَنْفُسِهِم قَبلَ أنْ يُحاسَبوا، فَيُحْصوا عليها أَعْمالَهَا في الدُّنْيا، فَإنْ كانَتْ خَيْرًا ازْدادُوا مِنها، وإنْ كانَتْ شَرًّا تَعَجَّلوا التَّوْبَةَ قَبلَ أنْ يَنْدَموا، ولَاتَ ساعَةَ مَنْدَم.

(رَواهُ مُسْلِمٌ) في كتاب البِرِّ والصِّلَةِ والآداب[٣].

والحديثُ مُشْتَمِلٌ على قَواعِدَ عَظِيمَةٍ في أُصولِ الدِّينِ وفُروعِهِ وآدابِهِ، وفي لَطائِفِ القُلوبِ وتَهذيبِ النُّفوسِ وتَصْفِيَةِ الأَرْواحِ.

---

(١) المتبادرُ أنَّ هذه المعيشةَ في الدُّنيا، فإنَّ المعرِضَ عن ذكرِ ربهِ يُسلَّطُ عليهِ مالُه حتى يكونَ مصدرَ همِّهِ وغمِّه ونكدِهِ في الدنيا. وانظر: روح المعاني.

(٢) عُلِمَ مِن ذلك تخصيصُ اللَوْمِ بِمَن وَجَدَ شرًّا، ويَلْزَمُهُ وُجودُ النَّدمِ مِن العَبدِ، ولا يُنافي ذلكَ ما أخرَجه التِّرْمِذِيُّ: «مَا مِنْ مَيِّتٍ يَمُوتُ إِلَّا نَدِمَ، فَإِنْ كَانَ مُحْسِنًا نَدِمَ أَلَّا يَكُونَ قَدِ ازْدَادَ، وَإِنْ كَانَ مُسِيئًا نَدِمَ أَلَّا يَكُونَ قَدِ اسْتَعْتَبَ رَبَّهُ» أي: طَلَبَ رضاه بالتَّوبَةِ؛ لأنَّ ذلك النَّدمَ يكونُ عند الموتِ، وأمَّا عند تَوْفِيَتِهِ الجزاءَ في الآخرة فلا نَدَمَ ولا حزن لِمَنْ عَمِلَ خيرا، بل لا خَوفٌ عليهم ولا هُمْ يَحْزَنون.

(٣) في باب تحريم الظلم، ورواه التِّرمِذِيُّ وابنُ ماجَهْ في كتاب الزُّهد.

الحديث الخامس والعشرون

عَنْ أَبِي ذَرٍّ أيضا -رَضِيَ الله عَنْهُ-: أَنَّ أُنَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ الله، ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالأُجُورِ؛ يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ، قَالَ: «أَوَلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللهُ لَكُمْ مَا تَصَّدَّقُونَ؟! إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةً، وَأَمْرٌ بِالمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ، وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ الله، أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فيها أَجْرٌ؟! قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ، أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وِزْرٌ؟! فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحديث الخامس والعشرون:

(عَنْ أَبِي ذَرٍّ أيضا -رَضِيَ الله تعالى عَنْهُ-: أَنَّ أُنَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ) هُمْ فُقراءُ المُهاجِرين، كما في رِوايَةِ البخاري.

(قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ الله، ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ) جَمْعُ: دَثْر -بفتح الدَّالِ وسُكونِ المُثَلَّثَة-: المالُ الكَثيرُ **(بِالأُجُورِ)** جَمْعُ: أَجْر، وهو: ما يَعُودُ على الإنسان في الدُّنيا أو في الآخِرَة في مُقابَلَة عَمَلِه، والمراد به هُنا: أَجْرُ الآخِرَة، كما في رِوايَة: «ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالدَّرَجَاتِ العُلَا وَالنَّعِيمِ المُقِيمِ».

والمعنَى: فازَ أصحابُ الأَمْوالِ والثَّراء بالدَّرَجاتِ العالِيَة، وليس عِندَنا ما نَلْحَقُهُم به.

وقَوْلُهم: (**يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ**) تَعْلِيلٌ لِمَا قَبْلَه، ومَحَطُّ التَّعْلِيل الجُمْلَةُ الثَّالِثَة، وما قَبْلَها تَمْهِيدٌ لها.

وفي رِوايَةٍ: أَنَّ النبيَّ ﷺ قال لهم: «وَكَيْفَ ذَلِكَ؟» فقالوا: يُصَلُّونَ...إلخ، فتَدُل على أَنَّه مُسْتَأْنَفٌ، وَقَعَ جَوابًا لِسُؤالٍ مُقَدَّرٍ، صُرِّحَ به في هذه الرِّوايَة.

والمعنَى: أَنَّهم يُشارِكونَنا في أَهَمِّ العِباداتِ البَدَنِيَّة، ويَزِيدُونَ عَلَينا أَنَّ لهم أَمْوالًا فاضِلَةً عن حاجَتِهم يَتَصَدَّقُونَ بها، فإضافَةُ «فُضُولِ» إلى «أموالِهم» مِن إضافةِ الصِّفَةِ إلى المَوصُوف.

والصَّدقةُ لا تُطْلَبُ شَرعًا إلَّا إذا كانتْ فاضِلَةً عن حاجَةِ المُتصَدِّقِ[1].

وليسَ ذلك حَسَدًا مِن الفُقراءِ لِلأغْنياءِ، بَلْ هو مِن قَبيلِ الغِبْطَةِ، دَعاهُمْ إليها شِدَّةُ حِرْصِهم على فِعْلِ الخَيرِ، وفيه بَيانُ عُذْرِهم في تَقْصِيرهم عن الأغْنياءِ في الإِكْثارِ مِن العَمَلِ الصَّالِحِ

(**قَالَ**) لهم النبيُّ ﷺ: (**أَوَلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللهُ لَكُمْ مَا تَصَّدَّقُونَ؟!**[2]) أي: لَيسَ الأمرُ كما تَظُنُّونَ مِن أَنَّ اللهَ لَمْ يجعلْ لكُم ما تَصَدَّقُونَ، بَلْ قد جَعَلَ لَكُمْ ما تَتَصَدَّقون به[3].

---

(١) لِحديثِ الشَّيْخَين: عن حَكيم بنِ حزام، مَرْفوعًا: «اليَدُ العُلْيا خَيْرٌ مِن اليَدِ السُّفْلى، وابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنًي».

(٢) الهَمْزةُ لِلاسْتِفْهامِ التَّقْريري بِما بَعدَ النَّفْي، أو الإِنْكارِي لِلنَّفْي، والواوُ عاطِفَةٌ على مَحْذوفٍ مَنْفِيٍّ بِهَمْزَةِ الإِنكارِ، تَقْديرُهُ: أَأَهْمَلَكُم اللهُ؟، ولَيسَ قد جَعَلَ لَكمْ...إلخ؟، والنَّفْيُ بِهَمْزَةِ الإِنْكارِ مُسَلَّطٌ على جُمْلَتَي العَطْفِ، وخُلاصَتُهُ: قَد لَطَفَ اللهُ بِكُمْ، وجَعَلَ لكُمْ ما تَصدَّقونَ به.

(٣) الرِّوايَةُ كما قالَ النَّوَوِيُّ ثُمَّ النَّبرَاوِيُّ بِتَشْديدِ الصَّادِ والدَّالِ جَميعًا، ويُقالُ فيه ما قِيلَ آنِفًا في: «تَظالَموا» على الرِّوايَةِ المشْهورَةِ هَناكَ، ويجوز هنا لغة -كما قال النووي-: تَخفيفُ الصَّادِ على حَذفِ إِحدَى التَّاءَيْنِ تَخْفيفًا، وأَصْلُ الكَلامِ: ما تَتَصَدَّقونَ به، فَحذفَ حَرْفَ الجَرِّ، واتَّصلَ الضَّميرُ بِالفِعْلِ، فَصارَ: ما تَصدَّقونَهُ، ثم حُذِفَ العائِدُ المَنْصوبُ، فهو مِن

(إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةً[١]، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةً، وَأَمْرٌ بِالمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ) هذا تَفْصيلٌ لِما جَعَلَهُ اللهُ لَهُمْ يَتَصَدَّقونَ بِه، فهو مُسْتَأْنَفٌ وَقَعَ جَوابًا لِسُؤَالٍ مُقَدَّرٍ، كأَنَّهُمْ قالوا: وما الذي جَعَلَهُ اللهُ لَنا؟ فَقَال: «إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ...» إلخ.

وقد بَيَّنَ لَهُمْ أَشْياءَ يُحَصِّلونَها بِسُهولَةٍ، ويَكونُ لَهُمْ بها ثَوابُ الصَّدَقَةِ بِالمالِ الذي عِندَ الأَغْنياءِ، فَلَهُمْ بِقَوْلِ: سُبحانَ الله صَدقَةٌ، وبِقَوْلِ: اللهُ أَكْبَرُ صَدَقَةٌ، وبِكُلِّ حَمْدٍ لله صَدَقَةٌ، وبِقَوْلِ: لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ صَدَقَةٌ، كما أَنَّ لهم صَدَقَةً بِأَمْرِ الناسِ بِالمَعْروفِ، وصَدَقَةً بِنَهْيِهِمْ عن المُنْكَرِ.

المُرادُ: أَنَّ لَهُمْ بِكُلِّ واحدةٍ مِن هذه ثَوابَ الصَّدقَةِ بِالمالِ.

(وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ) يُطْلَقُ البُضْعُ على الفَرْجِ، وعلى الوَطْءِ، وإِنْ أُرِيدَ به الأَوَّلُ قُدِّرَ مُضافٌ، أي: وفي وَطْءِ بُضْعِ أَحَدِكُمْ، والمُرادُ به الوَطْءُ الحَلالُ، ويَكونُ لِلزَّوْجَةِ أو المَمْلُوكَةِ.

ولَمَّا كانَ ثَوابُ الصَّدقَةِ في الوَطْءِ غَريبًا لَدَيْهِمْ، حَيثُ إِنَّ الباعِثَ عليه قَضاءُ الشَّهْوَةِ، وتَحْصيلُ اللَذَّةِ، سَأَلوا النَّبيَّ ﷺ سُؤَالَ تَعَجُّبٍ، فَـ**(قَالُوا: يَا رَسُولَ الله، أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فيها أَجْرٌ؟!)** فَالِاسْتِفْهامُ لِاسْتِغْرابِ أنْ يَحْصُلَ لَهُمْ ثَوابُ الصَّدَقَةِ بِقَضاءِ شَهْوَةِ النَّفْسِ، فكَأَنَّهُمْ فَهِموا أَنَّهُ لا يَكونُ إِلَّا بِما فيه إِجْهادٌ لِلنَّفْسِ، وإِبْعادٌ لها عَمَّا تَشْتَهِيهِ.

(قَالَ) لهُمْ النَّبيُّ ﷺ مُبَيِّنًا وَجْهَ حُصولِ الثَّوابِ بِما هو شَهْوَةٌ لِلنَّفْسِ **(أَرَأَيْتُمْ)** أي: أَخْبِرونِي **(لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ، أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وِزْرٌ؟!)** هو اسْتِفْهامُ

باب الحَذفِ والإِيصالِ.

(١) وكُلُّ تكْبيرةٍ صَدَقَةٌ، والِاثْنَتانِ بَعدَها: رُوِيَتْ بِرَفْعِ «كُلّ» و«صَدَقَة» على الِابْتِداءِ والخَبَرِ، وبِجَرِّ «كُلّ» ونَصْبِ «صَدَقَة» بِالعَطْفِ على ما قَبْلَها.اهـ. نووي.

تَقْرِيرٍ، جَوابُهُ: نَعَم، يَكونُ عليه فيها وِزْرٌ إذا وَضَعَها في الحَرامِ، قال: (**فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ**) فَأَرْشَدَهُمْ ﷺ إلى نَوْعٍ مِن القِياسِ الشَّرْعِيِّ؛ لِيَفْتَحَ لَهُمْ بابَ الاِجْتِهادِ في فِقْهِ الأَحْكامِ، أي: فَالعُدولُ عن الحَرامِ إلى الحَلالِ يُحَصِّلُ الأَجْرَ، كما أنَّ الوُقوعَ في الحَرامِ يُوجِبُ الوِزْرَ.

هذا، وفي بَعْضِ رِواياتِ الصَّحيحَينِ: «أَفَلَا أُعَلِّمُكُمْ شَيْئًا تُدْرِكُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ، وَتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ بَعْدَكُمْ، وَلَا يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْكُمْ إِلَّا مَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُمْ؟».

فَفِي هذه الرِّوايَةِ: دَليلٌ على أنَّ الأَغْنِياءَ لَوْ فَعَلُوا ذلك لَكانَ لَهُمْ مِثْلُ ثَوابِهِمْ، ولذا رَجَعَ الفُقَراءُ إلى النَّبيِّ ﷺ، وقالوا له: سَمِعَ إِخْوانُنا أَهْلُ الأَمْوالِ بِما فَعَلْنا، فَفَعَلوا مِثْلَهُ، قال: ﴿ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ﴾.

وهذا حَديثٌ عَظيمٌ: اشْتَمَلَ على فَضْلِ أَنْواعٍ مِن الذِّكْرِ، كما دَلَّ على فَضْلِ الصَّحابَةِ، وتَسابُقِهِمْ في الخَيْراتِ، حَيثُ لَمْ يَرْكَن الأَغْنِياءُ إلى الرَّاحَةِ اتِّكالًا على التَّصَدُّقِ بِأَمْوالهم، بَلْ عَمِلُوا كالفُقَراءِ لِزِيادَةِ الأَجْرِ.

وفيه: عِظَةٌ لِلْفُقَراءِ والأَغْنِياءِ جَميعًا، وفَتْحٌ لِأَبْوابِ الاِجْتِهادِ كما سَبَقَ.

كما اسْتُفِيدَ منه: أنَّ في قَضاءِ الشَّهْوَةِ بِالحَلالِ أَجْرًا، ويُقاسُ على شَهْوَةِ الجِماعِ جَميعُ شَهواتِ النَّفْسِ، مِن مَأْكَلٍ ومَشْرَبٍ وغَيْرِ ذَلكَ.

وقال العُلَماءُ: لا يُؤْجَرُ إلَّا إذا نَوَى به القُرْبَةَ إلى الله تعالى، ولَكِنَّ ظاهِرَ الحديثِ حُصولُ الثَّوابِ مُطْلَقًا، وفَضْلُ الله واسِعٌ، والله أعلم.

(**رَوَاهُ مُسْلِمٌ**) في كتاب الزكاة[1].

---

(١) في بَيانِ أنَّ اسْمَ الصَّدقةِ يَقعُ على كُلِّ نَوعٍ من المعروف. ورَواه ابنُ ماجَه في الصلاة.

الحديث السادس والعشرون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ الله عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ، تَعْدِلُ بَيْنَ الاثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ، فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا، أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خَطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَتُمِيطُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ». رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

الحديث السادس والعشرون:

(**عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ الله عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ**[1]) جَمْعُهُ: سُلامَيَات -بِفَتحِ الميمِ، وتَخْفيفِ الياءِ-، وهي: عِظامُ الكَفِّ والأَصابعِ والأَرْجُلِ، والمُرادُ هُنا: جَميعُ عِظامِ الجَسَدِ، فَكُلُّ مِفْصَلٍ منها (**عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ**) السُّلامَى: مُؤَنَّثَةٌ، وذُكِّرَ ضَميرُها بِاعْتِبارِ أَنَّها عُضْوٌ.

والمَعْنَى: أَنَّ اللهَ تَفَضَّلَ على الإِنْسانِ بِسَلامَةِ مَفاصِلِهِ -وهي ثَلاثُمِائَةٍ وسِتُّونَ-، فَيَنْبَغِي له أَنْ يَتَصَدَّقَ عن كُلِّ مِفْصَلٍ فيها بِصَدَقَةٍ؛ شُكْرًا لله تَعالَى على سَلامَتِها، وذلك كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فيه الشَّمْسُ، فَيُكَرِّر الصَّدَقاتِ بِتَجَدُّدِ الأَيَّامِ.

---

(١) كُلُّ سُلامَى: مُبْتَدَأٌ، ومِن الناس: صِفَةُ سُلامَى، وعَلَيهِ صَدَقَةٌ: جُملةٌ قُدِّمَ خَبرُها؛ لِأَنَّ المُبتَدَأَ نَكِرَةٌ هي خَبَرُ المُبتَدَأِ، وكُلَّ يوم: ظَرفٌ مَنْصوبٌ بالإِسْتِقرارِ في الخَبرِ، أي: اسْتَقَرَّ عليه كُلَّ يومٍ، أو: مَنْصوبٌ بـ«صَدَقَةٌ» بمعنى: التَّصَدُّق، وجملة: تَطْلُعُ...إلخ: في مَحَلِّ جَرٍّ، صِفةُ يوم.

ولَفْظَةُ «عَلَى» وإنْ كانَتْ ظاهِرَةً في الوُجوبِ، قد كَثُرَ مَجيئُها لِلطَّلَبِ المُتأَكِّدِ، فَيَشْمَلُ المُسْتَحَبَّ.

وعِندَ مُسلِمٍ، عن أَبِي ذَرٍّ: «يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَى مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ -إلى أن قال- وَيُجْزِئُ مِنْ ذَلِكَ: رَكْعَتَانِ مِن الضُّحَى».

(تَعْدِلُ بَيْنَ الِاثْنَيْنِ صَدَقَةٌ) بَيَّنَ النبيُّ ﷺ أنْواعًا مِن خِصالِ الخَيرِ، وجَعَلَها كَصَدَقَةِ المالِ في الأجْرِ والثَّوابِ، و«تَعْدِلُ»: فِعْلٌ مُؤَوَّلٌ بِمَصْدَرٍ بتَقْديرِ: أنْ، وهو مُبْتَدَأٌ خَبَرُهُ: صَدَقَةٌ، أي: عَدْلُكَ بَينَ الِاثْنَينِ المُتنازِعَينِ لَكَ به ثَوابُ صَدَقَةٍ.

والمُرادُ بِالعَدْلِ بَيْنَهما: أنْ تَعْمَلَ ما يُحِبِّبُ إلَيْهما الصُّلْحَ وتَرْكَ النِّزاعِ، ولَوْ بِاسْتِرْضاءِ أَحَدِهِما أنْ يَتْرُكَ شَيْئًا مِن حَقِّهِ.

فَالحديثُ يُرْشِدُ إلى فَضِيلَةِ الصُّلْحِ بَينَ الناسِ إبْقاءً لِلْمَحَبَّةِ والأُلْفَةِ، ومَنْعًا مِن الِاخْتِلافِ والفُرْقَةِ، كما يُشيرُ إلى تَحَرِّي العَدْلِ في الحُكْمِ.

(وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ) أي: إِعانَتَكَ الرَّجُلَ في شَأْنِ دابَّتِهِ، وقوله: **(فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا، أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ)** تَفْصيلٌ لِمَا أَجْمَلَهُ في هذه الإِعانَةِ، وذلك بِحَمْلِهِ عليها إنْ كانَ ضَعيفًا، أو بِمُساعَدتِهِ في رَفْعِ مَتاعِهِ عليها، سَواءٌ كانَ مُسْتَقِلًّا بِرَفْعِهِ، أَمْ مُساعِدًا له.

وذِكْرُ الرَّجُلِ والدَّابَّةِ وما يَتْبَعُها مِن قَبيلِ المِثالِ، والمَقْصودُ: الحَثُّ على التَّعاوُنِ، ومُساعَدَةِ العِبادِ في قَضاءِ مَصالِحِهِمْ حَيثُ أَمْكَن، فَذَلِكَ مِمَّا يُؤَدِّي به شُكْرُ اللهِ تَعالَى على سَلامَةِ أعْضائِهِ، يومَهُ ذَلكَ.

(وَالكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ) التي تَنْفَعُكَ كَذِكْرٍ، أو تَنْفَعُ غَيرَكَ كَنَصيحَةٍ وتَعْليمٍ وتَسْليمٍ وثَناءٍ بِحَقٍّ ودَفْعٍ عن عِرْضٍ **(صَدَقَةٌ)** تَتَصَدَّقُ بها على نَفْسِكِ وعلى غَيْرِكَ، وتُؤَدِّي بها شُكْرَ اللهِ تَعالَى على سَلامَةِ أَعْضائِكَ.

(**وَكُلُّ خَطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ**) الخَطْوَة -بِفتحِ الخاء-: نَقْلُ الرِّجْلِ، وبالضَّمِّ: المَكانُ بَيْنَ القَدَمَيْنِ عِندَ المَشْيِ، والمُرادُ هنا الأَوَّلُ؛ لِأنَّ الثَّوابَ يكونُ على الفِعْلِ، أي: لَكَ ثَوابُ صَدَقَةٍ بِكُلِّ خَطْوَةٍ تَمْشيها إلى الصلاةِ بِنَفْسِكَ أو بِدابَّتِكَ.

وذِكْرُ الصلاةِ مِن بابِ المِثالِ، فَنَظيرُها المَشْيُ إلى كُلِّ طاعَةٍ، كَعِيادَةِ مَريضٍ، وصِلَةِ رَحِمٍ، ومَجْلِسِ عِلْمٍ أو ذِكْرٍ.

وكما أنَّ له بِكُلِّ خَطْوَةٍ إلى الطَّاعَةِ ثَوابُ صَدَقَةٍ، عليه بِكُلِّ خَطْوَةٍ إلى المَعْصيةِ إثْمُ سَيِّئَةٍ، لَكِن في الذَّهابِ إليها فَقَط، بِخِلافِ المَشْيِ إلى الطاعَةِ، فَلَهُ ثَوابُ خطواتِهِ ذَهابًا وإيابًا، وذلك مِن فَضْلِ الله تَعالَى.

(**وَتُمِيطُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ**) أي: إماطَتُكَ الأَذى عن الطَّريقِ، وتُميطُ -بِضمِّ التاءِ-: مِن أَماطَ الرُّباعِي، ويَجوزُ فَتْحُها مِن: مَاطَ الثُّلاثِي (**صَدَقَةٌ**) تَتَصَدَّقُ بها على الناسِ لِمَنْعِكَ مِن طَرِيقِهِمْ ما يُؤْذِيهِمْ.

وإِماطَتُهُ: إزالَتُهُ عنه، حَقيقَةً بِأَنْ يُبْعِدَ ما أُلقِيَ فيه، أو حُكْمًا بِأَلَّا يُلْقِيَهُ فيه.

والأَذَى: كُلُّ ما يُؤْذِي المارَّةَ، كَشَوْكٍ وحَجَرٍ وقَذَرٍ وحَيَوانٍ مُخَوِّفٍ.

قيل: وشَرْطُ حُصولِ الثَّوابِ في جَميعِ ذلكَ قَصْدُ القُرْبَةِ به إلى الله؛ لِقَوْله تعالى: ﴿**إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ ٱلنَّاسِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا**﴾، والحَديثُ يُفِيدُ حُصولَ ثَوابِ الصَّدَقَةِ مُطْلَقًا، فَلَعَلَّ التَّقْييدَ في الآيَةِ لِحُصولِ الأَجْرِ العَظيمِ.

ولَيسَ المَقْصودُ مِن الحَديثِ حَصْرَ أَنْواعِ الصَّدَقاتِ فيما ذُكِرَ، بَلْ هي أَمْثِلَةٌ فقط لِفِعْلِ الخَيرِ، ويَجْمَعُ ذلك: فِعْلُ كُلِّ ما فيه نَفْعٌ لِلنَّفْسِ أو لِلْغَيْرِ، أو دَفْعُ ما فيه ضَرَرٌ.

(**رَوَاهُ البُخَارِيُّ**) مُخْتَصَرا في كتابِ الصُّلْحِ، وقَريبًا مِن هذا في كِتاب الجِهادِ (**وَمُسْلِمٌ**) في كتابِ الزَّكاةِ(١) واللَفْظُ له.

وهو حَديثٌ عَظيمٌ، مُتَضَمِّنٌ لِلْحَثِّ على شُكْرِ نِعْمَةِ الله تَعالَى، كما أَنَّهُ اشْتَمَلَ على بَيانِ أَنْواعٍ مِن البِرِّ والتَّقْوَى، وعلى الدَّعْوَةِ إلى التَّعاوُنِ والكَلِمِ الطَّيِّبِ.

(١) في بيان أنَّ اسْمَ الصدقةِ يَقعُ على كُلِّ نَوعٍ من المعروف.

الحديث السابع والعشرون

عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سِمْعَانَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْبِرِّ وَالإِثْمِ، فَقَالَ: «الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبَدٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ الْبِرِّ وَالإِثْمِ؟» قُلْتُ: نَعَم، قَالَ: «اسْتَفْتِ قَلْبَكَ، الْبِرُّ مَا اطْمَأَنَّتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَاطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَالإِثْمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ، وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ».

حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رَوَيْنَاهُ فِي مُسْنَدِ الإِمَامَيْنِ: أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَالدَّارِمِيِّ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ.

الحديث السابع والعشرون:

هذا الحَديثُ في الحَقِيقَةِ حَديثانِ، ولِتَوَارُدِهِمَا على مَعْنًى واحِدٍ كَانَا كَحَديثٍ واحِدٍ، فَجعلَ الثَّاني كالشَّاهِدِ لِلْأَوَّلِ.

(عَنِ النَّوَّاسِ) بفتح النُّونِ وتَشْدِيدِ الواو **(ابْنِ سِمْعَانَ)** بِكَسْرِ السِّينِ أَشْهَرُ مِنْ فَتْحِهَا، ابن خالد الكَلْبِي، والنَّوَّاسُ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ، يقولُ -كما في مُسْلمٍ-: أَقَمْتُ مع رسولِ الله ﷺ بالمدينةِ سَنَةً، ما يَمْنَعُنِي مِن الهِجْرَةِ إلَّا المَسْأَلَةُ[١]، كان أحَدُنا إذا هاجَرَ لَمْ يَسْأَل رسولَ الله ﷺ عن شَيءٍ، فسَأَلْتُهُ عن البِرِّ والإِثْمِ، رُوِيَ له سَبْعَةَ عَشَرَ حديثًا.

(١) أي: ما مَنَعَنِي مِن الانْتِقال مِن وَطَنِي وأَسْتَوطِنُ المدينَةِ إلا رَغْبَتِي في سُؤَالِ النبيِّ ﷺ عن أُمورِ الدِّين؛ فإنَّهُ كان سَمَحَ بذلك لِلطَّارِئِينَ دُونَ المُهاجِرين.

(-رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- **قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ البرِّ وَالإِثْمِ، فَقَالَ**) النبيُّ ﷺ لمَّا سألته عنهما:

(**البِرُّ: حُسْنُ الخُلُقِ**) البِرُّ -بكَسْرِ الباء-: كَلِمَةٌ جامِعَةٌ لجَميعِ أفْعالِ الخَيرِ، وحُسْنُ الخُلُقِ يُطْلَقُ على التَّخَلُّقِ بالأخْلَاقِ المَحْمُودَةِ شَرعًا، وعَلَيهِ: فالبِرُّ: حُسنُ الخُلُقِ حَقيقَةً، ويُطلَقُ على طَلاقَةِ الوَجْهِ، وكَفِّ الأذى، وبَذْلِ النَّدَى، وعليه ففِي الكَلامِ مُبالَغَةٌ لِلتَّرغيبِ في حُسنِ الخُلُقِ بِجَعْلِهِ نَفْسَ البِرَّ؛ لِأنَّ البِرَّ يَشْمَلُ: عَقائِدَ الإيمانِ، وأعْمالَ الإِسْلامِ، والأَخْلاقَ المَحْمُودَةَ.

(**وَالإِثْمُ مَا حَاكَ**) أي: تَرَدَّدَ (**فِي نَفْسِكَ**) وأحْدَثَ فيها نُفْرَة وحَيْرَةً (**وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ**) أي: يَراهُ الناسُ ويَعْلَمُوه، سَواء أَكَرِهْتَ رُؤْيَتَهُم لَك وأنتَ تَفْعَلُه، أمْ كَرِهْتَ عِلْمَهُم به بَعدَ الفِعلِ.

والمرادُ بالناس: أهْلُ الدِّينِ والصَّلاحِ، دُونَ الفُسَّاقِ، فإنَّهم إخْوانُ الشَّياطِينِ، يُزَيِّنُونَ له القَبيحَ، ويَمْدَحُونَه عليه، فالمُراد: الكَراهَةُ الدِّينيَّة، وإنَّما كانت النَّفسُ تَنْفِرُ[١] مِن الإثْمِ؛ لأنَّها مَفْطُورَةٌ على حُبِّ الخَيرِ، والشَّارِعُ جَعَلَ ذلك أمارَةً لِمَا هو إِثْمٌ وذَنْبٌ، فَيَجْتَنِبُهُ الإنسانُ.

(**رَوَاهُ مُسْلِمٌ**) في كتاب البِرِّ والصِّلَةِ والآداب[٢].

وهو مِن جَوامِعِ[٣] كَلِمِهِ ﷺ وأَوْجَزِها؛ لِأنَّ البِـرَّ كَلِمَةٌ جامِعةٌ لِجَميعِ أفْعالِ الخَيرِ وخِصالِ المَعْروفِ، والإثْمُ على خِلافِه: كَلِمَةٌ جامِعةٌ لِجَميعِ أفْعالِ الشَّرِّ والقَبائِحِ.

---

(١) ويُسَمَّى هذا النُّفورُ وتلك الحَيْرَةُ في عَصْرِنا: تَأْنِيبَ الضَّمِيرِ.

(٢) ورَواه التِّـرمِذِيُّ في كتاب الزُّهد.

(٣) بَلْ هو مِن سَوابِقِ حِكَمِهِ ﷺ التي يَتَغَنَّى أهْلُ عَصْرِنا بِاخْتراعِها، بَيَّنَها النبيُّ ﷺ مُنذُ أرْبَعَةَ عَشَرَ قَرْنًا.

(وَعَنْ وَابِصَةَ) بالباءِ والصَّادِ **(ابْنِ مَعْبَدٍ)** بفَتحِ الميمِ والباءِ **(رَضِيَ اللهُ عَنْهُ)** قَدِمَ على رسولِ اللهِ ﷺ في عَشرةٍ مِن قومِهِ بَني أَسَد، سنة تِسْعٍ؛ فأَسْلَمُوا، ورَجَعَ إلى بِلادِهِ، وكان كَثيرَ العَطاءِ دائِمَهُ، وعُمِّرَ إِلَى التِّسْعين.

(قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ) وفي رِوايَةِ أحمد: «قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَأَنَا لَا أُرِيدُ أَنْ أَدَعَ شَيْئًا مِنَ البِرِّ وَالإِثْمِ إِلَّا سَأَلْتُهُ عَنْهُ، فَقَالَ: ادْنُ يَا وَابِصَةَ، فَدَنَوْتُ حَتَّى مَسَّتْ رُكْبَتِي رُكْبَتَهُ، فَقَالَ: يَا وَابِصَةُ أُخْبِرُكَ بِمَا جِئْتَ تَسْأَلُ عَنْهُ أَوْ تَسْأَلُنِي؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَخْبِرْنِي، قَالَ: جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ البِرِّ وَالإِثْمِ، فَقُلْتُ: نَعَم، فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِهَا فِي صَدْرِي وَيَقُولُ: يَا وَابِصَةُ، اسْتَفْتِ قَلْبَكَ».

(فَقَالَ) أي: النبيُّ ﷺ لِوابِصَةَ **(جِئْتَ)** على تَقْدِيرِ هَمْزَةِ الِاسْتِفهامِ، وهُو اسْتِفْهامٌ تَقْرِيرِيٌّ **(تَسْأَلُ عَنِ البِرِّ وَالإِثْمِ؟)** جُمْلَةٌ حالِيَّةٌ مِن فاعِلِ «جِئْتَ»، وفيه مُعْجِزَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ حيثُ أَخْبَرَهُ بما في نَفْسِهِ قَبلَ أنْ يَتكلَّمَ **(قُلْتُ: نَعَم)** جِئْتُ أَسْأَلُ عنهما.

(قَالَ) له النبيُّ ﷺ **(اسْتَفْتِ قَلْبَكَ)** أي: ارْجِعْ إلى قَلْبِكَ الطَّاهِرِ وضَمِيرِكَ الحَيِّ، واطْلُب الفَتْوَى مِنْهُما، فَلِلْإِنْسانِ بِفِطْرَتِهِ السَّلِيمَةِ ضَميرٌ يَشْعُرُ بِحُسْنِ الحَسَنِ ويَرْتاحُ له، وبِقُبْحِ القَبِيحِ ويَنْفِرُ منه، حتى مَن غَلَبَ عليه الشَّرُّ، يَكونُ له وَقْتٌ تَصْفُو فيه نَفْسُهُ، وتُؤَنِّبُه على فِعْلِ القَبِيحِ[1].

(البِرُّ مَا اطْمَأَنَّتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَاطْمَأَنَّ إِلَيْهِ القَلْبُ) جُمْلَتانِ مُوَضِّحَتانِ لِقَولِه: «اسْتَفْتِ قَلْبَكَ» واطْمِئْنانُ النَّفْسِ والقَلْبِ: سُكونُهُما، وعَدَمُ انْزِعاجِهِما، وجَمَعَ

---

(١) وكثيرًا ما يكونُ ذلك في الأحلام، حِينما يَقِلُّ طُغْيانُ حَرارَةِ الجِسْمِ على الرُّوحِ، وبَعضُ الناسِ يقومُ مُنْزَعِجًا مِن حلم رأى فيه الجَرِيمَةَ وعِقابَها، وفي لُغَةِ العَصْرِ، يقال: شَبَحُ الجَرِيمَةِ يُلاحِقُ المُجْرِمَ في نَوْمِهِ ويَقَظَتِهِ، فانْظُرْ إلى كَلام النَّبيِّ الأُمِّيِّ الصَّادِقِ المَصْدوقِ، ظَهَرَ في أَزْهَى العُصورِ أَنَّه حَقُّ اليَقينِ، ويَزْعُمونَ أَنَّهم سَبَقوا إليه.

بَيْنَهما لِلتَّأْكيدِ؛ لِأنَّ طُمَأْنِينَةَ النَّفْسِ تكونُ بِطُمَأْنِينَةِ القَلْبِ.

(وَالإِثْمُ مَا حَاكَ) أي: تَرَدَّدَ ولَمْ يَسْتَقِرَّ **(فِي النَّفْسِ، وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ)** فَلَمْ تَطْمَئِنَّ النَّفْسُ لِلْإِذْعانِ لِحلِّه، ولَمْ يَنْشَرِح الصَّدْرُ بِقبولِه.

المُرادُ بِالصَّدْرِ القَلْبُ؛ لِأَنَّهُ مَوْضِعُهُ، وجَمَعَ بَيْنَهما لِلتَّأْكِيدِ أيضا، فَعَلامَةُ الإِثْمِ عَدَمُ إِذْعانِ نَفْسِكَ لِقَبُولِهِ **(وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ)** بِأَنَّهُ لَيس إِثْمًا **(وَأَفْتَوْكَ)** غَايَةٌ لِمُقَدَّرٍ، أي: فَالزَم اجْتِنابَهُ «وَإِنْ أَفْتاكَ... »إلخ، وجَمَعَ بَينَ «أَفْتَاكَ» و«أَفْتَوْكَ» لِلتَّأْكيدِ، أو الأُولَى لِفَتْوَى النَّاسِ مُنْفَرِدِينَ، والثَّانِيةُ لِفَتْواهُمْ مُجْتَمِعينَ، والمُرادُ مِن الناسِ عُلَماؤُهُمْ الَّذي مِن شأْنِهِمْ أنْ يُسْأَلُوا.

ولَمْ يُرِدْ مِن قوله **(اسْتَفْتِ قَلْبَكَ)** أنَّ كُلَّ واحِدٍ يَرْجِعُ لِفَتْوَى قَلْبِهِ، بَلْ ذلكَ لِمَن كانَ مِثْلَ وابِصَةَ في قُوَّةِ الفَهْمِ وصَفاءِ النَّفْسِ وسَعَةِ العِلْمِ؛ فَمِثْلُهُ لا يَرْجِعُ لِفَتاوَى غَيْرِهِ إذا لَمْ تَطْمَئِنَّ نَفْسُهُ، وأمْثِلَةُ ذلك كَثيرَةٌ بَيْنَنا الآنَ في المُعامَلاتِ الحَدِيثَةِ التي لَمْ يَتَّضِحْ فيها دَليلُ الحِلِّ.

فَمَن اتَّسَعَتْ دائِرَةُ عِلْمِهِ وصَفا فِكْرُهُ، يَنْظُرُ في قواعِدِ الشَّرْعِ العامَّةِ، فَإِنْ لَمْ يَشْمَلْها دَليلُ الحِلِّ، ولَوْ بِالقِياسِ على نَظائِرِها، فَالوَرَعُ في حَقِّهِ أَلَّا يَقْرَبَها -وإِنْ أَفْتاهُ غَيرُه بِحِلِّها- مَادامَ مُتَرَدِّدًا في شُمُولِ دَليلِ الحِلِّ لها.

وأَمَّا عامَّةُ الناسِ فَلا يُقالُ لِأَحَدِهِمْ: اسْتَفْتِ قَلْبَكَ، بَلْ يُقال له: اسْتَفْتِ العُلَماءَ الذينَ يَرْكَنُ قَلْبُكَ إلى أمانَتِهِمْ في العِلْمِ.

(حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رَوَيْنَاهُ فِي) أي: مِن **(مُسْنَدَي الإِمَامَيْنِ)** أو: رَوَيْناهُ، وهو مَوْجودٌ في مُسْنَدَي الإْمامَينِ: **(أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ)** أَحد الفُقَهاءِ المُجْتَهِدِينَ، والأَئِمَّةِ المَتْبُوعِينَ، مات في رَبيع الأَوَّل سنة إِحْدَى وأَرْبَعين ومِائَتَيْنِ، عن سَبْعٍ وسَبْعِينَ سنة، ومُسْنَدُهُ أَرْبَعون أَلفَ حَديثٍ، وشَمائِلُهُ لا تُحْصَى -رَضِيَ الله عَنْهُ-.

(**وَالدَّارِمِيِّ**) نِسْبَة إلى دَارِمِ بْنِ مالكٍ، أبي حَيٍّ مِن تَمِيمٍ، وهو أبو **محمد عبدالله** بنُ عبدِ الرحمنِ السَّمَرْقَنْدِيُّ، قال عنه أبو حاتِم: كانَ إمامَ زَمانِهِ، وُلِدَ سنةَ إحْدَى وثمانِينَ ومِائَة، ومات سنة خَمْسٍ وخَمْسينَ ومِائَتَيْنِ.

(**بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ**) أي: سَنَدٍ صَحيحٍ فِيهما، فَهُوَ مَحْكومٌ له بِالصِّحَّةِ في المُسْنَدَينِ، وفي غَيرِهِما.

الحديث الثامن والعشرون

عَنْ أَبِي نَجِيحٍ العِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ السُّلَمِيِّ -رَضِيَ الله عَنْهُ- قَالَ: وَعَظَنَا رَسُولُ الله ﷺ مَوْعِظَةً وَجِلَتْ مِنْهَا القُلُوبُ وَذَرَفَتْ مِنْهَا العُيونُ، فَقُلْنَا: يَارَسُولَ الله، كَأَنَّهَا مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ فَأَوصِنَا، قَالَ: «أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى الله، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ، وَإِنَّه مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلافًا كَثِيرًا، فَعَلَيكُمْ بِسُنَّتِي، وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ، فإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

الحديث الثامن والعشرون:

(**عَنْ أَبِي نَجِيحٍ**) بِفَتْحِ النُّون، وبالحاء المُهْمَلَةِ، كُنْيَةُ (**العِرْبَاضِ**) بِكَسْرِ العَينِ، وبِالباءِ، مَعناه: الطَّويل، جُعِلَ عَلَمًا له (**ابْنِ سَارِيَةَ السُّلَمِيِّ رَضِيَ الله عَنْهُ**) أَسْلَمَ قَديمًا، كانَ يقول: أنا رابعُ مَنْ أَسْلَمَ، وهو مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ.

(**قَالَ: وَعَظَنَا رَسُولُ الله ﷺ مَوْعِظَةً**) كانَتْ هذه العِظَةُ بَعْدَ صلاة الصُّبحِ، وكان ذلك يَقَعُ مِن النبي ﷺ أحيانًا مَخَافَةَ أَنْ يَسْأَمُوا (**وَجِلَتْ**) بكسر الجيم: خافَتْ واضطَرَبَتْ (**مِنْهَا القُلُوبُ، وَذَرَفَتْ**) بفتح الرَّاءِ: سَالَتْ (**مِنْهَا العُيونُ**) بِكَثْرَةٍ مِنْ شِدَّة البُكاء، وسَيَلَانُ الدُّموع سَبَبُهُ خَوفُ القُلُوب.

وكان تَأْثِيرُ المَوْعِظَة فيهم بَلِيغًا؛ لِأَنَّ قلوبَهم رَقِيقَةٌ، ولَوْ كانت قَاسِيَةً لَـمَا تَأَثَّرَتْ:

إذَا قَسَـــا القَلْبُ لَمْ تَنْفَعْهُ مَوْعِظَةٌ ... كَالأَرْضِ إِنْ سَبِخَتْ لَا يَنْفَعُ المَطَرُ

(**فَقُلْنَا: يَارَسُولَ الله، كَأَنَّهَا مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ**) ظَنَّ الصَّحابةُ -رِضْوانُ الله عليهم- أنَّ الرَّسول ﷺ إنَّما شَدَّدَ في هذه المَوْعِظَة؛ لِأنَّها مِنْ أَوَاخِرِ عِظَاتِه، وأنَّ أَجَلَهُ قَدْ قَرُبَ، فَعِظَتُهُ كَعِظَةِ الأَبِ الرَّحِيم، الذي أَحَسَّ بِقُرْبِ أَجَلِهِ فبالَغَ في نصيحة أولاده.

(**فَأَوْصِنَا**) الفاءُ واقِعَةٌ في جَوابِ شَرْطٍ مُقَدَّرٍ، أي: إذا كان الأمرُ كذلك؛ فأَوْصِنا بِوَصِيَّةٍ جامِعَةٍ لِخَيْرَيِ الدِّين والدُّنْيا، وأفاد ذلك شِدَّةَ رَغْبَةِ الصحابة في الخير، واغتنامهم الفُرص.

(**قَالَ**) ﷺ (**أُوْصِيكُمْ**) لخَيرِ الدِّين (**بِتَقْوَى الله**) ابْتَدَأَ الوَصِيَّةَ بها؛ لأنَّها سَبَبٌ لسَعادَة الدَّارَيْنِ، قال تعالى: ﴿**وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ۝٢ وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُ**﴾، وهي وصِيَّةُ الله تَعالَى لِلأوَّلِينَ والآخِرينَ، قال تعالى: ﴿**وَلَقَدۡ وَصَّيۡنَا ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِكُمۡ وَإِيَّاكُمۡ أَنِ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ**﴾.

(**وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ**) أي: وأُوصِيكُمْ لخَيرِ دُنْياكُم بِالسَّمْعِ والطاعَة لِأَمِيرِكُم (**وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ**) وفي نُسْخَةٍ: «عَبْدٌ حَبَشِيٌّ»، أي: وإِنْ تَغَلَّبَ على الإِمارَةِ مَنْ لَيْسَ مِنْ أَهْلِها شَرْعًا، فالكلامُ على سَبِيل الفَرْضِ؛ لِأَنَّ العَبْدَ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ الإِمارَةِ.

ففي الحديث: دلالة على وجوب طاعة الوُلاة؛ لِحِفْظِ نِظامِ الدَّوْلَة واسْتِقْرَارِها، والصَّبْرُ على وِلَايَةِ مَنْ لَيْسَ أَهْلًا لَهَا لِأَنَّ طاعَتَهُ أَهْوَنُ مِنْ إِثارَةِ الفِتْنَة التي لَا دَوَاءَ لها، ولا تُدْرَى عَاقِبَتُها.

وشَرْطُ ذلك: أنْ يكونَ مُسْلِمًا، وألَّا يَأمُرَ بِمَعْصِيَةٍ، فقد قال الله تعالى: ﴿**وَلَن يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لِلۡكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ سَبِيلًا**﴾، وفي الحديث: «لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ في مَعْصِيَةِ الخَالِقِ»، رواه أحمد، والحاكم عن عِمْرَانَ بنِ حُصَيْن.

وعَطْفُ السَّمْعِ والطَّاعَةِ على تَقْوَى الله مِنْ عَطْفِ الخاصِّ على العَامِّ؛ لِمَزِيدِ الاهْتِمامِ بِهِما.

(وَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا) ضَمِيرُ «إِنَّهُ»: لِلْحَالِ والشَّأْنِ، خَبَرُها: الجُمْلةُ الشَّرْطِيَّةُ بَعْدَها، وفي نسخة: «مَنْ يَعِيشُ»، بِرَفْعِ الفِعْلِ على أَنَّ مَنْ اسْمٌ مَوصُولٌ مُبْتَدَأٌ، خَبَرُهُ: جُمْلة «فسيرى... » إلخ، ودَخَلَتْ الفاءُ في جُمْلَةِ الخَبَرِ؛ لِأَنَّ المُبْتَدَأَ أَشْبَهَ الشَّرْطَ في العُمُوم.

(فَعَلَيكُمْ بِسُنَّتِي، وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ) الفاءُ واقِعَةٌ في جَوابِ شَرْطٍ مُقَدَّر، و«عَلَيْكُمْ»: اسْمُ فِعْلِ أَمْرٍ بمعنى الزَمُوا، أي: إذا كانَ ما أَخْبَرْتُكُمْ به ورَأَيْتُمُ اخْتِلافًا كَثيرًا فَالزَمُوا التَّمَسُّكَ بِسُنَّتِي، أي: طَرِيقتي التي أَنا عليها، الشَّامِلَةِ لِلْأَحْكامِ الاعْتِقادِيَّةِ والعَمَلِيَّةِ، الواجِبَةِ والمَنْدُوبَةِ والمُباحَةِ، وليسَ المُرادُ بِالسُّنَّةِ ما قَابَلَ الفَرْضَ.

والزَمُوا التَّمَسُّكَ بِسُنَّةِ الخُلَفاءِ الرَّاشِدينَ المَهْدِيِّينَ؛ لِأَنَّهُم إنَّما يَسِيرونَ على سُنَّتِي ويَتَّبِعونَ هَدْيِي، والرَّاشِدونَ هُم المَهْدِيُّونَ، وجَمَعَ بَيْنَهما لِلتَّأْكِيدِ، فالرَّاشِدُ: مَن عَرَفَ الحَقَّ واتَّبَعَهُ، وهو الَّذِي اهْتَدَى به، والغَاوِي: مَن عَرَفَهُ ولَمْ يَتَّبِعْهُ، والضَّالُّ: مَن لَمْ يَعْرِفْهُ وسارَ تَبَعًا لِهَواهُ.

(عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ) عَضُّوا -بِفَتحِ العَينِ-: فِعْلُ أَمْرٍ، ولَمْ يَقُلْ: عَلَيْهِما لِأَنَّ سُنَّةَ الخُلَفاءِ الرَّاشِدِينَ هي سُنَّتُهُ، والنَّواجِذُ: جَمع ناجِذ، وهو آخِرُ الأَضْراسِ مِن الجانِبَينِ أَعْلَى وأَسْفَلَ، والكَلامُ كِنايَةٌ عن شِدَّةِ التَّمَسُّكِ بِسُنَّتِهِ وسُنَّةِ الخُلَفاءِ مِن بَعْدِه.

والمَقصودُ مِن الحَديثِ: الحَثُّ على لُزومِ جَماعَةِ المُسْلِمِينَ، والتَّنْفِيرُ مِن الفُرْقَةِ التي تَكونُ سَبَبًا لِفَرْطِ عِقْدِ الجَماعَةِ.

والحَديثُ يُخْبِرُ عن بَعْضِ المُغَيَّباتِ التي تَحَقَّقَتْ بَعدَهُ ﷺ، فَقَدْ وُجِدَ الاِخْتِلافُ بَينَ المُسلِمِينَ في العَقائِدِ والحُكُوماتِ، ويُبَيِّنُ ما يَجِبُ على المُسْلِمِينَ إذا رَأَوْا ذَلكَ، وهو لُزومُ جَماعَةِ المُسْلِمِينَ، والتَّمَسُّكُ بِسُنَّتِهِ، وإنْ كَلَّفَهُمْ ذَلك مِن المَشَقَّةِ ما كَلَّفَهُمْ.

(وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ) أُسْلُوبُ تَحْذيرٍ، أي: احْذَرُوا مُحْدَثاتِ الأُمورِ، وباعِدُوا أَنْفُسَكُمْ عنها، وباعِدُوها عن أَنْفُسِكُمْ، وَ«مُحْدَثَات الأُمُورِ»: مِن إضافَةِ الصِّفَةِ لِلْمَوْصُوفِ، أي: الأُمورُ المُحْدَثاتُ في الدِّينِ، وهي التي لَيسَ لها أَصْلٌ في الدِّينِ مِن كِتابٍ أو سُنَّةٍ أو إِجْماعٍ أو قِياسٍ صَحيحٍ، بَلْ هي مُبْتَدَعَةٌ فيه، دَخِيلَةٌ في تَشْريعِهِ، فَتكونَ ضَلالَةٌ؛ لِأَنَّ الدِّينَ الحَقَّ: ما جاءَ به النَّبيُّ ﷺ مِن العَقائِدِ والأَحْكامِ والأَخْلاقِ ﴿فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ﴾.

وقوله ﷺ: **(فإنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ)**: عِلَّةٌ لِمَحْذوفٍ، أي: فَاجْتَنِبُوا المُحْدَثاتِ المُبْتَدَعَةِ؛ فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ، أو عِلَّةٌ لِمَا دَلَّ عَليهِ أُسْلوبُ التَّحْذيرِ، أي: احْذَرُوها؛ فَإِنَّها ضَلالَةٌ.

والحَديثُ أَصْلٌ عَظيمٌ في وُجوبِ التَّمَسُّكِ بِهَدْيِ النبيِّ ﷺ وأَصْحابِهِ الكِرامِ، ونَبْذِ ما ابْتُدِعَ بَعْدَهُمْ في الدِّينِ.

(رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ) الإِمامُ سُلَيمانُ بْنُ الأَشْعَثِ السِّجِسْتانِيُّ، وكان مِن فُرْسانِ الحَديثِ، وُلِدَ سنة اثْنَتَينِ ومِائَتَينِ، وتُوُفِّيَ بِالبصْرَةِ لِأَرْبَعَ عَشْرَةَ خَلَتْ مِن شَوَّال سنة خَمسٍ وسَبعينَ ومِائَتَيْنِ.

(وَالتِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ) التِّرْمِذِيُّ: هو **(حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ)** قد تَقَدَّمَ المُرادُ إذا قيل في حديثٍ: هو حَسَنٌ صَحيحٌ.

الحَدِيثُ التَّاسِعُ والعِشْرُونَ

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي عَنِ النَّارِ؟ قَالَ: «لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسَّرَهُ اللهُ تَعالَى عَلَيْهِ: تَعْبُدُ اللهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ البَيْتَ»، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الخَيْرِ؟ الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ المَاءُ النَّارَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ»، ثُمَّ تَلَا: ﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ ﴾ حتَّى بلغَ: ﴿يَعْمَلُونَ ﴾، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَذُرْوَةِ سَنَامِهِ؟»، قلت: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، قالَ: «رَأْسُ الأَمْرِ الإِسْلَامُ وعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وذِرْوَةُ سَنَامِهِ الجِهَادُ»، ثُمَّ قالَ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِمِلاكِ ذَلِكَ كُلِّهِ؟»، قُلتُ: بَلَى فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ وَقال: «كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا»، قلتُ: يَا رَسولَ اللهِ! وَإِنَّا لَمُؤَاخَذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟! فقال: «ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ، وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ -أَوْ قَالَ: على مَنَاخِرِهِمْ- إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ؟». رواه الترمذي، وقال حديث حسن صحيح.

الحديث التاسع والعشرون:

(عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ) صَدْرُ هذا الحَديثِ، قال: بَيْنَما نحنُ نَخْرُجُ مع رسولِ الله ﷺ في غَزْوَةِ تَبُوكَ، وقد أصابَنا الحَرُّ، وتفرَّقَ القَوْمُ، فإذا رسولُ الله ﷺ أقْرَبُهُمْ مِنِّي، فَدَنَوتُ منه، وقُلتُ: يا رَسولَ الله (أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ) يَشْمَلُ عَمَلَ القَلْبِ واللِّسانِ والجَوارِحِ؛ بِدَليل جَواب النبيِّ ﷺ.

(**يُدْخِلُنِي الجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي عَنِ النَّارِ؟**) أي: يَكونُ ذلك العَمَلُ سَبَبًا لِدُخولِي الجَنَّةَ، ومُباعَدَتِي عن النارِ؛ لأنَّ دُخولَ الجَنَّةِ بِفَضْلِ الله تَعالَى، كما في حديثِ: «لَنْ يُدْخِلَ أَحَدًا عَمَلُهُ الجَنَّةَ»، فَالعَمَلُ سَبَبٌ لِتَفَضُّلِ الله على العَبْدِ بِدُخولِ الجَنَّةِ، والجُمْلَتانِ صِفَتانِ لـ«عَمَلٍ»، والمُفاعَلَةُ في «يُبَاعِدُنِي عَنِ النَّارِ» لِلدّلالَةِ على المُبالَغَةِ في البُعْدِ، وعُطِفَتْ على ما قَبْلَها؛ لِأنَّ دُخولَ الجَنَّةِ قد يَكونُ لِمَنْ أُخْرِجَ مِن النَّارِ، فَأَرادَ عَمَلًا يُدْخِلُهُ الجَنَّةَ، دُونَ سابِقَةِ عَذابٍ.

(**قَالَ**) النبيُّ ﷺ: والله (**لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ**) عَمَلٍ (**عَظِيمٍ**) كَبيرٍ صَعْبٍ على النُّفوسِ، كما قال في الصلاة: ﴿وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَٰشِعِينَ﴾، (**وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسَّرَهُ اللهُ تَعالَى عَلَيْهِ**) بِتَوْفيقِهِ تَعالَى إيَّاهُ، وشَرْحِ صَدْرِهِ إلى ما يُوصِلُهُ لِلسَّعادَةِ، وفي حديثِ الصَّحيحَيْنِ: «كُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ»، والجُمْلَةُ: حالِيَّةٌ.

(**تَعْبُدُ اللهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا**) هاتانِ الجُمْلَتانِ، وما عُطِفَ عَلَيْهما بَيانٌ لِلْعَمَلِ المَسْئُول عنه، ثُمَّ إنْ أُريدَ بِهما النُّطْقُ بِكَلِمَةِ التَّوْحيدِ، كانَتْ بَقِيَّةُ المَعْطُوفاتِ تَمامَ أَرْكانِ الإِسْلامِ، وكانَتْ مِن عَطْفِ المُغايِرِ، وإنْ أُريدَ بِعِبادَةِ الله الإِتْيانُ بِجَميعِ أَنْواعِ العِبادَةِ المَطْلوبَةِ للهِ تَعالَى، وبِعَدَمِ الإِشْراكِ بِهِ الإِخْلاصُ له في هذه العِبادَةِ، كانَ عَطْفُها مِن عَطْفِ الخاصِّ على العامِّ؛ لِزِيادَةِ الاهْتِمامِ بها.

(**وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ البَيْتَ**) هذه فُروضُ الإِسْلامِ التي قالَ عنها الأَعْرابِيُّ: وَالله لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا، وَلَا أَنْقُصُ، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ»، فكانَتْ سَبَبًا لِدُخولِ الجَنَّةِ، ولِلْبُعْدِ عن النارِ، لَكِنَّ ذلكَ مَشْروطٌ بِاجْتِنابِ الكَبائِرِ، كما تَدُلُّ عليه عُمومُ الأَدِلَّةِ.

(**ثُمَّ قَالَ**) النبيُّ ﷺ: (**أَلَا**) أَداةُ عَرْضٍ، وهو الطَّلَبُ بِلِينٍ ورِفْقٍ (**أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الخَيْرِ**) الخَيْرُ: ضِدُّ الشَّرِّ، ويُطْلَقُ على المالِ الكَثيرِ، والمرادُ هنا الأَجْرُ العَظيمُ

الدَّائِمُ، وهو الجَنَّةُ، وأَبْوابُهُ: الأَعْمالُ الصَّالِحَةُ التي تُوصِلُ له.

وفي رِوايَةِ ابنِ ماجَهْ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الجَنَّةِ» فَهذِه الأَعْمالُ تُوصِلُ إلى الجَنَّةِ، كما أَنَّ الأَبْوابَ تُوصِلُ إلى داخِلِ البَيْتِ، وعلى هذا فَالإِضافَةُ على مَعْنى اللَّامِ.

ويَصِحُّ أَنْ يُرادَ بِالخَيْرِ الأَعْمالُ الصالِحَةُ نَفْسُها، فَتكون الإِضافَةُ بَيانِيَّةً، أي: أَبْوابٌ هي الخَيْرُ؛ لِأَنَّها تُوصِلُ إلى خَيرٍ أَعْظَم.

ثُمَّ أَشارَ النبيُّ ﷺ إلى بَعْضِ أَبْوابِ الخَيرِ بِقَولِهِ: **(الصَّوْمُ)** فَرْضًا أو نَفْلًا **(جُنَّةٌ**[١]**)** بِضَم الجِيمِ، أي: سِتْرٌ ووِقايَةٌ مِن كُلِّ شرٍّ: شرِّ المعاصِي، وشرِّ الشَّهواتِ، وشَرِّ عَذابِ النارِ.

(وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الخَطِيئَةَ) تَذْهَبُ بِشَرِّها سَريعًا **(كَما يُطْفِئُ المَاءُ النَّارَ)** ويَذْهَبُ بِحَرارَتِها؛ لِأَنَّ الحَسَناتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئاتِ.

والمُرادُ بِـ«الخَطِيئَة»: الصَّغِيرَة؛ لِأَنَّ الكَبِيرَةَ لا يُطْفِئُها إلَّا التَّوْبَةُ، وإذا أُطْفِئَت الخَطيئَةُ وزَالَ أَثَرُها مِن النَّفْسِ أَضاءَ القَلْبُ وانْشَرَحَ الصَّدرُ.

وقوله: **(وَصَلَاةُ الرَّجُلِ مِن جَوْفِ اللَّيْلِ)** أي: في جَوْفِهِ، مُبْتَدَأٌ حُذِفَ خَبَرُهُ[٢] لِلتَّفْخيمِ، ولِلْإِشارَةِ إلى أنَّ العِبارَةَ تَقْصُرُ عن الإحاطَةِ بِكُنْهِهِ، أي: إنَّ ثَوابَها جَزيلٌ لا تَصِلُ العُقولُ إلى إِدْراكِ حَقيقَتِهِ، يَدُلُّ عليه قَولُه: **(ثُمَّ تَلَا: ﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ ﴾** حَتّى بَلَغَ **﴿يَعْمَلُونَ ﴾)** فإنَّ فيها: **﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ ﴾**.

---

(١) الكَلامُ على التَّشبيهِ، أي: هو كَالجُنَّةِ والسِّترِ، يَقِي الصائِمَ الشرَّ، كما يَقِي السِّتْرُ العُرْيانَ، وكما يَقِي التُّرْسُ حامِلَهُ.

(٢) وقيل: إنَّ الخَبَر: مِثْلُ ما تَقَدَّمَ، أي: وصلاةُ الرَّجُلِ مِن جَوفِ الليلِ كذلكَ تُطْفِئُ الخَطيئَةَ.

وذِكْرُ الرَّجُلِ لَيسَ قَيْدًا، فَالنِّساءُ مِثْلُ الرِّجالِ في الأَحْكامِ، إلَّا فيما يَخُصُّهُم، والصلاةُ في كُلِّ وَقْتٍ مِن أَعْظَمِ أبْوابِ الخَيرِ، وقَيَّدَها بِجَوْفِ الليلِ؛ لِأَنَّهُ أَفْضَلُ أَوْقاتِها؛ لِهُدوءِ الأَصْواتِ فيه، قال تعالى: ﴿إِنَّ نَاشِئَةَ ٱلَّيْلِ هِىَ أَشَدُّ وَطْـًٔا وَأَقْوَمُ قِيلًا﴾، ويَثْبُتُ أَصْلُ فَضْلِها بِصلاةِ رَكْعَتَينِ.

(ثُمَّ قَالَ) النبيُّ ﷺ لِمُعاذٍ: **(أَلَا أُخْبِرُكَ)** وقد قال فيما قَبْلَهُ: «أَلَا أَدُلُّكَ» افْتِنانًا **(بِرَأْسِ الأَمْرِ)** أي: العَمَل المُسْئُول عنه **(وَعَمُودِهِ)** أي: ما يُعْتَمَدُ عليه ويَرْتَفِعُ به **(وَذُرْوَةِ سَنَامِهِ)** ذروَةُ الشَّيء -بِضمِّ الذَّال وكَسْرِها-: أَعْلاهُ، والسّنامُ في الأَصْلِ: ما ارْتَفَعَ مِن ظَهْرِ البَعيرِ **(قُلْتُ: بَلَى)** أي: أَخْبِرْنِي.

(قَالَ: رَأْسُ الأَمْرِ الإِسْلامُ) لِأَنَّهُ لا حَياةَ لِلْأَعْمالِ الشَّرْعِيَّةِ بِغَيرِه، كما أنَّ الحَيَوانَ لا حَياةَ له بِغَيرِ رَأْسِهِ **(وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ)** فَهِيَ عِمادُ الدِّينِ، تُقِيمُهُ وتُظْهِرُهُ، كَالعَمودِ يُقيمُ البَيتَ ويُظْهِرُهُ **(وَذُرْوَةُ سَنامِهِ الجِهَادُ)** لِأَنَّهُ أَعلَى أَنْواعِ الطَّاعاتِ، وبه يَعْلُو الإِسْلامُ سائِرَ الأَدْيانِ.

(ثُمَّ قَالَ) النبيُّ ﷺ: **(أَلَا أُخْبِرُكَ بِمِلَاكِ ذَلِكَ كُلِّهِ؟)** مِلاكُ الشَّيءِ: ما بِهِ قِوامُه وإِحْكامُهُ، وهو بِكَسْرِ الميم، وفَتْحُها لَغَةٌ، والرِّوايَةُ بِالكَسْرِ، واسْمُ الإِشارَةِ يَعودُ على جَميعِ ما تَقَدَّمَ، أي: أَلَا أُخْبِرُكَ بما يُحْكِمُ لك كُلَّ أَعْمالِ الخَيرِ السابِقَةِ، فَتكون في غايَةِ الكَمالِ؟ **(قُلتُ: بَلَى)** هي حَرْفُ جوابٍ يَقَعُ بعدَ النَّفْيِ فَيَنْفِيهِ، فَيَثْبُتُ مَدْخولُ النَّفْيِ، أي: أخْبِرْنِي.

(فَأَخَذَ) النبيُّ ﷺ **(بِلِسَانِهِ)** أي: أَمْسَكَ بِلِسانِ نَفْسِهِ **(وَقَالَ)** لِمُعاذٍ **(كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا)** «على» بِمَعْنَى: «عن»، أي: كُفَّ عَنْكَ شَرَّ هذا اللِسانِ، فَتَقول بِه خَيْرًا أو تَسْكُت، والإِشارَةُ إلى جِنْسِ اللِسانِ، لا إلى لِسانِ النبيِّ ﷺ، فالمَقْصودُ أَمْرُ مُعاذٍ أَنْ يَكُفَّ لِسانَهُ هُوَ، وإِنَّما أَشارَ النبيُّ ﷺ إلى لِسانِهِ، وكان يَكْفيهِ أَنْ يقولَ له: كُفَّ عَنْكَ لِسانَكَ؛ لِأَنَّ المَحْسوسَ تَأْلَفُهُ النُّفوسُ، وتَطْمَئِنُّ لِرُؤْيَتِهِ القُلوبُ.

(**قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، وَإِنَّا لَـمُؤَاخَذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟**) الكَلامُ على الاِسْتِفْهامِ، والمَقْصودُ منه التَّثَبُّتُ، وأَصْلُهُ: أَوَإِنَّا لمؤَاخَذُونَ، أي: مُعاقَبُونَ بِكُلِّ ما نَتَكَلَّمُ به؟ فَمُعاذٌ كان يَعْلَمُ أَنَّهمْ مُحاسَبُونَ على الكَلامِ المُحَرَّمِ لا غَير، لِذلكَ سَأَلَ النبيَّ ﷺ.

(**فَقَالَ**) له النبيُّ ﷺ: (**ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ**) مِن بابِ: عَلِمَ، أي: فَقَدَتْكَ، أَصْلُهُ دُعاءٌ على المُخاطَبِ به، ثُمَّ غَلَبَ اسْتِعْمالُهُ لِلتَّنْبيهِ على الشَّيْءِ مِن غَيرِ قَصْدِ دُعاءٍ.

(**وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ**) الاِسْتِفْهامُ إنْكارِيٌّ بِمَعْنَى النَّفْيِ[١]، أي: لا يَكُبُّ النَّاسَ ويُلْقِيهِمْ في النارِ دُونَ مُبالاةٍ (**عَلَى وُجُوهِهِمْ -أَوْ قَالَ: على مَنَاخِرِهِمْ-**) شَكٌّ مِن الرَّاوِي فيما قالَهُ النبيُّ ﷺ.

(**إِلَّا حَصَائِدُ أَلسِنَتِهِمْ؟**) جَمْعُ: حَصيد، بِمَعْنَى: مَحْصُود، فَكَأَنَّ اللسانَ آلَةُ حَصادٍ، والمُمْسِكُ بها -إنْ لَمْ يَتَحَرَّ-، يَحْصدُ الضَّارَّ مع النَّافِعِ، فصاحِبُ اللِسانِ -إنْ لَمْ يَزِنْ ما يُريدُ أنْ يَقولَهُ- حَصَدَ شَرًّا كَثيرًا ولَمْ يَشْعُرْ، فيُلْقَى في النارِ دُونَ مُبالاةٍ به، كما كانَ يُلْقِي القَوْلَ دُونَ تَعَقُّلٍ ﴿ جَزَآءً وِفَاقًا ﴾.

ويُؤْخَذُ مِن الحَديثِ: تَعْظيمُ شَأْنِ اللسانِ، ووُجوبُ حِفْظِهِ وإغْمادِ سَيْفِهِ عَمَّا يَضُرُّ، وفي الحَديثِ الصَّحيحِ: «إِنَّ العَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ الله لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا، يَرْفَعُهُ اللهُ بِهَا دَرَجَاتٍ، وَإِنَّ العَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ الله لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا، يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ».

(**رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ**) في كتاب الإيمان[٢] (**وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ**) وهو حَديثٌ جامِعٌ لِأَبْوابِ الخَيرِ، ومُحَذِّرٌ مِن أُصولِ الشَّرِّ.

---

(١) وجاء على صورة الاِستفهام لِلإشارَةِ إلى أنه مَعْلومٌ عند العُقلاء، فَلا يَقْدِرُ المخاطَبُ على إنْكارِهِ.

(٢) ورَواه ابنُ ماجَهْ في كتاب الفتن. ذخائر المواريث.

الحديث الثلاثون

عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ جُرْثُومِ بْنِ نَاشِرٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ فَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا تُضَيِّعُوهَا، وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا، وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً لَكُمْ غَيْرَ نِسْيَانٍ، فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا». حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ الدَّارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُ.

الحديث الثلاثون:

(**عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ**) نِسْبةً إلى خُشَيْنَةَ -قَبِيلَةٌ مَعْرُوفَة- (**جُرْثُومِ**) بجِيمٍ مَضْمُومَة فَرَاءٌ فَمُثَلَّثَة (**ابْنِ نَاشِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ**) ممن بايَعَ تحت الشَّجَرَة، مات سنة خمسٍ وتِسْعين، ومَرْوِيَّاتُه أَرْبَعُونَ حديثًا.

(**عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللهَ فَرَضَ**) أَوْجَبَ وقَدَّرَ (**فَرَائِضَ**) أي: أُمُورًا مُقَدَّرَةً مُحَدَّدَةً بأَوْقاتٍ مُعَيَّنَةٍ (**فَلَا تُضَيِّعُوهَا**) أي: لا تُفَرِّطُوا في شَأْنِها بِالتَّرْكِ، أو بِالتَّأْخِيرِ عن وَقْتِهَا، أو التَّقْصِيرِ في شُرُوطِها، بَلْ قُومُوا بها، وحافِظُوا عليها كما أَمَرَكُم اللهُ بها، وقد صَحَّ أَنَّه ﷺ رَأَى لَيْلَةَ الإِسْرَاءِ قَومًا تُرْضَخُ رُؤُوسُهُم، كُلَّما رُضِخَتْ عادَتْ كما كانَتْ، ولا يَفْتُرُ عنهُم ذَلِك، فقال: «مَنْ هَؤُلاءِ يا جِبْرِيلُ؟» قال: هَؤُلاءِ الَّذِينَ تَتَثاقَلُ رُؤُوسُهُم عن الصلاةِ، وما ظَلَمَهُم اللهُ شَيئًا.

والمُرادُ بالفَرَائِضِ: جَمِيعُ الواجِباتِ، كأَرْكانِ الإسْلامِ الخَمْسَةِ، والجِهادِ (**وَحَدَّ حُدُودًا**) الحُدُود: جَمْعُ حَدٍّ، وهو لُغَةً: الحاجِزُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ، وشَرْعًا: عُقُوبَةٌ مُقَدَّرَةٌ مِن الشَّارِعِ تَزْجُرُ عن ارْتِكابِ المَعْصِيَة، كالجَلْدِ لِلزَّانِي والقَطْعِ لِلسَّارِقِ،

فَقَدْ جعلَ ذلك زَجْرًا عن ارْتِكابِ مُوجِبِهِ[١].

(**فَلَا تَعْتَدُوهَا**) أي: فلا تَتجاوَزُوا العُقُوباتِ التي حَدَّها تعالى، بالنَّقْص أو بالزِّيادَةِ أو بالتَّرْك أو بِسَنِّ تَشْريعٍ آخَرَ كالقَوانِينِ الوَضْعِيَّة، وقد رَوَى النَّسَائِيُّ وابنُ ماجَهْ عن أبي هريرة وغيرِه مَرْفُوعًا: «حَدٌّ يُعْمَلُ بِهِ فِي الأَرْضِ خَيْرٌ لِأَهْلِ الأَرْضِ مِنْ أَنْ يُمْطَرُوا أَرْبَعِينَ صَبَاحًا»[٢].

(**وَحَرَّمَ**) عليكم (**أَشْيَاءَ**) كالزِّنَى والسَّرِقَةِ (**فَلَا تَنْتَهِكُوهَا**) أي: امْتَنِعُوا عنها ولا تَقْرَبُوها، فتُعَرِّضُوا أنْفُسَكم لِعِقابِ الله تَعالَى، ولا يُبالِي بِكُمْ، حَيْثُ لم تُبالُوا بما حَرَّمَ عَلَيْكُم.

(**وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ**) فَلَمْ يَفْرِضْها، ولَمْ يُحَرِّمْها (**رَحْمَةً لَكُمْ**) أي: لِأَجْلِ رَحْمَتِه بكم، أو سُكُوتَ رَحْمَةٍ منه لكم (**غَيْرَ نِسْيَانٍ**) منه لِحُكْمِها.

---

(١) تعريف الحَدِّ بما ذُكِرَ هو ما اقْتَصَرَ عليه النَّبَراوِيُّ، وفيه تَضْيِيقٌ لِمَعْنى الحَدِّ، فَقَدْ سَمَّى اللهُ أحْكامَ الطَّلاقِ والعِدَّةِ حُدودًا فقال: ﴿**تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا**﴾، وسَمَّي ما فَرَضَهُ لِلْوَرَثَةِ حُدودًا فقال: ﴿**وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ**﴾ الآية، وسَمَّي ما يَتعلَّقُ بالصَّوْم والاِعْتكافِ مِن أحْكام حُدودًا فقال: ﴿**تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا**﴾، فعَلَى ضَوْءِ هذه الآياتِ ونَظائِرِها، يَنْبَغي أنْ يُعَرَّف الحَدُّ: بأَنَّهُ المِقْدارُ الذي جَعَلَهُ اللهُ مُبَيِّنًا لِمَا شَرعَ مِن الأَحْكام؛ فَلا نَتعدَّى ما بَيَّنَهُ اللهُ لنا وَحَدَّهُ في الطَّلاقِ والعِدَّةِ والمِيراثِ والصَّوم والاِعْتِكافِ وغَيرِها، لا في القَدْرِ ولا في الكَيْفِيَّة ولا في الزَّمَنِ، بَلْ عَلَينا أنْ نَقِفَ عِنْدَ ما حَدَّهُ اللهُ لنا، ويَدخُلُ في عُمومِ الحَدِّ على ما ذَكَرْنا الحُدودُ المَعْروفَةُ التي شُرِعَتْ لِلزَّجْرِ دُخولًا أَوَّلِيًّا، وكما يَجِبُ الوُقوفُ عند الحُدودِ في الطاعاتِ يَجِبُ الوُقوفُ عِندَها في المُحَرَّماتِ، فلا نَعْتَدِي بِتَحْريمِ ما لَمْ يُحَرِّمْهُ اللهُ، حَيْثُ لَمْ يَشْمَلْهُ نَصٌّ صَريحٌ أو ظاهِرٌ، ولَيسَ له شَبَهٌ قَوِيٌّ بما وَرَدَ فيه النَّصُّ، هذا، وبَعدَ كِتابَةِ ما تَقَدَّمَ وَجَدْتُهُ مَبْسوطًا، ومُصَدَّرًا به في «جامع العُلوم والحِكَم» ومختصرا في «دليل الفالحين» ولم يَذْكُرْ غيرَهُ.

(٢) أي: أنَّ إقامَةَ حَدٍّ واحِدٍ أَعْظَمُ فائِدَةً وبَرَكَةً على الناسِ مِن نُزولِ المَطَرِ عَلَيهِمْ أرْبَعِينَ يومًا؛ لِأنَّ المَعْصِيةَ تَمْحَقُ البَرَكاتِ، والطاعَةَ تَجْلِبُها ﴿**وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوْاْ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ**﴾ الآية.

وإنَّما كان السُّكُوتُ رَحْمَةً؛ لِأَنَّهُ لَوْ فَرَضَها أو حَرَّمَها لَشَقَّ ذلك عليكم، والسُّكُوتُ عنها إبْقاءٌ لها على الإباحَةِ التي هِيَ الأَصْلُ في الأَشْياءِ، قال تعالى: ﴿خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗا﴾.

وجُمْلَةُ القَوْلِ: أنَّ ما قَضَى اللهُ بِفَرْضِيَّتِه فَقَد بَيَّنَهُ لكم، وشَدَّدَ في طَلَبِه، ونَهَى عن تَضْيِيعِهِ، وما أَرَادَ تَحْرِيمَهُ فَقَدْ بَيَّنَهُ، وحَذَّرَ مِن القُرْبِ منه، ثُمَّ بَيَّنَ حُدُودَها فلا تَتَعَدَّوها، وأَبْقَى ما عَدَا ذلك عَلَى أَصْلِ الحِلِّ رَحْمَةً بكم، تَوْسِعَةً عليكم **(فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا)** بالسُّؤَال عن حُكْمِها، واكْتَفُوا بما بُيِّنَتْ لكم أَحْكَامُهُ، فقد يكونُ السُّؤَالُ سَبَبًا للتَّشْدِيدِ عَلَيكُم بالتَّحْرِيمِ أو الفَرْضِيَّةِ، كَمَنْ سَأَلَ عن الحج: أَفِي كُلِّ سَنَةٍ يا رسول الله؟ فَسَكَتَ النبيُّ ﷺ وقال: «لَوْ قُلْتُ: نَعَم، لَوَجَبَتْ، وَلَمَا اسْتَطَعْتُمْ».

وهل النَّهْيُ عن البَحْثِ فيما سَكَتَ عنه، خاصٌّ بِزَمَنِهِ ﷺ أو عامٌّ في جَمِيعِ الأَزْمِنَةِ؟ خَصَّهُ بعضُهُم بالعَهْدِ النَّبَوِيِّ؛ لِأَنَّهُ زَمَنُ التَّشْرِيعِ ونُزُولِ الأَحْكَامِ، وأَمَّا بَعْدَهُ فلا مَحْذُور يُخافُ مِن السُّؤَالِ والبَحْثِ.

وقيل: إنَّهُ عامٌّ في جَمِيعِ الأَزْمِنَةِ، وحُمِلَ النَّهْيُ على كَثْرَةِ السُّؤَالِ عن أصْلِ الشَّيْءِ، كالقِرَى يُقَدَّمُ للضَّيْفِ، فلا يَنْبَغِي له أنْ يُسْأَلَ عنه، إلَّا إذا قَامَتْ قَرِينَةٌ قَوِيَّةٌ على حُرْمَتِهِ، وقالوا: إنَّ كَثْرَةَ البَحْثِ عَمَّا لَمْ يَرِدْ فيه حُكْمٌ رُبَّما تُوجِبُ اعْتِقَادَ حُرْمَتِهِ أَوْ فَرْضِيَّتِه، وفي الصحيح: «هَلَكَ المُتَنَطِّعُونَ، قَالَهَا ثَلَاثًا»، والـمُتَنَطِّعُ: الباحِثُ عَمَّا لا يَعْنِيهِ، أو الَّذِي يَفْرِضُ ما يَبْعُدُ احْتِمالُ وُجُودِهِ.

ويُسْتَنْبَطُ مِن الحديث: أَنَّهُ لا حُكْمَ قَبلَ وُرُودِ الشَّرْعِ، وهو الأَصَحُّ، وأَنَّ الأَصْلَ في الأشياءِ بَعْدَ وُرُودِ الشَّرْعِ الإِبَاحَةُ المُطْلَقَةُ، حتى يَرِدَ فيها نَصٌّ بالوُجُوبِ

أو الحُرْمَةِ، أو يُمْكِنَ رَدُّها إِلَى أَحَدِهِمَا بِوَجْهٍ من الوُجُوه الشَّرْعِيَّة[١].

(حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ الدَّارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُ) بل صَحَّحَهُ ابنُ الصَّلاحِ.

وهو مِن جَوامِعِ كَلِمِهِ ﷺ المُوجَزَةِ البَلِيغَةِ، فقد جَمَعَ أُصولَ الدِّينِ وفُرُوعَهُ، في فرائِضَ ومَحارِمَ وحُدُودٍ ومَسْكُوتٍ عَنْه.

---

(١) تمسَّكَ الظاهِرِيَّةُ بظاهِرِ الحديثِ، ورَدُّوا العَمَلَ بالقِياسِ، وأجابَ القائِلونَ بالقِياسِ بأنَّ مَحَلَّ النَّهْيِ عن البَحْثِ عن المَسْكوتِ عنه إذا أَدَّى إلى مَحْظورٍ؛ لِقولِه تعالى: ﴿لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾، والقِياسُ لا مَحْظورَ فيه بِوَجْهٍ بَلْ هو مِمَّا أَرْشَدَ إليه الشَّارِعُ.

الحديث الحادي والثلاثون

عَنْ أَبِي العَبَّاسِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ -رَضِيَ الله عَنْهُ- قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ أَحَبَّنِي اللهُ، وَأَحَبَّنِي النَّاسُ؟ فَقَالَ: «ازْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبَّكَ اللهُ، وازْهَدْ فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ يُحِبَّكَ النَّاسُ». وهو حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ وَغَيْرُهُ بِأَسَانِيدَ حَسَنَةٍ.

الحديث الحادي والثلاثون:

(**عَنْ أَبِي العَبَّاسِ**) كُنْيَةُ (**سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ**) الأنْصارِيِّ الخَزرَجِيِّ، وهو مِن مَشْهُورِي الصَّحابة[1] (**رَضِيَ اللهُ عَنْهُ**) كان ابنَ خمسَ عشرةَ سنة يومَ مَوتِ النبيِّ ﷺ، وكان اسْمُه: «حَزْنًا» فسمَّاه النبيُّ ﷺ «سَهلًا»، والحَزْنُ: ضِدُّ السَّهْل، رُوِيَ له مِائةٌ وثمانِيةٌ وثمانونَ حديثًا، وهو آخِرُ مَن مات بالمدينة مِن الصَّحابَةِ سنة ثمانٍ على قَولٍ.

(**قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ**) لَمْ يُذْكر اسمُه، وكان مِن شَأْن الصَّحابةِ أنْ يَسأَلوا عمَّا يُقَرِّبُهم إلى الله، ويُحسنُ حالَهم مع الناسِ؛ لِيَحْيَوا حياةً طَيِّبةً، فَجاءَ هذا الرَّجُل (**إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، دُلَّنِي**) أرْشِدْني (**عَلَى عَمَلٍ**) عَظِيم (**إِذَا عَمِلْتُهُ أَحَبَّنِيَ اللهُ**) فيَرْضَى عَنِّي، ويصلح لِي شأني دُنْيا وأُخْرَى، وإذا أَحَبَّ اللهُ العَبدَ سَهَّلَ له سُبُلَ الخيرِ، وَوَفَّقه لِلعَمَلِ به (**وَأَحَبَّنِي النَّاسُ**) فأَعِيش مَعَهم عيشَةً هادِئةً.

(**فَقَالَ**) له النبيُّ ﷺ: (**ازْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبَّكَ اللهُ**) أي: إنَّ مَحبَّةَ الله لِلعَبدِ، سَبَبُها الزُّهْدُ في الدُّنيا، لِأَنَّه لا يَجْتَمِعُ حُبُّ الدُّنيا وحُبُّ الله في قَلْبٍ واحِدٍ أبَدًا.

---

(١) وأبوه صَحابِـيٌّ أيضا، فكان الأوْلَى أنْ يقولَ: رَضِيَ اللهُ عنهما.

والزُّهدُ لغة: الإعْراضُ عن الشَّيءِ احْتِقارًا له، وفيه راحةٌ للنَّفْس؛ لِأنَّ الإعْراضَ عن الشَّيْءِ كَفُّ النَّفسِ عنه، فَليسَ عَمَلًا يَحْتاجُ إلى جهْدٍ ومَشَقَّةٍ، وشَرعًا: تَرْكُ ما زادَ على الحاجَةِ مِن الحَلالِ المُتيَقَّنِ حِلُّه.

وهو أَخَصُّ مِن الوَرَعِ؛ لِأَنَّه تَرْكُ ما اشْتبهَ في حِلِّه، والوَرَعُ سَببٌ في أَصْلِ مَحبَّةِ الله تعالى، والزُّهدُ سَببٌ لِنَيلِ عَظِيمِ المَحبَّةِ، ولِذا اخْتارَهُ النبيُّ ﷺ؛ حِرْصًا على نَفْعِ السَّائِلِ بِتَحْصيلِ أعْلَى دَرَجاتِ المَحبَّة.

والزُّهْدُ في الحَرامِ واجِبٌ على جَميعِ الخَلْقِ، وفي المُشْتَبهِ مَندُوبٌ إليه وَرَعًا.

ومَعْنَى الزُّهْد في الدُّنْيا اسْتِصْغارُ شَأْنِها، فَلا يَغْتَرُّ بِما أَقْبَلَ عَليهِ مِنها، ولا يَحْزَنُ على ما فاتَهُ مِمَّا عِندَ غَيرِهِ مِن أَمْوالٍ وقُصورٍ وجاهٍ، ومِن جميعِ الشَّهَواتِ التي يُشيرُ إليها قَولُه تعالى: ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ ﴾ الآية.

ويُساعِدُ على الزُّهْدِ تَذَكُّرُ الآخِرَةِ وما فيها مِن النَّعيمِ المُقِيمِ، المُشارِ إلَيهِ بِقولِهِ تعالى: ﴿ قُلْ أَؤُنَبِّئُكُم بِخَيْرٍ مِّن ذَٰلِكُمْ ۚ لِلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ﴾ الآية.

ومَحَبَّةُ الدُّنْيا المَذْمُومَةُ إيثارُها لِنَيلِ الشَّهَواتِ، وإِدْراكِ المَلَذَّاتِ، وأمَّا مَحَبَّتُها لِتُوصِلَ لِلْخَيرِ فَهِيَ مَحْمودَةٌ شَرْعًا، فَعِندَ أحمد: «نِعْمَ المَالُ الصَّالِحُ لِلرَّجُلِ الصَّالِحِ، يَصِلُ بِهِ رَحِمًا، وَيَصْنَعُ بِهِ مَعْرُوفًا».

(وازْهَدْ فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ يُحِبَّكَ النَّاسُ) الزُّهْدُ فِيما عِنْدَ الناسِ الإِعْراضُ عنه، وعَدَمُ تَعَلُّقِ القَلْبِ به، فَيَعْتَقِدَ أَنَّ اللهَ هُوَ الذي يُسَهِّلُ له الخَيرَ، ويَفْتَحُ له أَبْوابَ الرِّزْقِ، فَلا يَتَمَلَّقُ مَخْلُوقًا، ولا يُداهِنُ رَئِيسًا أو ذا جاهٍ، يَظُنُّ أَنَّ عِندَ أَحدِهِما ما يَزيدُ رِزْقَهُ.

وعَطْفُ هذه الجُمْلَةِ على الأُولَى مِن عَطْفِ الخاصِّ على العامِّ؛ لِأَنَّ الزُّهْدَ فِيما عِندَ الناسِ مِن الزُّهْدِ في الدُّنْيا، كما أَنَّ مَحَبَّةَ الله تَجْلِبُ مَحَبَّةَ الناسِ لِلْعَبْدِ، ولِكِنْ لَمَّا سأَلَ عن عَمَلٍ به يُحِبُّهُ اللهُ والناسُ، أَجابَهُ النبيُّ ﷺ بذلك.

وإنَّما كانَ الزُّهْدُ فيما عندَ الناسِ سَبَبًا لَمِحَبَّتِهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ جُبِلُوا على حُبِّ الدُّنيا، ومَن نُوزِعَ في مَحْبوبِهِ غَضِبَ، فَكَرِهَ مَن نازَعَهُ فيه.

(وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ) بِسُكونِ الهاءِ وَصْلًا وَوَقْفًا، هو محمد ابنُ يزيد صاحب السُّنَنِ، وُلِدَ سنة تِسْعٍ ومِائَتَيِنِ، ومات سنة ثلاثٍ وسَبعينَ ومِائَتَينِ، وماجَهْ: لَقَبُ أبيه لا جده، كما زَعَمَ بَعْضُهُمْ[١]، **(وَغَيْرُهُ)** كَالعُقَيْلي وابْنِ عَدِيٍّ وابْنِ أبي حاتِمٍ **(بِأَسَانِيدَ حَسَنَةٍ)**.

قالوا: وهو أَحَدُ الأَحاديثِ الأَرْبَعَةِ التي عَليها مَدارُ الإِسْلامِ، ونَظَمَها بَعْضُهُمْ، فقال:

عُمْدَةُ الدِّينِ عِنْدَنَا كَلِماتٌ ... أَرْبَعٌ قَالَهُنَّ خَيْرُ البَرِيَّهْ
اتَّقِ اللهَ وَازْهَدْ وَ دَعْ مَا ... لَيْسَ يَعْنِيكَ وَاعْمَلَنَّ بِنِيَّهْ

وبِالجُمْلَةِ فَهوَ مِن جَوامِعِ كَلِمِهِ ﷺ وبَليغِ حِكَمِهِ.

---

(١) قال شارحُ القاموس: وهُناكَ قَولٌ آخَرُ ذَكَرَهُ جماعَةٌ وصَحَّحُوهُ، وهو: أَنَّ ماجَهْ اسْمُ أُمِّهِ. اهـ. وهذا القَولُ الأخيرُ هو الذي اقْتَصَرَ عليه النَّبَراوِيُّ، مع أَنَّ الأَوَّلَ هو الصَّحيحُ المعروفُ في كُتُبِ الرِّجالِ كَتَهْذيبِ التَّهْذيبِ وغَيرِهِ، وقد اقْتَصَرُوا عليه.

الحديث الثاني والثلاثون

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ سَعْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ سِنَانٍ الْخُدْرِيِّ -رَضِيَ الله عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ».

حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ وَالدَّارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُمَا مُسْنَدًا، وَرَوَاهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأ مرسلا، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ النبي ﷺ، فَأَسْقَطَ أَبَا سَعِيدٍ، وَلَهُ طُرُقٌ يُقَوِّي بَعْضُهَا بَعْضًا.

الحديث الثاني والثلاثون:

(**عَنْ أَبِي سَعِيدٍ سَعْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ سِنَانٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ الله عَنْهُ**) كان مِنْ نُجباءِ الأنْصارِ وفُضَلائِهم، ومِن حُفَّاظِ الصَّحابَةِ وعُلَمائِهِمْ، رُوِيَ له ألفٌ ومِائَةٌ وسَبعُون حديثًا، تُوفِّيَ بالمَدينَةِ سنة أرْبَعٍ وسَبْعِينَ، على أَحَدِ الأقْوالِ[١].

(**أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ**) «لَا» فِيهِما: نافِيَةٌ لِلجِنْسِ، واسْمُها: ما بَعْدَها، والخَبرُ فيهما: محْذُوفٌ، فإنْ قُدِّرَ: «جَائِزانِ» كان الكَلامُ إخْبارًا مِن النبيِّ ﷺ بأنَّ الضَّرَرَ والضِّرارِ غَيْرُ جائِزَيْنِ شَرعًا، وإنْ قُدِّرَ: «مَوْجُودانِ» كان المقْصُودُ النَّهْيَ، أي: لا تُوجِدُوا الضَّرَرَ ولا الضِّرَارَ، وعلى التَّقْدِيرَينِ: فالحديث يَدُلُّ على تحْرِيمِ الضَّرَرِ والضِّرَارِ.

والضَّرَرُ: أنْ تُلْحِقَ الأذَى بِغَيْرِك، في نَفْسه أو عِرْضِهِ أو مَالِهِ ابْتِدَاءً، والضِّرارُ: أنْ تُلْحِقَهُ به على سَبِيلِ المُقابَلَةِ، ولا تحْرِيمَ إلَّا إذا كانَ زَائِدًا على حَقِّهِ في القِصاصِ،

---

(١) وكان مالك بن سنان -أبوه- صحابيا أيضا، وممن شهد أُحُدًا، فكان الأولى أن يقول: رضي الله عنهما.

قال تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِ﴾.

وإنَّما نهى عنه مُطْلَقًا -مع جَوازِهِ إذا كان مُماثِلًا- تَرْغِيبًا في العَفْوِ، وتَضْيِيقًا لِدائِرَةِ الخُصومَةِ، وتَحذيرًا مِن الزِّيادَةِ عِندَ القِصاصِ.

وخُصَّ النَّهْي عن الضَّرَرِ بِما لا يُوجِبُه الشَّرْعُ؛ لِيخْرجَ ضَرَر الحُدودِ، فإنَّه مَشْرُوعٌ إِجْماعًا.

واسْتَنبَطَ الأئِمَّةُ مِن الحَديثِ القاعِدَةَ المَشْهُورَةَ: «الضَّرَرُ يُزالُ».

وفَرَّعُوا عَليها كَثِيرًا مِن المسائِلِ: كالرَّدِ بِالعَيْبِ، وثُبُوتِ الخِيارِ في البَيعِ، ودَفْعِ الصَّائِلِ، وقِتالِ المشْرِكينَ والبُغاةِ، وفَسْخِ النِّكاحِ بالعُيوبِ[1].

(حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ، وَغَيْرُهُمَا) كالحاكِمِ في المُسْتَدْرَكِ **(مُسْنَدًا)** أي: مُتِّصِلَ السَّنَدِ، لَمْ يُحْذَفْ منه أحَدٌ.

(وَرَوَاهُ مَالِكٌ[2] فِي المُوَطَّأ مُرْسَلاً، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ

---

(١) ويَتَعَلَّقُ بهذه القاعِدَةِ سِتُّ قواعدَ: «الأولى»: الضَّرُوراتُ تُبيحُ المَحْظوراتِ، ولذا جازَ أَكْلُ المَيْتَةِ لِلْمُضْطَرِّ، «الثانية»: ما أُبيحَ لِلضَّرورَةِ يُقَدَّرُ بقَدْرِها، فلا يَأْكُلُ المُضْطَرُّ إلَّا ما يَسُدُّ رَمَقَهُ، «الثالثة»: الضَّرَرُ لا يُزالُ بِضَرَرٍ يُساوِيهِ، فَلا يَأْكُلُ المُضْطَرُّ طَعامَ مُضْطَرٍّ آخَرَ، «الرابعة»: إذا تَعارَضَ مَفْسَدَتانِ رُوعِيَ أَعْظَمُهما ضَرَرًا بارْتِكابِ أَخَفِّهما ضَرَرًا، «الخامسة»: دَرْءُ المَفاسِدِ مُقَدَّمٌ على جَلْبِ المَصالِحِ، «السادسة»: قد تُنَزَّلُ الحاجَةُ العامَّةُ أو الخاصَّةُ مَنْزِلَةَ الضَّرورَةِ فَتُبيحُ المَحْظورَ، فالعامَّةُ كَجوازِ الإجارَةِ مع عَدَمِ المَنافِعِ وَقْتَ العَقْدِ، والجَعالَةِ مع ما فيها مِن الجَهالَةِ، والخاصَّةُ مثل: ضَبَّةَ الفِضَّةِ إذا كانَتْ كَبيرَةً لِحاجَةٍ.

(٢) هو مالكُ بنُ أنسٍ إمامُ دارِ الهِجْرَةِ، وأَحَدُ أرْكانِ الإسلامِ، وحُمِلَ عليهِ حَديثُ: «يُوشِكُ أَنْ يَضْرِبَ النَّاسُ أَكْبَادَ الإِبِلِ؛ يَلْتَمِسُونَ العِلْمَ، فَلَا يَجِدُونَ إِلَّا عَالِمَ المَدِينَةِ»، رواه التِّرْمِذيُّ وحَسَّنَهُ والنَّسائِيُّ والحاكِمُ -وصَحَّحهُ- عن أبي هريرة مَرْفوعًا، ومَناقِبُهُ كَثيرَةٌ، وقد أُفْرِدَتْ بالتَّأْليفِ، وُلِدَ سنة ثلاثٍ وتِسعين، وماتَ سنة تِسْعٍ وسَبْعِينَ ومِائَة، عن سِتٍّ وثَمانينَ سنة، رَضِيَ اللهُ عنه، وعن سائر الأئمة.

النبي ﷺ، **فَأَسْقَطَ أَبَا سَعِيدٍ، وَلَهُ طُرُقٌ يُقَوِّى بَعْضُهَا بَعْضًا)** المَعْنَى: أنَّ هذا الحَدِيثَ رُوِيَ مُتَّصِلَ الإسْنادِ عِند ابْنِ ماجَهْ والدَّارَقُطْنِي والحاكِم، ورَواهُ مالِكٌ في المُوَطَّأ مُرْسَلًا، لإسْقاطِ أَبِي سَعيدٍ الصَّحابِي، والمُرْسَلُ ضَعِيفٌ، لذا قالَ المُصَنِّفُ: إنَّ له طُرُقًا غيرَ طَرِيقِ مالِكٍ، وهي مَع ضَعْفِها يُقَوِّي بَعْضُها بَعْضًا، فَيكون الحدِيثُ حَسَنًا لِغَيرِهِ، فيَصِحُّ العَمَلُ به، ولا سِيَّما إذا رُوِيَ بِطُرُقٍ حَسَنَةٍ عِنْدَ ابْنِ مَاجَهْ وغَيْرِهِ.

الحديث الثالث والثلاثون

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ الله عَنْهُما- أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَادَّعَى رِجَالٌ أَمْوَالَ قَوْمٍ وَدِمَاءَهُمْ، وَلَكِنَّ البَيِّنَةَ عَلَى المدَّعِي، وَاليَمِينَ عَلَى مَنْ أَنْكَر». حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ البَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ هَكَذَا، وَبَعْضُهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ.

الحديث الثالث والثلاثون:

(**عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ الله عَنْهُما- أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَادَّعَى رِجَالٌ أَمْوَالَ قَوْمٍ وَدِمَاءَهُمْ**) أي: لَوْ يُعْطَى[1] النَّاسُ كُلَّ مَا يَدَّعُونَهُ بِمُجَرَّدِ الدَّعْوَى دُونَ طَلَبِ بَيِّنَةٍ مِنْهُم، لَادَّعَى رِجالٌ أَمْوَالَ قَوْمٍ لِيَأْخُذُوها بِدَعْوَاهُم، ودِمَاءَهُمْ لِيَسْفِكُوها حِقْدًا عَلَيْهِمْ، فالشَّرْعُ لا يُمَكِّنُ أَحَدًا مِنْ ذلك اعْتِمَادًا على الدَّعْوَى فَقَط، وخُصَّ الرِّجالُ نَظَرًا لِلْغالِبِ، وقيل: المُرادُ بِهِمْ النَّاسُ.

والدّعْوَى لُغةً: الطَّلَبُ، وشَرعًا: إِخْبارٌ بِحَقٍّ لَكَ على غَيْرِكَ عِنْدَ حاكِمٍ أو مُحكِّمٍ[2].

(**وَلَكِنَّ البَيِّنَةَ عَلَى المدَّعِي، وَاليَمِينَ عَلَى مَنْ أَنْكَر**) المُدَّعِي: مَن خالَفَ قَوْلُه الظَّاهِرَ، والمُدَّعَى عَلَيهِ: عَكْسُهُ؛ لِأَنَّ الأَصْلَ بَراءَةُ ذِمَّتِهِ مِمَّا يُدَّعَى بِهِ عليه، لِذَلِكَ

---

(١) المشهور: أَنَّ «لو» حَرفُ امتناع، والتَّحقيق: أَنَّه حرفٌ يدُلُّ على امْتِناعِ الشَّرْط دائمًا، وعلى امْتِناعِ الجوابِ غالِبًا، وذلك: إذا لم يكُنْ لِوُجُودِهِ سَبَبٌ غير الشرطِ، ويعطَى: فعلُ الشَّرطِ، ومفعوله الأول: نائبُ الفاعلِ، والثاني: محذوف، هو ما قدَّرْناه، أي: لو يُعطَى الناسُ ما يدَّعونَه، وجوابُ الشَّرطِ: لَادَّعَى...إلخ.

(٢) ويُقابِلُ الدَّعوى: الشهادةُ، وهي: إخبارٌ بحَقٍّ لِلغَيرِ على الغَيرِ، والإقْرارُ، وهو: إِخْبارٌ بِحَقٍّ لِغَيرِكَ على نَفْسِك.

كانَ جانِبُ المُدَّعِي ضَعِيفًا، فاحْتاجَ إلى بَيِّنَةٍ في قَبُولِ دَعْواهُ، وهي حُجَّةٌ قَوِيَّةٌ، واليَمِينُ حُجَّةٌ ضَعيفَةٌ، فجُعِلَت الحُجَّةُ القَوِيَّةُ في الجانِبِ الضَّعِيفِ، والضَّعِيفَةُ في الجانِبِ القَوِي؛ لِيَتَعادَلا.

ومَعْنَى كَونِ البَيِّنَةِ على المُدَّعِي: أَنَّهُ لا يَسْتَحِقُّ ما يَدَّعِيهِ، إلَّا إذا شَهِدَتْ له البَيِّنَةُ، ومَعْنَى أنَّ اليَمِينَ على المُدَّعَى عَلَيهِ: أنَّه لَا يُحْكَمَ عَلَيهِ لِلمُدَّعِي إذا حَلَفَ على نَفْيِ ما ادَّعاهُ، فَلَيْسَ المَعْنَى: وُجُوبُ البَيِّنَةِ على المُدَّعِي، ووُجُوبُ اليَمِينِ على المُدَّعَى عَلَيْهِ؛ لِأنَّ لِلْمُدَّعِي أنْ يَتْرُكَ الدَّعْوَى، كما أنَّ لِلْمُدَّعَى عَلَيْهِ أنْ يُعْطِيَ المُدَّعِي ما ادَّعاهُ، ولا يَحْلِف.

وجُمْلَةُ القَوْلِ: أنَّ مَن ادَّعَى شَيْئًا ما على غَيْرِهِ، فإمَّا أنْ يُحْضِرَ بَيِّنَةً تُؤَيِّدُهُ، أو يَطْلُبَ اليَمِينَ مِن خَصْمِهِ على النَّفْيِ، فإنْ حَلَفَ المُدَّعَى عليهِ أَنَّهُ بَرِيءٌ ممَّا يَدَّعِيهِ رُفِضَ قَوْلُ المُدَّعِي، فَيَمِينُ المُدَّعَى عَلَيْهِ إنَّما تَنْفَعُهُ إذا لَمْ تَكُنْ لِلْمُدَّعِي بَيِّنَةٌ، وأمَّا إذا وُجِدَت البَيِّنَةُ، فَلا يَنْفَعُهُ إنْكارٌ ولَا يَمِينٌ.

وقُدِّمَ في الحَديثِ الأمْوالُ على الدِّماءِ؛ لِأنَّ الدَّعاوَى بِها أَكْثَرُ مِن الدَّعَاوَى بالدِّماءِ.

والحَديثُ عامٌّ مَخْصُوصٌ، فَقَد اسْتثني مِنهُ مَسائِلُ، نُصَّ فيها على أنَّ اليَمِينَ على المُدَّعِي كالقَسامَةِ[1].

(حَدِيثٌ حَسَنٌ) وهو أصْلٌ مِن أُصُولِ الأَحْكامِ، وأَعْظَمُ مَرْجِعٍ عِندَ التَّنازُعِ والخِصامِ.

---

(١) القَسامَةُ: هي يَمينُ الدِّماءِ، إذا اقْتَرَنَ بِدَعْوَى الدَّم قَرِينَةٌ تُوجِبُ في النَّفْسِ صِدْقَ المُدَّعِي، فَيَحْلِف المُدَّعِي خَمْسينَ يَميناً، ويَسْتَحِقّ الدِّيَةَ، ويَكون اليَمينُ على المُدَّعِي أيضا إذا نَكَلَ المُدَّعَى عَليهِ عن الحَلِفِ، فتُرَدّ اليَمينُ على المُدَّعِي، فإذا حَلَفَ على ما ادَّعاهُ حُكِمَ لَهُ بِهِ.

(**رَوَاهُ البَيْهَقِيُّ**) أحمدُ بنُ الحُسَينِ بْنِ عَلي، صاحِبُ التَّصانِيف الجَلِيلَةِ، وُلِدَ سَنةَ أَرْبَعٍ وثمانِينَ وثَلاثمِائَةٍ، ومات سَنةَ ثمانٍ وخَمْسين وأَرْبَعمِائَةٍ.

(**وَغَيْرُهُ هَكَذَا**) أي: بهذا اللفْظِ.

(**وَبَعْضُهُ فِي الصّحِيحَيْنِ**) عن ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا، أمَّا في صَحيحِ البُخاري فَفي كِتابِ التَّفْسيرِ[1]، وأمَّا في صَحيحِ مُسْلِمٍ فَفي كِتابِ الأَقْضِيَةِ.

---

(١) في باب ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشۡتَرُونَ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ وَأَيۡمَٰنِهِمۡ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾، مِن تَفسيرِ «آل عِمْران» لَفْظُهُ: «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْواهُمْ لَذَهَبَ دِمَاءُ قَوْمٍ وَأَمْوالُهُمْ» وفِيه قِصَّةُ المَرْأَةِ التي أَنْفَذَتْ إِشْفَى في يَدِ صاحِبَتِها.

الحديث الرابع والثلاثون

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ -رَضِيَ الله عَنْهُ- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمانِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الحديث الرابع والثلاثون:

(**عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ -رَضِيَ الله عَنْهُ- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ**) حالَ كَوْنِهِ (**يَقُولُ: مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا**) أي: عَلِمَهُ، فَوُجوبُ تَغْيِيرِ الْمُنْكَرِ لا يَتَوَقَّفُ على رُؤْيَةِ العَينِ، بَلْ يَجِبُ السَّعْيُ في تَغْيِيرِهِ بِمُجَرَّدِ العِلْمِ، والمُنكَرُ: كُلُّ ما نَهى عنهُ الشَّارِعُ: فِعْلًا كالزِّنَى، أو تَرْكًا كَتَرْكِ الصَّلاةِ.

(**فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ**) بِأَنْ يَسْعَى في إِزالَتِهِ بِكُلِّ وَسيلَةٍ يَقْوَى عَلَيْها، وَلْيَبْدَأْ بِالأَخَفِّ، ثُمَّ يَتَدَرَّجُ إلى ما فَوقَهُ.

(**فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ**) إِزالَتَهُ بِيَدِهِ لِعَجْزِهِ (**فَبِلِسَانِهِ**) أي: فَلْيُغَيِّرْهُ بِلِسانِهِ، فَالجارُّ والمَجْرورُ مُتَعَلِّقٌ بِمَحْذوفٍ، دَلَّ عليه ما قَبْلَهُ، ومَعْنَى تَغْيِيرِهِ بِلِسانِهِ أَنْ يَقُولَ ما يَكونُ سَبَبًا في إزالَتِهِ، أو مَنْعِ وُقوعِهِ، بأن يَعِظَ ويَنْصَحَ، أو يَزْجُرَ، أو يَسْتَغِيثَ، أو يَشْكُوَ إلى حاكِمٍ، على حَسَبِ ما تَقْتَضِيهِ الحالُ.

ويُشْتَرطُ لِوُجوبِ إزالَةِ الْمُنْكَرِ بَعدَ الاِسْتِطاعَةِ، والعِلْمِ المَفْهومَينِ مِن الحَديثِ: أَنْ يَكونَ مُجْمَعًا على تَحريمِهِ، وأَلَّا يَغْلِبَ على ظَنِّهِ أَنَّ الْمَنْهِيَّ يَزيدُ في الْمُنْكَرِ عِنادًا، وأَلَّا يَخافَ على نَفْسِهِ أو مالِهِ ضَرَرًا لا يُحْتَمَلُ عادَةً.

(فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ) أي: لَمْ يُمْكِنْهُ تَغْيِيرُهُ بِيَدِهِ ولا بِلِسانِهِ **(فَبِقَلْبِهِ)** أي: يَبْغَض فِعْلَ الْمُنكَرِ، ويُنْكِرُهُ بِقَلْبِهِ، ويَتَمَنَّى لَوْ كانَ قادِرًا على إزالَتِهِ، فالجارُّ والمَجْرورُ مُتَعَلِّقٌ بِفِعْلٍ يُناسِبُ المَقامَ.

(وَذَلِكَ) أي: حال بُغْضِ الْمُنْكَرِ وإنْكارِهِ بِالقَلْبِ هِيَ **(أَضْعَفُ)** أَحْوالِ **(الإِيمانِ)** أي: يَكون الإِيمانُ قَد انْحَطَّ عِندَ الْمُؤْمِنينَ إلى حالٍ هِيَ أَضْعَفُ أَحْوالِهِ، إذْ لَمْ يَقْدِرْ أَحَدٌ على تَغْيِيرِ الْمُنْكَرِ بِاليَدِ ولا بِاللِّسانِ، فاكْتَفَى بِالإنكارِ بِقَلْبِه.

فَالحَديثُ يُشيرُ إلى أَحْوالِ الإِيمانِ ومَراتِبِهِ عِندَ الأُمَّةِ قُوَّةً وضَعْفًا، وهِي ثَلاثٌ:

المَرْتَبةُ الأُولَى -وهي أقواها-: أنْ يَجِدَ مَن يَنْهَى عن الْمُنْكَرِ قُوَّةً في نَفْسِهِ ومُساعَدَةً مِن غَيْرِهِ على إِزالَتِهِ، كما رُوِيَ أنَّ قائِلًا قالَ لِعُمَرَ: لَوْ رَأَيْنا فِيكَ اعْوِجاجًا لَقَوَّمْناهُ بِسُيُوفِنا، فَحَمِدَ عُمَرُ اللهَ على ذَلكَ.

الثَّانِيةُ: أَلَّا يَقْوَى عَلى إِزالَتِهِ إِلَّا بِالكَلامِ فَقَط، ويَجِدُ مَنْ يُشَجِّعُهُ على ذَلكَ، دُونَ أنْ يَلْحَقَ أَحَدًا مِنهُمْ أَذىً، فَيَخْشَى فاعِلُ الْمُنكَرِ كَثْرَةَ القالَةِ، فَيَتْرُكُهُ.

الثَّالِثةُ: أنْ يَعُمَّ الفَسادُ، ويُخافَ العُصاةُ ويُداهَنُوا، ويَلْتَفَّ حَوْلَهُمْ إِخْوانُ السُّوءِ، فَلا يَجِدُ الْمُؤْمِنُ أَحَدًا يُساعِدُهُ على إِزالَةِ الْمُنْكَرِ، ولَوْ بِالقَوْلِ اللَيِّنِ، بَلْ كَثيرًا ما يَجِدُ فاعِلُ الْمُنْكَرِ مَن يُشَجِّعُهُ، ويَمْدَحُهُ على إيذاءِ مَن يَنْصَحُهُ، ولا جَرَمَ أَنَّ النَّاسَ إن انْتَهَوْا إلى هذه الحالِ، فَقَدْ نَزَلُوا إلى أَضْعَفِ أَحْوالِ الإِيمانِ.

ومِنْ ذَلكَ يُعْلَمُ أَنَّ الْمُنْكِرَ بِقَلْبِهِ عِندَ العَجْزِ لا يَكونُ ضَعيفَ الإِيمانِ؛ لِأَنَّهُ فَعَلَ ما يُمْكِنُهُ، و﴿ **لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا** ﴾، وإنَّما يَكونُ الْمُنْكِرُ ضَعيفَ الإِيمانِ إذا قَدَرَ على تَغْيِيرِهِ بِيَدِهِ أو بِلِسانِهِ، واقْتَصَرَ على الإِنْكارِ بِقَلْبِهِ، فَذَلِكَ مَذْمومٌ شَرْعًا.

(رَوَاهُ مُسْلِمٌ) في كِتاب الإيمان.

وهُوَ أَصْلٌ في وُجوبِ الأَمْرِ بِالمَعْروفِ والنَّهْيِ عن المُنْكَرِ، كما أَنَّ فيهِ تَحْذيرًا لِلْمُسْلِمِينَ أنْ يَضْعُفَ إِيمانُهُمْ، فَلا يُؤَيِّدُوا مَن يَأْمُرُ بِالمَعْروفِ أو يَنْهى عن المُنْكَرِ(١)، وقَد ذَمَّ اللهُ اليَهودَ، ولَعَنَهُمْ عَلَى ذَلكَ، فَقالَ: ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا۟ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ﴾.

---

(١) ولا يشكل على ذلك قولُه تعالى: ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ﴾؛ لِأَنَّ المَعْنَى: لا يَضُرُّكُمْ ضَلالُهُمْ إذا كُنتُم مُهْتَدِينَ، ولَن تكونوا مُهْتَدِينَ إلَّا إذا أَدَّيْتُم ما وَجَبَ عَليكُمْ مِن الأمْرِ بِالمَعروفِ والنَّهْيِ عن المُنكَرِ.

الحديث الخامس والثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا، المسْلِمُ أَخُو المسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَكْذِبُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ، التَّقْوَى هَاهُنَا -وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ-، بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ المسْلِمَ، كُلُّ المسْلِمِ عَلَى المسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ». رواه مُسْلِمٌ.

الحديث الخامس والثلاثون:

(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَا تَحَاسَدُوا)[1] أي: لا يَحْسُدْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، والحَسَدُ: أنْ تَتَمَنَّى زَوالَ نِعْمَةِ غَيْرِكَ.

وهو قَبيحٌ عَقْلًا وحَرامٌ شَرْعًا، سَواءٌ تَمَنَّى انْتِقالَها لِنَفْسِهِ أمْ لَا، فالنَّهْيُ لِلتَّحْريمِ.

والحَسُودُ ناقِصُ الإيمانِ والعَقْلِ؛ لِأَنَّهُ لا يَكْمُلُ إيمانُ العَبدِ حتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ ما يُحِبُّ لِنَفْسِه، كما أَنَّهُ لا يَزالُ في غَمٍّ ما دامَت النِّعْمَةُ عِندَ محْسُودِهِ، ولا تَزُولُ إلَّا بِأَمْرِ اللهِ.

وعِلاجُ الحَسَدِ: أنْ يَعْلَمَ أنَّ كُلَّ شَيءٍ بِتَقْديرِ اللهِ تَعالَى، وأنَّ أَفْعالَهُ لِحِكَمٍ سامِيَةٍ وإنْ خَفِيَتْ عَلَيْنا، كما يَتَذَكَّرُ مَضارَّ الحَسَدِ وأَعْظَمُها سَخَطُ اللهِ تَعالَى، وأَنَّهُ لا يَضُرُّ المَحْسُودَ بِحَسَدِهِ وإنَّما يَضُرُّ نَفْسَهُ.

---

(١) الأفعالُ الأربعةُ فيها حَذفُ إحدى التَّاءَينِ تخَفيفًا، والأصْلُ: لا تَتَحاسَدُوا ولا تَتَناجَشُوا ولا تَتَباغَضُوا ولا تَتَدابَرُوا.

وأمَّا حَديثُ الصَّحِيحَينِ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ...» إلخ، فالمُرادُ به الغِبْطَةُ، وهي: أنْ تَتَمَنَّى مِثْلَ ما لِغَيرِكَ، وهي جائِزَةٌ شَرْعًا مُطْلَقًا، ومَحْمُودَةٌ في الخَصْلَتَينِ المَذْكورَتَينِ في الحديث.

(وَلَا تَنَاجَشُوا) النَّجْشُ -بِسُكونِ الجِيم-: أنْ يُريدَ إِنْسانٌ بَيعَ شَيءٍ، فَتُساوِمَهُ بِثَمَنٍ كَثيرٍ؛ لِيَنظُرَ إليكَ ناظِرٌ فيَقَعَ في شِرائِهِ بالثَّمَنِ الزَّائِد، فَفِيهِ مَكْرٌ بِمَنْ يُريدُ الشِّراءَ.

وهُو حَرامٌ إِجْماعًا، سَواء أَكانَ فيه مُواطَأَةٌ بَينَ البائِعِ أَمْ لا، وأَصْلُ مَعْنَى النَّجْشِ إِثارَةُ الشَّيْءِ وتَهْييجِهِ مَع المَكْرِ والمُخادَعَةِ، ويَصِحُّ إرادَتُه هُنا، فَيَدُلُّ الحديثُ على النَّهْيِ عن الخِداعِ في جَميعِ المُعامَلاتِ.

(وَلَا تَبَاغَضُوا) أي: لا يَبْغَضْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، والحُبُّ والبُغْضُ قَهْرِيَّانِ، فَيُؤَوَّلُ النَّهْيُ على مَعْنَى لا تَتَعاطَوْا ما يَجْلِبُ البُغْضَ بَيْنَكُمْ، كالشَّتْمِ والغِيبَةِ ومَنْعِ الحُقوقِ.

(وَلَا تَدَابَرُوا) أي: لا يُدْبِرْ بَعْضُكُمْ عن بَعضٍ، وأَصْلُ تَوْلِيَةِ الدُّبُرِ أنْ يُقابِلَ إِنْسانًا فَيُوَلِّيَهُ ظَهْرَهُ، والمُرادُ لَازِمُهُ، وهو الإِعْراضُ مُطْلَقًا، أي: لا يُعْرِضْ بَعْضُكم عن بَعْضٍ، فَيَتْرُكَ ما يُطْلَبُ له مِن الحُقوقِ الشَّرْعِيَّةِ، كالسَّلامِ والإِعانَةِ والنُّصْرَةِ في الحَقِّ، وحِفْظِ حُقوقِ القَرابَةِ والجِوارِ.

(وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ) بِأنْ يَقولَ لِمَن اشْتَرَى في زَمَنِ الخِيارِ: افْسَخ البَيْعَ وأَنا أَبِيعُكَ مِثْلَها بِأَنْقَصَ، ومِثْلُه الشِّراءُ على الشِّراءِ، بِأنْ يَقولَ لِلْبائِعِ في زَمَنِ الخِيارِ: افْسَخ البَيعَ وأَنا أَشْتَرِيها مِنكَ بَأَزْيَدَ.

وكُلُّ ذلكَ حَرامٌ؛ لِأَنَّهُ سَبَبٌ لِلتَّباغُضِ، وهُو داخِلٌ في عُمُومِ النَّهْيِ عن التَّباغُضِ، وإِنَّما نُصَّ عَلَيْهِ اهْتِمامًا به لِكَثْرَةِ وُقُوعِهِ، والحُرْمَةُ إِنَّما تَكونُ بَعدَ تَمامِ

العَقْدِ في زَمَنِ الخِيارِ، وأمَّا قَبلَ تَمامِ العَقْد كالبَيْعِ بِالمَزادِ فلا يَحْرُمُ؛ لِأَنَّهُ لَيسَ بَيعًا على بَيْعِ أَحَدٍ.

(وَكُونُوا عِبَادَ الله إِخْوَانًا) أي: يا عِبادَ[1] الله، وأَضافَهُم إليه؛ تَشْرِيفًا لَهُم، وحَثًّا لهُم على الِامْتِثالِ، أي: كونوا إِخْوانًا لِأَنَّكُم جَميعًا عِبادُ الله، ولا فَضْلَ لِأَحَدٍ على أَحَدٍ إلَّا بِتَقْوى الله، وبِما يُقَدِّمُهُ لِلْعِبادِ مِن النَّفْعِ.

والمُرادُ: اعْمَلُوا ما يُحقِّقُ المَحَبَّةَ بَينكُم، كالمَوَدَّةِ وإظْهارِ البِشْرِ وكَظْمِ الغَيظِ والعَفْوِ عن المُذْنِبِ والإحْسانِ إلى المُسِيءِ، فَذلِكَ يَزْرَعُ المَحَبَّةَ في القُلوبِ، ويَزِيدُ الصَّفاءَ في النُّفوسِ، فَتكونُونَ جَميعًا إِخْوانًا مُتَحابِّينَ.

ابْتَدَأَ الحديثَ بالنَّهْيِ عمَّا يُوجِبُ القَطِعيةَ، وخَتَمَهُ بما يَغْرِسُ المَحبَّةَ؛ لِأَنَّ التَّخْلِيَةَ مُقَدَّمَةٌ على التَّحْلِيَةِ، فالمَعْنَى: خَلِّصُوا أَنفُسَكُمْ مِمَّا يُورِثُ العَداوَةَ والبَغْضاءَ، ثُمَّ طَهِّرُوها وزَيِّنُوها بِما يُؤَلِّفُ القُلوبَ.

(المسْلِمُ أَخُو المسْلِمِ) تَخْصِيصٌ لِحُقوقِ المُسْلِمِ، بَعدَ تَعْمِيمِ حُقوقِ العِبادِ، أي: المُسْلِمُ كَأَخِيهِ المُسلِمِ في النَّسَبِ، يَجْمَعُهما دِينٌ واحِدٌ، كما يَجْمَعُ أَخَوَيِ النَّسَبِ أَصْلٌ واحِدٌ.

فَكَما تكونُ النُّصْرَةُ والحَمِيَّةُ والنَّصِيحَةُ بَيْنَ أُخوَةِ النَّسَبِ بِمُقْتَضَى الطَّبْعِ، يَجِبُ أَنْ يَكونَ ذلك بَينَ المُسلِمِينَ بِمُوجِبِ الشَّرْعِ.

وقَدَّمَ هذه الجُمْلَةَ تَمهيدًا لِما سَيَذْكُرُهُ مِن تَعْظيمِ حَقِّ المُسْلِمِ، والجُمَلُ الأَرْبَعُ الآتِيةُ أَمْثِلَةٌ لِما يَجِبُ مِن هذا الحَقِّ، وليسَ المَقْصودُ منها الحَصْرَ، وهي أَخْبارٌ أُرِيدَ منها النَّهْيُ عن مَضْمونِها.

---

(١) إشارة إلى أنَّ «عِبادَ الله» منادى، فـ«إِخْوَانًا» خبر «كُونُوا»، ويجوز أنْ تكونَ هي الخَبَرَ، فـ«إِخْوَانًا» خَبرٌ ثانٍ.

(لَا يَظْلِمُهُ) بِأَنْ يَعْتَدِيَ عليه في نَفْسِهِ أو عِرْضِهِ أو مالِهِ، فهو حرامٌ كما سَيُصَرِّحُ به آخرَ الحدِيثِ.

(وَلَا يَخْذُلُهُ) أي: لا يُقَصِّرُ في نُصْرَتِه إذا اعْتُدِيَ عليه، بَلْ تَجِبُ نُصْرَتُهُ بِقَدْرِ المُسْتَطاعِ، ومِن نُصْرَتِهِ كَفُّهُ عن الظُّلْمِ سَواءٌ أكانَ ذلك لِنَفْسِهِ، أَمْ لِغَيرِهِ، فَفِي الصَّحيحِ: «انْصُرْ أَخاكَ ظَالِمًا، أَوْ مَظْلُومًا»، ثُمَّ بَيَّنَ مَعْنَى نَصْرِهِ ظالِمًا أنْ يَرُدَّهُ عن ظُلْمِهِ، ومِن نَصْرِهِ لَهُ نُصْحُهُ والذَّبُّ عن عِرْضِهِ وهو غائِب، فَقَدْ رَوَى البَزَّارُ: «مَنْ نَصَرَ أَخَاهُ بِالغَيْبِ، نَصَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ».

(وَلَا يكْذِبُهُ)[1] بِضَمِّ الياء وفتحها وإسكان الذال فيهما مِن: أَكْذَبَهُ، أو كَذَبَهُ الحديث: إذا أَخْبَرَهُ بما يُخالِفُ الواقِعَ، وهو حَرامٌ؛ لِأَنَّه غِشٌّ وخِيانَةٌ، ومِن ذلكَ أنْ يَمْدَحَهُ بما لَيسَ فيه نِفاقًا.

(وَلَا يَحْقِرُهُ) أي: لا يَسْتَصْغِرُ شَأْنَهُ فَيَضَعَ مِن قَدْرِهِ، ولا يَهْتَمَّ بِحُقوقِهِ كَرَدِّ سَلامٍ أو إجابَةِ دَعْوَةٍ أو سَعْيٍ في مَصْلَحَةٍ له يُمْكِنُهُ قَضاؤُها، ومِن الحَقارَةِ أنْ يَنْظُرَ إليه شَزَرًا، وذلك حَرامٌ يَدْعو إلى العُجْبِ.

(التَّقْوَى) أي: مَصْدَرُهَا، وهو خَوْفُ الله الَّذِي يَبْعَثُ على فِعْلِ المَأْمُوراتِ وتَرْكِ المَنْهِيَّاتِ (هَاهُنَا، وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ) أي: قالَ ذَلكَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ، وفي كُلِّ مَرَّةٍ يُشيرُ إلى صَدْرِهِ، وجُمْلَةُ: «يُشِيرُ...» إلخ مِن كَلامِ أبي هُرَيرَةَ، يَحْكِي فِعْلَ النبيِّ ﷺ حِينَما قال: «التَّقْوَى هَاهُنَا» وهِيَ جُملَةٌ حالِيَّةٌ بِتَقْدِيرِ مُبْتَدَأٍ، أي: وهو يُشْيرُ؛ لِأَنَّ المُضارِعَ المُثْبَتَ لا يَقَعُ بَعدَ وَاوِ الحالِ.

---

(١) هذه الجملة ثابتة في نسخ الأربعين، ولم نجِدْها في نسخ مُسْلِم التي بأيدينا، ولا في نسخ رياض الصالحين، إلَّا في حديث الترمذي، ولفظه: «المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِم، لَا يَخُونُهُ، وَلَا يَكْذِبُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ...» الحديث، وانظره في الرِّياض وشَرحِهِ «دليل الفالحين»، في باب تعظيم حرمات المسلمين.

(بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ المسْلِمَ) الباءُ: زائِدَةٌ في المُبْتَدَأِ، وخَبَرُهُ المَصْدَرُ المُؤَوَّلُ مِن «أَنْ» والفِعْل، أي: حَسْبُهُ وكافِيهِ مِن الشَّرِّ حَقارَتُهُ لِأَخِيهِ المُسْلِمِ، وتَكْرِيرُ لَفْظَي «الأَخ، ويَحْقِر» إِيذانٌ بِعِظَمِ قُبْحِ ذَلكَ.

والكَلامُ مِن قَولِهِ: «التَّقْوَى هَا هُنَا...» إلخ دَالٌّ على تَعْظِيم شَأْنِ المُسْلِمِ، وفيه مَعْنَى التَّعْليلِ لِمَا قَبلَهُ، أي: لا يَحْقِرُهُ؛ لِأَنَّ التَّقْوَى مُتَعَلِّقَةٌ بِالقَلْبِ، ولا يَعْلَمُ ما فِيهِ إِلَّا اللهُ، فَقَدْ يَكونُ مَنْ تَحْقِرُهُ مَمْلُوءَ القَلْبِ بِخَشْيَةِ الله تَعالَى، وفي الحَديثِ: «رُبَّ أَشْعَثَ أَغْبَرَ مَدْفُوعٍ بِالأَبْوَابِ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى الله لَأَبَرَّهُ»(١).

(كُلُّ المسْلِمِ عَلَى المسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ) دَمُهُ وما بَعْدَهُ: بَدَلٌ مِن المُبْتَدَأ، بِتَقْديرِ مُضافٍ مَع كُلٍّ مِنها، أي: إراقَةُ دَمِهِ، وأَخْذُ مالِهِ، وهَتْكُ عِرْضِهِ، كُلُّ ذلكَ حرامٌ.

وخَصَّ المُسْلِمَ فيها؛ لِقُرْبِهِ مِن الامْتِثالِ، ولِتَأْكيدِ حُرْمَتِهِ، وإِلَّا فَغَيْرُ المُسْلِمِ حَرامٌ على المُسْلِمِ، كَما أَنَّ المُسْلِمَ حَرامٌ على غَيْرِهِ، إِلَّا بِحَقٍّ في الجَميعِ.

وهذه الجُمْلَةُ هي المَقْصُودَةُ مِن الحَديثِ، ولَيْسَ المَقْصودُ حَصْرَ حُقوقِ المُسْلِمِ في دَمِهِ ومالِهِ وعِرْضِهِ، بَلْ كُلُّ إيذاءٍ لِلْمُسْلِمِ -وَلَوْ على سَبيلِ المُزاحِ- حَرامٌ، فَقَدْ أَخَذَ بَعضُ الصَّحابَةِ حَبْلَ آخَرَ لَاعِبًا، فَفَزِعَ، فَقالَ ﷺ: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُرَوِّعَ مُسْلِمًا»(٢).

(رَوَاهُ مُسْلِمٌ) في كِتابِ البِرِّ والصِّلَةِ والآدابِ، ورَوَى البُخارِيُّ مُعْظَمَهُ.

وهُوَ حَديثٌ كَثيرُ الفَوائِدِ، جامِعٌ لِأُصولِ حُقوقِ العِبادِ عامَّةً، والمُسْلِمِينَ خاصَّةً.

---

(١) رَواهُ أحمدُ ومُسلِمٌ عن أبي هريرة، وانظر رواياتِه في كَشْفِ الخفاء.

(٢) رَواهُ أحمدُ وأبو داودَ عن رِجالٍ من الصحابة، وإسناده حَسن.

الحديث السادس والثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- عن النبي ﷺ قَالَ: «مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا، نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ القِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنيا وَالآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَاللهُ فِي عَوْنِ العَبْدِ مَا كَانَ العَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهمُ المَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدهُ، وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِهَذَا اللفْظِ.

الحديث السادس والثلاثون:

(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا) أَصْلُ التَّنفِيسِ: فَكُّ الخِناقِ؛ لِيأْخُذَ المَخْنُوقُ نَفَسَهُ كَيْ لا يَمُوتَ، والكُربَةُ: هَمٌّ لِلنَّفْسِ وهَمٌّ لِلْقَلْبِ يَكادُ مِنْهُما تَنْسَدُّ مَجارِي النَّفَسِ مِن الإِنْسانِ، أي: مَنْ أَزالَ عن مُؤمِنٍ هَمًّا يُضَيِّقُ على نَفَسِهِ **(نَفَّسَ اللهُ)** أي: أَزالَ وكَشَفَ **(عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ القِيَامَةِ)** أي: هَمًّا شَديدًا مِن هُمُومِ يومِ القِيامَةِ التي لا تُطاقُ.

وقد وَعَدَ اللهُ أَنْ يُضاعِفَ الجَزاءَ لِمَنْ جاءَ بالحَسَنَةِ تَفَضُّلًا مِنهُ تعالَى، والتَّضْعيفُ هُنا بِحَسَبِ الكَيْفِ، فإنَّ كَرْبًا واحِدًا مِنْ كُرُوبِ القِيامَةِ يَزِيدُ على جَمِيعِ كُرُوبِ الدُّنْيا[١]، وفيه إِشارَةٌ إلى عِظَمِ كَرْبِ يَومِ القِيامَةِ.

---

(١) وفي روايةِ الطَّبراني: «فَرَّجَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةَ يَوْمِ القِيامَةِ» بالإضافة، فتَعُمَّ سائِرَ كُرَبِها؛ لأَنَّهُ

(**وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ**) أَمْرَهُ، بِقَرْضِهِ أو إِنْظَارِهِ، أو بِالإِهْداءِ لَهُ أو التَّصَدُّقِ عَلَيهِ، أو بِتَهْيِئَةِ سُبُلِ العَيْشِ له (**يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ**) جَميعَ أُمُورِهِ (**فِي الدُّنيَا وَالآخِرَةِ**) والتَّيْسِيرُ عَلَيهِ مِنْ تَنْفِيسِ كَرْبِهِ، وخَصَّهُ بالذِّكْرِ اهْتِمامًا بِه، وتَرْغِيبًا في تَحْصِيلِهِ.

وفيه تَعْظِيمٌ لِفَضْلِ التَّيْسِيرِ على المُعْسِرِ، وعِنْدَ مُسْلِمٍ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنَجِّيَهُ اللهُ مِنْ كَرْبِ يَوْمِ القِيامَةِ، فَلْيُنَفِّسْ عَنْ مُعْسِرٍ، أَوْ يَضَعْ عَنْهُ» وعِنْدَ أَحْمَدَ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ تُسْتَجَابَ دَعْوَتُهُ، وَتَنْكَشِفَ كُرْبَتُهُ، فَلْيُفَرِّجْ عَنْ مُعْسِرٍ».

(**وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا**) فَلَمْ يَفْضَحْهُ على زَلَّةٍ عَلِمَها عَنهُ، بِشَرْطِ أَنْ تكونَ مِن حُقُوقِ اللهِ تَعالَى، وأَنْ تكونَ قَد مَضَتْ، وأَنْ تَكونَ مِن مَسْتُورِي الحالِ الذِينَ لَمْ يَشْتَهِرُوا بالمَعاصِي، وأَلَّا تَكونَ في شَهادَةٍ، أو رِوايَةٍ.

ويَجوزُ أَنْ يُعَمَّمَ في سَتْرِ المُسلِمِ، فيَشْمَل سَتْرَ عَوْرَتِهِ: حِسَّيَّةً كانت كإِعْطائِهِ ثَوْبًا، أو مَعْنَويًّا كإِعانَتِهِ على تَزَوُّجٍ مَثَلًا.

(**سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا**) فلا يَفْضَحُهُ بَينَ الناسِ فيها (**وَالآخِرَةِ**) فيُرْخِي عَلَيْهِ كَنَفَهُ حِينَ الحِسابِ، حتَّى يَظُنَّ أَهْلُ المَوْقِفِ أَنَّهُ لَمْ يُذْنِبْ قَط.

(**وَاللهُ فِي عَوْنِ العَبْدِ**) جُملَةٌ مُسْتَأْنَفَةٌ، قُصِدَ بها التَّرْغِيبُ في التَّعاوُنِ على الخَيْرِ العامِّ، وعَوْنُ اللهِ لِلْعَبْدِ تَوْفِيقُهُ لِلْخَيرِ وتَسْهيلُ سُبُلِهِ له، أي: زِيادَةً على ما ادَّخَرَهُ له في الآخِرَةِ مِن الثَّوابِ.

(**مَا كَانَ العَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ**) أي: مُدَّةَ كَوْنِهِ ساعِيًا في عَوْنِ أَخِيهِ؛ فـ«مَا»: مَصْدَرِيَّةٌ ظَرْفِيَّةٌ.

ثُمَّ بَيَّنَ فَضِيلَةَ العِلْمِ، وأَنَّهُ السَّبيلُ إلى التَّحَلِّي بالفَضائِلِ، فقال: (**وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا**) حِسِّيًّا، أو مَعْنَوِيًّا كمُذاكَرَةٍ وشِراءِ كُتُبِ عِلْمٍ (**يَلْتَمِسُ فِيهِ**) أي: يَطْلُبُ

مفردٌ مضاف، فيكون التضعيف بِحَسَبِ الكَمِّ أيضا.

بِسَبَبِهِ، وفي نُسْخَةٍ: «بِهِ» **(عِلْمًا)** دِينِيًّا، ومِثْلُهُ العُلُومُ النَّافِعَةُ في الدُّنْيا كالصَّنائِعِ، بِشَرْطِ أنْ يَقْصدَ بها نَفْعَ العِبادِ **(سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الجَنَّةِ)** بِأنْ يُوَفِّقَهُ إلى طاعَتِهِ في الدُّنْيا، ويَهْدِيَهُ إلى طَرِيقِ الجَنَّةِ في الآخِرَةِ، وكَفَى بهذا تَرْغِيبًا في طَلَبِ العِلْمِ، وبَيانًا لِمَكانَةِ العُلَماءِ ﴿هَلۡ يَسۡتَوِي ٱلَّذِينَ يَعۡلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعۡلَمُونَ﴾.

(وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ) أي: المُتَّخَذَةِ لِعِبادَةِ اللهِ كالمَساجِدِ، وخَصَّها بِالذِّكْرِ؛ لِأنَّ غالِبَ اجْتِماعِ الناسِ لِلْعِبادَةِ يَكونُ فيها، فمِثْلُهَا كُلُّ مَكانٍ يَجْتَمِعُونَ فيهِ لِذَلِكَ **(يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ)** بِأنْ يَقْرَأَ واحِدٌ ويَسْمَعَ الباقُونَ، أو يَقْرَأَ كُلُّ واحِدٍ لِنَفْسِهِ دُونَ إِيذاءِ غَيْرِهِ **(وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ)** بِأنْ يَقْرَأَ هذا شَيْئًا، ويُعِيدَ الآخَرُ ما قَرَأَهُ صاحِبُهُ، وهذه هي المُدارَسَةُ الفُضْلَى، كَما كانَ جِبْرِيلُ يَلْقَى النَّبِيَّ ﷺ في رَمَضانَ فيُدارِسُهُ القُرْآنَ[1].

ويَصِحُّ أنْ يُرادَ مِنهُ: ما يَشْمَلُ تَفَهُّمَ مَعانِيه، ومَعْرِفَةَ أحْكامِهِ، والاِتِّعاظ بِعِظاتِهِ.

(إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ) المُرادُ بها الطُّمَأْنِينَةُ والوَقارُ، أو هِي شَيءٌ مِثْلُ الظُّلَّةِ، فيها أمْثالُ المَصابِيحِ، قالَ النَّبِيُّ ﷺ عنها لِأُسَيْدِ بنِ حُضَيْرٍ، حِينَما رَآها، وهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ البَقَرَةِ: «تِلْكَ المَلَائِكَةُ، دَنَتْ لِصَوْتِكَ»[2] **(وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ)** أي: عَمَّتْهُمْ مِن جَمِيعِ الجِهاتِ، والمُرادُ: غُفْرانُ ذُنُوبِهِمْ؛ لِأنَّ رَحْمَةَ اللهِ إذا عَمَّتْ ما حَوالَيْهِمْ؛ لَمْ يَبْقَ لَهُمْ ذَنْبٌ إلَّا مَحَتْهُ **(وَحَفَّتْهُمُ المَلَائِكَةُ)** أي: أَحاطَتْ بِهِم مَلائِكَةُ الرَّحْمَةِ مِن الأَرْضِ إلى السَّماءِ، كما في الصَّحِيحَينِ **(وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ)**

---

(١) قال في دليل الفالحين: ويحتمل أنَّ المرادَ مِن المدارسة في هذا الحديث ما يشملُ ما اعتيد مِن قراءة ما بعدما يقرأ القارئ، وهكذا.اهـ، وهذه الطريقة هي المعروفة في عصرنا بالمتابعة، واقتصر النَّبراويُّ على أنَّ عَطْفَ «يَتَدارَسُونَهُ» عَطْف مُرادِف.

(٢) حديث أسيد بن حضير في الصحيحين.

أي: أَثْنَى اللهُ عَلَيهِمْ في المَلَإِ الأعْلَى: مَلائِكَةِ السَّماءِ، وحَمَلَةِ العَرْشِ، والعِنْدِيَّةُ في الحَديثِ: عِنْدِيَّةُ شَرَفٍ ومَكانَةٍ؛ لِتَنَزُّهِهِ تَعالَى عن المَكانِ.

فهذه مَزايا أَرْبَعٌ لِقُرَّاءِ القُرْآنِ، والمُشْتَغِلِينَ بِدِراسَتِهِ، لا يُضاهِي واحِدَةً مِنها مِلْءُ الأَرْضِ ذَهَبًا، ومِثْلُهُمْ مَن يَجْتَمِعُ لِدِراسَةِ العُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ، مِن فِقْهٍ وحَدِيثٍ وتَوْحِيدٍ وغَيرِهَا.

(وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ) فَعَّلَ -بِتَشْدِيدِ العَينِ- مِن: البُطْءِ، نَقِيضُ الإسْراعِ، أي: مَنْ أَخَّرَهُ عَمَلُهُ عن الوُصُول إلى دَرَجاتِ الصَّالِحِينَ، وقِيلَ: مَنْ بَطَّأَ به عَمَلُهُ وأَخَّرَهُ في السَّبْقِ على الصِّراطِ يَومَ القِيامَةِ **(لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ)** حتَّى يَلْحَقَ بالصَّالِحِينَ في دَرَجاتِهِمْ، أو يَلْحَقَ السَّابِقِينَ على الصِّراطِ، ولَوْ كانَ انْتِسابُهُ إلى نَبِيٍّ مُرْسَلٍ؛ لِأَنَّ نَيلَ الدَّرَجاتِ في الآخِرَةِ إنَّما يَكونُ بِالأعْمالِ، قال تعالى: ﴿ **وَتِلْكَ ٱلْجَنَّةُ ٱلَّتِىٓ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ** ﴾.

فَلْيَحْذَرِ العاقِلُ مِن التَّقْصِيرِ في العَمَلِ، والاعْتِمادِ على شَرَفِ النَّسَبِ، فَذَلِكَ يُورِثُهُ الانْحِطاطَ في الرُّتَبِ، والحَسْرَةَ والنَّدامَةَ يومَ الفَزَعِ الأكْبَرِ، قال تعالى: ﴿ **فَإِذَا نُفِخَ فِى ٱلصُّورِ فَلَآ أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَآءَلُونَ** ﴾.

هذا، ولا يُعارِضُ الحَدِيثُ قَولَهُ تعالى: ﴿ **وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ** ﴾؛ لِأَنَّ الآيَةَ في إلحاقِ الذُّرِّيَّةِ بالآباءِ في دَرَجاتِهِم العالِيةِ، إذا كانَتْ الذُّرِّيَّةُ صالِحِينَ ولَمْ يَبْلُغُوا دَرَجاتِ آبائِهِمْ، والحَدِيثُ في أَصْلِ دُخُولِ الجَنَّةِ والنَّجاةِ مِن النَّارِ والسُّرْعَةِ على الصِّراطِ.

(رَواهُ مُسْلِمٌ بِهَذَا اللفْظِ) في كتاب الذِّكر والدُّعاء والتَّوبَة والاِسْتِغْفار.

وهو حَديثٌ عَظِيم جامِعٌ لِأنواعٍ مِن العُلُومِ والقَواعِدِ والآدابِ والفَضائِلِ، كما أَنَّ فيهِ إشارَةً إلى أَنَّ الجَزاءَ مِن جِنْسِ العَمَلِ.

وفيه مَزِيَّةُ فَضْلِ التَّعاوُنِ على البِرِّ، وقَد ضَرَبَ الرَّسولُ ﷺ وأَصْحابُهُ أَفْضَلَ الأَمْثالِ في التَّعاوُنِ، والسَّعْيِ في مَصالِحِ الخَلْقِ(١)، فَيَنْبَغِي أنْ يَكونَ لَنَا بِهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ.

(١) فمِنْ ذلك: ما رَوَى أحمدُ أنَّ خبابَ بنَ الأرتِّ -رَضِي الله عَنْهُ- خَرَجَ في سرية، وكان له عَنْزٌ، فكان ﷺ يَحلِبُها لِعِيالِه حتى قَدِمَ، وكان أبو بكر -رَضِيَ الله عَنْهُ- يَحْلُبُ للحَيِّ أغنامَهُم، فلَمَّا اسْتُخْلِف قيلِ الآنَ لا يَحلِبُها، فبلغه ذلك، فقال: إني لأَرْجُو أَلَّا يُغيِّرَني ما دَخَلتُ فيه عن شيءٍ كُنتُ أَفْعلُه، وكان عمر -رَضِيَ الله عَنْهُ- يَتعهَّدُ الأرامِلَ، حتى إنَّه كان يَسْتَقِي لهُنَّ الماءَ بالليل.

الحديث السابع والثلاثون

عَن ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِيمَا يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ -تبَارَكَ وَتعالى- قَالَ: «إِنَّ اللهَ كَتَبَ الحسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ، إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً». رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ بِهَذِهِ الحُرُوفِ.

فانْظُرْ يا أخِي -وَفَّقَنَا اللهُ وإيَّاكَ- إلى عَظِيمِ لُطْفِ اللهِ تَعالَى بِعَبْدِهِ، وتَأَمَّلْ هذه الأَلْفاظَ.

وقَولُهُ: «عِنْدَهُ»: إشَارَةٌ إلى الاعْتِناءِ بها، وقَولُهُ: «كَامِلَةً»: لِلتَّأْكِيدِ وشِدَّةِ الاعْتِناءِ بها، وقالَ في السَّيِّئَةِ التي هَمَّ بها ثُمَّ تَرَكَها: «كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً» فأكَّدَها بِـ«كَامِلَةً» وإنْ عَمِلَها كُتِبَتْ سَيِّئَةً واحِدَةً، فأكَّدَ تَقْلِيلَها بِـ«وَاحِدَةً» ولَمْ يُؤَكِّدْها بِـ«كَامِلَةً» فلِلَّهِ الحَمْدُ والمِنَّةُ، سُبْحَانَهُ لا نُحْصِي ثَناءً عَلَيهِ، وباللهِ التَّوْفِيقُ.

الحديث السابع والثلاثون:

(عَن ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِيمَا يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ) أي: حَالَةَ كَونِ هذا الحَديثِ مُندَرِجًا في جُملَةِ الأَحادِيثِ التي يَروِيها النَّبيُّ ﷺ عنْ رَبِّهِ **(تَبَارَكَ وَتعالى)** فإنْ كانَ المَعْنَى: يَحْكِيهِ لَنا عن فَضْلِ رَبِّهِ في جَزاءِ العِبادِ كانَ حَدِيثًا نَبوِيًّا، وإنْ كانَ مَعْنَى«يَرْوِيهِ»: يَنْقُلُهُ عن رَبِّهِ بِواسِطَةِ جِبْرِيل -عليه السَّلامُ- كانَ حِدِيثًا قُدُسِيًّا، وهذا هُوَ الظَّاهِرُ، بِدَلِيلِ ما في الصَّحِيحَينِ: «يَقُولُ

اللهُ: إِذَا أَرَادَ عَبْدِي أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً، فَلَا تَكْتُبُوهَا عَلَيْهِ حَتَّى يَعْمَلَهَا...» الحَدِيث.

(**قَالَ: إِنَّ اللهَ كَتَبَ الحسناتِ وَالسَّيِّئَاتِ**) أي: أَمَرَ المَلائِكَةَ بِكِتابَتِها على نَحْوِ ما بَيَّنَ في الحَدِيثِ، فَنِسْبَةُ الكِتابَةِ إلى اللهِ مجازِيَّةٌ، أو قَدَّرَ في عِلْمِهِ القَدِيمِ لِلْحَسَناتِ والسيئات جزاء مخصوصا، فنسبتها إليه تَعالَى حقيقية.

(**ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ**) الجَزاءَ الَّذِي قَدرَهُ أَزَلًا لَهُما، أو الَّذِي أَمَرَ المَلائِكَةَ بِالكِتابَةِ على مِنْوالِهِ، فلا يَرْجِعونَ إلى سُؤَالِهِ عِندَ كِتابَةِ كُلِّ حَسَنَةٍ أو سَيِّئَةٍ.

ثُمَّ فَصَّلَ هذا البَيانَ بِقَولِه: (**فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ**) الهَمُّ بِالشَّيء: تَغْلِيبُ فِعْلِهِ على تَرْكِهِ، وأَقْوَى مِنهُ: العَزْمُ والتَّصْمِيمُ، وقَبْلَ الهَمِّ مَراتِبُ ثَلاثٌ لِمَا يَطْرَأُ على النَّفْسِ مِن أَفْكارٍ:

(١) الهاجِسُ: وهو ما يُلْقَى في النَّفْسِ.

(٢) والخاطِرُ: وهو ما يَجْرِي فيها.

(٣) ثُمَّ حَديثُ النَّفْسِ: وهو ما يَتَرَدَّدُ فيها، هَلْ يَفْعَلُه، أو لَا؟

وهذه المَراتِبُ لا يُؤَاخَذُ عَلَيْها العَبْدُ؛ لِحديثِ الشَّيْخَيْنِ مَرْفُوعًا، عن أبي هُرَيرَةَ: «إِنَّ اللهَ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا، مَا لَمْ يَتَكَلَّمُوا، أَوْ يَعْمَلُوا بِهِ»[1]، ولا أَجْرَ له عَلَيْها؛ لِعَدَمِ القَصْدِ فيها.

والهَمُّ قد بَيَّنَ الحَديثُ حُكْمَهُ، فإِنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ (**فَلَمْ يَعْمَلْهَا**) لِكَسَلٍ أو نَحوِهِ (**كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً**) لَهُ؛ لِأَنَّهُ اتَّجَهَ إلى فِعْلِ الخَيْرِ، فإِنْ لَمْ يَعْمَلْها لِمانِعٍ قَهْرِيٍّ، فالأَدِلَّةُ على أَنَّهُ يُعْطَى ثَوابَ مَنْ فَعَلَها، وَوَصَفَ الحَسَنَةَ بِـ«كَامِلَة» لِئَلَّا يُظَنَّ أَنَّها تَنْقُصُ عن حَسَنَةِ الفاعِلِ لها، فَلَمْ يَفُتْهُ إِلَّا التَّضْعِيفُ الحاصِلُ لِمَنْ عَمِلَهَا.

---

(١) هذا لفظُ مُسلم في كتاب الإيمان، ولفظُ البُخاري في باب الخطأ والنسيان، من كتاب: العتق: «إِنَّ اللهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي مَا وَسْوَسَتْ بِهِ صُدُورُهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ بِهِ أَوْ تَكَلَّمْ».

(وَإِنْ هَمَّ بِهَا، فَعَمِلَهَا، كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ) أي: في المَنْزِلَةِ العالِيَةِ **(عَشْرَ حَسَنَاتٍ)** وهِيَ أَقَلُّ التَّضْعِيفِ لِعامَّةِ الناسِ، ثُمَّ يَزْدادُ التَّضْعيفُ على حَسَبِ دَرَجاتِ الناسِ في الإِخْلاصِ، وفي عُمُومِ نَفْعِ الحَسَنَةِ **(إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ)** ثُمَّ يَزْدادُ **(إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ)** لا تَدْخُلُ تَحْتَ حَصْرٍ، بِفَضْلِ الله تعالى.

ولَيْسَ التَّضْعيفُ خاصًّا بِالنَّفَقَةِ في سَبيلِ الله على الرَّاجِحِ، بِدَليلِ إِطْلاقِ الحَسَنَةِ هُنا، وبِدَليلِ ما في الصَّحِيحَينِ بَعدَ «سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ»: «إِلَّا الصِّيامَ، فَإِنَّهُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ» دَلَّ على أنَّ الصِّيامَ لا يَعْرِفُ قَدْرَ مُضاعَفَةِ ثَوابِهِ إِلَّا اللهُ تعالَى.

(وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ، فَلَمْ يَعْمَلْهَا) أي: رَجَعَ عن هَمِّهِ لِخَوْفِ الله تَعالَى **(كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً)** لِأَنَّهُ كَفَّ نَفْسَهُ عن الإِقْدامِ على السَّيِّئَةِ، بِخِلافِهِ إذا لَمْ يَعْمَلْها لِمانِعٍ كَعَجْزٍ، فلا تُكْتَبُ له حَسَنَةٌ؛ لِعَدَمِ قَصْدِ الخَيرِ، ولا تُكْتَبُ عَلَيْه سَيِّئَةٌ؛ لِعَدَمِ العَزْمِ والتَّصْمِيمِ، فإِنْ وُجِدَ العَزْمُ المُصَمَّمُ كُتِبَتْ عَلَيهِ السَّيِّئَةُ وإنْ لَمْ يَعْمَلْها؛ لِحَدِيثِ الصَّحِيحَينِ[1]: «إِذَا التَقَى المُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِما؛ فَالقَاتِلُ والمَقْتُولُ في النَّارِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، هَذَا القَاتِلُ، فَمَا بَالُ المَقْتُولُ؟ قَالَ: إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ».

(وَإِنْ هَمَّ بِهَا، فَعَمِلَهَا، كَتَبَهَا اللهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً) دُونَ تَضْعِيفٍ، وذَلِكَ مِن فَضْلِ الله تَعالَى، حَيْثُ ضاعَفَ الحَسَنَةَ دُونَ السَّيِّئَةِ.

(رَوَاهُ البُخَارِيُّ) في كِتابِ الرِّقاقِ بِحُرُوفٍ مُقارِبَةٍ لهذه الحُرُوفِ، **(وَ)** رَواهُ **(مُسْلِمٌ)** في كتابِ الإيمان **(بِهَذِهِ الحُرُوفِ)** نَفْسِهَا.

وهو حَديثٌ عَظيمٌ، جامِعٌ لِأَصْنافِ الخَيرِ، ومُبَيِّنٌ لمَقاديرِ الحَسَناتِ والسَّيِّئاتِ، ولمَزِيدِ فَضلِ الله على عِبادِهِ، ولذا عَلَّقَ عليه النَّوَوِيُّ فقال: **(فانْظُرْ**

(١) عن أبي بَكْرَةَ، رواه البُخاريُّ في كتاب الإيمان، ومُسلِمٌ في كتاب الفتن.

يا أخِي) بعَينِ بَصيرَتِك **(وَفَّقَنا اللهُ وإيَّاك)** جملة معترضة، قصد بها الدعاء له ولأخيه المسلم، والتوفيق: خَلْقُ قُدْرَةِ الطاعَةِ في العبد، وتَسْهيلُ سَبيلِ الخَيرِ له **(إلى عَظيمِ فَضلِ اللهِ بِعَبْدِهِ)** مِن إضافَةِ الصِّفَةِ لِلْمَوْصوفِ، أي: فضل الله العظيم **(وتَأَمَّلْ هذه الألفاظ)** المَذْكورَةَ في الحديثِ، وإلى ما تُشِيرُ إليه مِن الفَضْل العَمِيمِ.

(وقوله: عِندَهُ، إشارَةٌ إلى الاعْتِناءِ بها) فإنَّ الشَّيءَ النَّفِيسَ يُعْنَى به الشَّخْصُ، ويَحْفَظُه بنَفْسِه **(وقوله: كَامِلَة، لِلتَّأْكِيدِ، وشِدَّةِ الاعْتِناء بِهَا، وقال في السَّيِّئَةِ التي هَمَّ بها ثُمَّ تَرَكَها)** أي: لِخَوْفِ اللهِ كما مَرَّ **(كَتَبَها اللهُ عِندَهُ حَسَنَةً كامِلَةً)** إشارة إلى قَبُولِها والجَزاءِ عَلَيْها **(وإنْ عَمِلَها كُتِبَتْ سَيِّئَةً واحِدةً؛ فأَكَّدَ تَقْلِيلَهَا بواحِدَة)** فهِيَ قَلِيلَةٌ بِالنِّسْبَةِ إلى سَيِّـئَةٍ فَعَلَها؛ لِأَنَّ الحَسَنَةَ تُضاعَفُ دُونَ السَّيِّـئَةِ (و) لِذا **(لَمْ يُؤَكِّدْها بِكامِلَة)** لِلْفَرْقِ بَينَها وبَيْنَ ما فَعَلَها.

(فلِلَّهِ الحَمْدُ والمنَّة) لِأَنَّه المُوَفِّقُ لِلْخَيرِ، والمُتَفَضِّلُ بِالجَزاءِ عليه **(سُبحانَهُ)** تَنَزَّهَ عمَّا لا يَليقُ به **(لا نُحْصِي ثَناءً عليه)** لأنَّا لا نَقْدِرُ أنْ نُحْصِيَ نِعَمَهُ التي تَسْتَوْجِبُ الثَّناءَ والشُّكْرَ، **(وبالله)** وحده **(التَّوفِيقُ)** لا بِأَحَدٍ سِواهُ.

الحديث الثامن والثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ الله عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ اللهَ -تَبَارَكَ وَتَعالَى- قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا، فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّه». رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

الحديث الثامن والثلاثون:

(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ الله عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعالَى قَالَ) دَليلٌ على أَنَّهُ حَديثٌ قُدسِيٌّ.

(مَنْ عَادَى لِي) أي: مِنْ أجْلِ دَعْوَتِهِ لِدِينِي، فمُعاداتُهُ مُعاداةٌ لله؛ لِأَنَّه يَنْصُرُ دِينَ الله **(وَلِيًّا)** هو «فَعِيلٌ» إمَّا بِمَعْنَى «فاعِل» لِأَنَّه تَوَلَّى اللهَ بالطَّاعَةِ والتَّقْوَى، وإمَّا بِمَعْنَى «مَفْعُول» لِأَنَّ اللهَ تَوَلَّاهُ بالحِفْظِ والهِدايَةِ.

وهو بِالمَعْنَى العامِّ: المُؤمِنُ؛ لقوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ﴾، وبِالمَعْنَى الخاصِّ: المُؤمِنُ المُواظِبُ على الطَّاعاتِ، المُجْتَنِبُ لِلْمَنهِيَّاتِ، المُعْرِضُ عن الانْهِماكِ في المَلَذَّاتِ، وهو المُشارُ إليه بِقَولِهِ تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ﴾.

(فَقَدْ آذَنْتُهُ) أي: أَعْلَمْتُهُ **(بِالحَرْبِ)** بأَنْ أَنْتَقِمَ منه سَرِيعًا ﴿ **وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ** ﴾.

وفيه: تَرْغِيبٌ في الدَّعْوَةِ لِدِينِ الله، وتَخْوِيفٌ مِن مُعاداةِ الدَّاعِينَ له، وحَثٌّ على الإِخْلاصِ في الدَّعْوَةِ.

كما يُسْتَفادُ منه: أنَّ إِعْلانَ الله الحَرْبَ على مَن يُعادِي الوَلِيَّ إذا كانت المُعادَاةُ مِن أَجْلِ الدَّعْوَةِ لِدِينِهِ، فإِنْ كانَتْ مُعاداتُهُ لِأُمُورٍ دُنْيَوِيَّةٍ فإِنَّها لا تَدْخُلُ تَحْتَ هذا الوَعِيدِ.

ثُمَّ بَيَّنَ طَرِيقَ الوِلايَةِ، فقال: **(وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ)** القُرْبُ والتَّقَرُّبُ إلى الله الحِسِّيَّانِ مُسْتَحِيلانِ، فالمُرَادُ: التَّقَرُّبُ إلى رَحْمَتِهِ وثَوابِهِ الجَزِيلِ ويكونُ ذلك بِالإِسْلامِ والإيمان، ثُمَّ بِالإِحْسانِ في العَمَلِ.

والمَعْنَى: لَيسَ هُناكَ وَسِيلَةٌ لِنَيلِ رَحْمَتِي ورِضْوانِي أَقْرَبَ مِن أَداءِ ما فَرَضْتُهُ على عِبادِي، وهو أَداءُ الواجباتِ وتَرْكُ المَنْهِيَّاتِ، وقُرْبُ الله بالعِلْمِ والقُدْرَةِ عامٌّ لِكُلِّ مَخْلُوقٍ، وبالرِّضْوانِ خاصٌّ بصالِحِي المُؤْمِنينَ.

(وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ) أي: يَسْتَمِرُّ العَبْدُ بَعدَ أداءِ ما افْتُرِضَ عَليهِ، مُداوِمًا على النَّوافِلِ الزَّائِدَةِ على الفَرائِضِ إلى أَنْ يُحِبَّهُ اللهُ تَعالَى، فَيَصِيرَ مِن أَوْلِيائِهِ الَّذِينَ يُحِبُّهُم ويُحِبُّونَه.

(فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ) أي: حافِظَ سَمْعِهِ **(الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ)** أي: حافِظَ بَصَرِهِ **(الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ)** أي: حافِظَ يَدِهِ **(الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا)** بِضَمِّ الطاءِ وكَسْرِها **(وَرِجْلَهُ)** أي: حافِظَ رِجْلِهِ **(الَّتِي يَمْشِي بِهَا)** فإذا حَفِظَ اللهُ لَهُ هذه الأَعْضاءَ مِن الوُقُوعِ في المَعاصِي، صَفَتْ رُوحُهُ، واسْتَنارَ قَلْبُهُ، فَيَنْطِقُ بالحِكْمَةِ.

ولَمَّا كانَ ظاهِرُ الحَدِيثِ يُوهِمُ الاِتِّحادَ بَيْنَ الخالِقِ والمَخْلُوقِ -وذَلكَ مُسْتَحِيلٌ عَقْلًا- وَجَبَ صَرْفُهُ عن ظاهِرِه إمَّا بِتَقدِيرِ مُضافٍ كما تَقَدَّمَ، أو يكون مَعْناهُ أنَّ العَبْدَ الصَّادِقَ العُبُودِيَّةِ يَمْتَلِئُ قَلْبُه بِخَشْيَةِ الله، فلا تَسْتَطِيعُ جارِحَةٌ منه أنْ تَتَحَرَّكَ إلَّا بما يَرْضاهُ اللهُ تَعالَى، وهذه طَرِيقَةُ الخَلَفِ في المُتَشابِهِ، والسَّلَفُ لا يُؤَوِّلُونَ بِمِثْلِ ما تَقَدَّمَ، بَلْ يُؤْمِنونَ بِالنَّصِّ الَّذِي وَرَدَ، ويُفَوِّضُونَ عِلْمَهُ إلى الله سبحانه، مع اعْتِقادِهِمْ تَنْزِيهَهُ تَعالَى عن مُشابَهَةِ خَلْقِهِ.

(**وَإِنْ سَأَلَنِي**) جَلْبَ نَفعٍ أو دَفْعَ ضُرٍّ لِنَفْسِهِ أو لِغَيرِهِ (**لَأُعْطِيَنَّهُ**)[1] ما سَأَلَ أو أَعْظَمَ منه، واللام: جَوابُ قَسَمٍ مُقَدَّرٍ، صَرَّحَ بما يَدُلُّ عَليهِ في رِوايَة: «وَلَئِنْ سَأَلَنِي»، فاللامُ فيها: مُوطِئَةٌ لِلْقَسَمِ.

(**وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي**) وفي رِوايَةٍ: «بِي» أي: تَحَصَّنَ بي مِن كُلِّ ما يَضُرُّ (**لَأُعِيذَنَّه**) مِن كُلِّ مَكرُوهٍ، وأَدْفَعُ عنه مَن يَكِيدُهُ، وأَرُدُّ كَيدَهُ في نَحْرِهِ.

والاِسْتِعاذَةُ داخِلَةٌ في عُمومِ السُّؤَالِ، فهو مِن عَطْفِ الخاصِّ على العامِّ، دَعا إليه مَقامُ الاِمْتِنانِ، والتَّرْغِيبُ في سُؤَالِ الله والاِسْتِعاذَةِ به، فاللهُ -وإنْ كانَ يَمُنُّ على أوْلِيائِهِ- يَجِبُ أنْ يُسْأَلَ؛ لِأنَّ المَسْأَلَةَ مُخُّ العِبادَةِ، ولِذا سَأَلَ الأنْبِياءُ -صَلواتُ اللهِ وسَلامُهُ عَلَيهِمْ- العافِيَةَ والرِّزْقَ والوَلَدَ وغَيْرَها.

(**رَوَاهُ البُخَارِيُّ**) في كتابِ الرِّقاقِ[2].

وهو أَصْلٌ في السُّلُوكِ إلى اللهِ، والوُصُولِ إلى مَحَبَّتِهِ ورِضاهُ. رَزَقَنا اللهُ مَحَبَّتَهُ، آمِين.

---

(١) وفي الصحيح: «إِنَّ مِنْ عِبادِ الله: مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى الله لَأَبَرَّهُ».

(٢) في باب التواضع، وبقيته: «وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ، تَرَدُّدِي عَنْ نَفْسِ المُؤْمِنِ، يَكْرَهُ المَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ»، والتَّرَدُّدُ هنا كِنايَةٌ عن لُطفِ الله بالمُؤمِنِ التَّقِيِّ وإكْرامِهِ له.

الحديث التاسع والثلاثون

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ الله عَنْهُمَا- أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي الخَطَأَ، وَالنِّسْيَانَ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ». حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ وَالبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُمَا.

الحديث التاسع والثلاثون:

(**عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ الله عَنْهُمَا- أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: إِنَّ اللهَ تَجَاوَزَ لِي**) رَفَعَ ومَنَعَ، والمُرادُ: عَدَمُ المُؤَاخَذَةِ مِن أَجْلِي إِكْرامًا لِي (**عَنْ أُمَّتِي**) أي: أُمَّةِ الإِجابَةِ (**الخَطَأَ**) وهو فِعْلُ الشَّيْءِ مِن غَيرِ قَصْدٍ.

(**وَالنِّسْيَانَ**) وهو عَدَمُ الذِّكْرِ والحِفْظِ لِذُهولٍ أو غَفْلَةٍ، سَواءٌ أَسَبَقَهُ حِفْظٌ، أَمْ لَا؟ وخَصَّهُ بَعْضُهُمْ: بما سَبَقَهُ حِفْظٌ، وسَمَّى ما لَمْ يَسْبِقْهُ حِفظٌ غَفْلَةً، وقد يُطْلَقُ النِّسْيانُ على مُطْلَقِ التَّرْكِ، مثل: ﴿وَلَا تَنسَوُاْ ٱلۡفَضۡلَ بَيۡنَكُمۡ﴾ ومنه: ﴿نَسُواْ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمۡ﴾.

(**وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ**) أي: ما أَكْرَهَهُمُ الغَيْرُ عَلَيهِ فِعْلًا أو تَرْكًا، كالإِكراهِ على تَرْكِ الجُمعَةِ مَثَلًا.

والمَعْنَى: أَنَّ اللهَ تَعالَى أَكْرَمَنِي؛ فَلَمْ يُؤَاخِذ المُؤْمنِينَ بِي، بِما فَعَلُوهُ دُونَ قَصْدٍ، ولا بِما صَدَرَ مِنْهُم غافِلِينَ عَمَّا يُوجِبُ خِلافَهُ، ولا بِما وُجِدَ مِنْهُم مُكْرَهِينَ عَلَيْهِ، بَلْ كُلُّ ذلكَ عَفا اللهُ عَنْهُ تَفَضُّلًا، فَلا يُعاقِبُ عَلَيْهِ.

ولا يُشْكِلُ على ذَلِكَ وُجُوبُ الضَّمانِ فِيما أَتْلَفَهُ خَطَأً أو نِسيانًا أو مُكْرَهًا عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ الحَديثَ في نَفْيِ الإِثْمِ والعِقابِ، وهَؤُلاءِ لا إِثْمَ عَلَيهِمْ بِذَلِكَ، ووُجُوبُ

الضَّمانِ تَقْرِيرٌ لِحَقِّ العِبادِ، وزِيادَةُ تَحْذِيرٍ مِن التَّعَدِّي.

وعَدَمُ سُقُوطِ الإثْمِ في الإِكَراهِ على الزِّنَى والقَتْلِ خَرَجَ بِدَلِيلٍ آخَرَ، وهو أنَّ الإِكْراهَ لا يُبِيحُهُما بِحالٍ؛ زِيادَةً في المُحافَظَةِ على الأَعْراضِ والأَرْواحِ.

ويُسْتَفادُ مِن الحدِيثِ أحْكامٌ كَثِيرَةٌ في جَمِيعِ أبْوابِ الفِقْهِ، كَنِسْيانِ المَحْلُوفِ عَلَيْهِ، أو الإِكْراهِ على فِعْلِهِ، ونِسْيانِ الصَّوْمِ، أو الإِكْراهِ على الفِطْرِ فِيهِ، والإِكْراهِ على الطَّلاقِ، وغَيرِ ذلِكَ.

ويُشْتَرَطُ في الإِكْراهِ: أنْ يَكونَ بِغَيرِ حَقٍّ، وأنْ يَكونَ على شَيْءٍ مُعَيَّنٍ، وأنْ يُهَدِّدَهُ بِعُقُوبَةٍ عاجِلَةٍ، وأنْ يَغْلِبَ على ظَنِّهِ تَنْفِيذُ الوَعِيدِ إذا خالَفَ.

(حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ) في كِتابِ الطَّلاقِ **(وَالبَيْهَقِيُّ، وَغَيْرُهُمَا)** كابْنِ حِبَّانَ في صَحِيحِهِ.

وهو حَدِيثٌ عامُّ النَّفْعِ، يَدْخُلُ في سائِرِ أبْوابِ الفِقْهِ كما تَقَدَّمَ، ويُفِيدُ بِمَفْهُومِه أنَّ ما عَدَا الثَّلاثَة غَيرُ مُتَجاوَزٍ عَنْهُ، ويَشْمَلُ المَفْهُومُ أيْضًا أحكامًا كَثِيرَةً.

الحديث الأربعون

عَنْ ابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ الله عَنْهُمَا- قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ الله ﷺ بِمَنْكِبِي، فَقَالَ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ».

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ -رَضِيَ الله عَنهُما- يَقُولُ: «إِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ المَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ». رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

الحديث الأربعون:

(**عَنْ ابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ الله عَنْهُمَا- قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ الله ﷺ بِمَنْكِبِي**) هو بفتحِ الميمِ وكَسْرِ الكافِ: مَجْمَعُ العَضُدِ والكَتِفِ، والرِّوايَةُ بالإِفْرادِ، فيكون النبيُّ ﷺ قد أَخَذَ مَنْكِبَه بِيَدٍ واحِدةٍ، وفي رِوَايَةٍ أُخرَى بالتَّثْنِية بِتَشْدِيد الياء، فتَدُل على أَنَّهُ أخَذَهُما بِيَدَيْه معًا، وفَعَلَ ذلك زِيادَةَ تَنْبِيهٍ، وإيناسًا له، وإعْلامًا بِمَزيدِ محبَّتِه.

(**كُنْ فِي الدُّنْيَا**) أي: في حالِ إقامَتِك فيها (**كَأَنَّكَ غَرِيبٌ**) أي: مُشَبِّهًا نَفْسَك وأنتَ بَينَ أهْلِك، بِحالِكَ وأنتَ غَرِيبٌ عنهم، حِينما تُقاسِي الهَوانَ في غُرْبَتِك، وتَتَجَرَّعُ الغُصَصَ والمَشاقَّ التي يُعانِيها المُسافِرُ.

(**أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ**) أو: لِلتَّنْويعِ، ويَجُوزُ أنْ تكونَ بمَعنَى «بَلْ» التي لِلانْتِقالِ والتَّرَقِّي، أي: بَلْ تَرَقَّ في الاِنْصِرافِ عَن زِينةِ الدُّنْيا وعَدَمِ الرُّكُونِ إليها، وتَوَجَّهْ إلى التَّزَوُّدِ لِلآخِرَةِ، وشَبِّهْ حالَكَ وأنْتَ مُقِيمٌ فيها بِحالِكَ وأنْتَ عابِرُ سَبيلٍ مَارٍّ في طَرِيقٍ، فَنَزَلْتَ في مكانٍ لِتَسْتَريحَ وتُجَدِّدَ قُوَّتَك وتزِيدَ مِن نَشاطِكَ، مع أَنَّك مُوقِنٌ بالاِنْتِقالِ منه سَرِيعًا.

ولا شَكَّ أنَّ صاحِبَ الحالِ الثانيةِ أَقَلُّ اسْتِقْرارًا، مِن صاحِبِ الحَالِ الأُولَى؛ لِأنَّ الغَرِيبَ قد تَطُولُ إقامَتُه في دارِ الغُرْبَةِ.

فالمعنى: قَلِّلْ أَمَلَكَ في الدُّنْيا، كالغَرِيبِ الذي لَيسَ له أَمَلٌ في دَوامِ الإقامَةِ بِدارِ الغُرْبَةِ، بَل اقْطَعِ الأمَلَ منها بالكُلِّيَّةِ، واسْتَعِدَّ للرَّحِيلِ إلى الآخِرَة كَعابِرِ سَبيلٍ.

والمَقْصودُ: الحَثُّ على الزُّهْدِ في الدُّنْيا، وعلى الِاسْتِعْدادِ لِلتَّزَوُّدِ لِلآخِرَةِ، بما أَرْشَدَنا اللهُ إليهِ إذْ يقولُ: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ﴾.

ويُسْتَفادُ منه: الحَثُّ على النَّصِيحَةِ والإرْشاد مع الإيجازِ، كما فَعَلَ ﷺ مع ابْنِ عُمَرَ.

(**وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- يَقُولُ**) أي: أنَّ ابنَ عُمَرَ قد أَثَّرَتْ فيه هذه المَوْعِظَةُ النَّبَوِيَّةُ البَلِيغَةُ، فكانَ كَثيرًا ما يَقولُ لِغَيرِه: (**إِذَا أَمْسَيْتَ**) دَخَلْتَ في المساءِ (**فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ**) بَل اعْتَقِدْ أنَّ نُزُولَ المَوْتِ بِكَ لَيْلًا غَيرُ بَعِيدٍ (**وَإِذَا أَصْبَحْتَ**) أي: دَخَلْتَ في الصَّباحِ (**فَلَا تَنْتَظِرِ المَسَاءَ**) فَلَرُبَّما يَأْتِيكَ المَوْتُ في نَهارِكَ.

والمَقْصُودُ مِن ذلِكَ: الحَثُّ على تَقْلِيلِ الأَمَلِ، والإكْثارِ مِن العَمَلِ، فإنَّ مَنْ قَصُرَ أمَلُهُ زَهِدَ في الدُّنْيا وأَكْثَرَ مِن الطَّاعَةِ، ومَنْ طالَ أَمَلُهُ تَرَكَ الطاعَةَ وسَوَّفَ التَّوْبَةَ، وقَسَا قَلْبُهُ، قال تعالى: ﴿فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾، وفي الحَديثِ: «أَكْثِرُوا مِنْ ذِكْرِ هَاذِمِ اللَّذَّاتِ[1] فَإِنَّهُ مَا ذُكِرَ فِي كَثِيرٍ إِلَّا قَلَّلَهُ، وَلَا فِي قَلِيلٍ إِلَّا كَثَّرَهُ».

---

(١) يعني: الموت، بالذَّال المُعجَمة والمهملة، وانظُرْ رِواياتِهِ في كَشْف الخَفاء، ولا جَرَمَ أنَّ مَن غُيِّبَ عنه أَجَلُهُ فهو حَرِيٌّ بِتَوقُّعِه وانْتِظارِه؛ خَشْيَةَ هُجومِهِ وهو في غَفْلَةٍ، أو على مَعْصِيةٍ.

(وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ) أي: مِنْ زَمَنِ صِحَّتِكَ أَوقاتًا تَشْغَلُها بالطَّاعاتِ تَنْفَعُكَ **(لِمَرَضِكَ)** لِزَمَنِ مَرَضِكَ الَّذِي تَعْجَزُ فيهِ عَنِ العَمَلِ، فاغْتَنِمْ أَيَّامَ الصِّحَّةِ، فَقَدْ يَفْجَؤُكَ المَرَضُ، فَلا تَقْدِرُ على العَمَلِ، وتَقَدَّمَ في الحَديثِ التَّاسِعِ: «تَعَرَّفْ إِلَى اللهِ فِي الرَّخَاءِ؛ يَعْرِفْكَ فِي الشِّدَّةِ».

(وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ) أي: خُذْ مِن أَيَّامِ حَياتِكَ أَعْمالًا صَالِحَةً وادَّخِرْهَا، تَنْفَعْكَ بَعْدَ مَوْتِكَ، فإِنَّ مَن ماتَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ، وفاتَ أَمَلُهُ، وحَلَّ نَدَمُهُ، وتَوالَى حُزْنُهُ وهَمُّهُ.

وقَولُ ابنِ عُمَرَ هذا مَأخُوذٌ مِن الحَديثِ الَّذِي رَواهُ الحاكِمُ: أَنَّهُ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ وَهُوَ يَعِظُهُ: «اغْتَنِمْ خَمْسًا قَبْلَ خَمْسٍ: شَبَابَكَ قَبْلَ هَرَمِكَ، وَصِحَّتَكَ قَبْلَ سَقَمِكَ، وَغِنَاكَ قَبْلَ فَقْرِكَ، وَفَرَاغَكَ قَبْلَ شُغْلِكَ، وَحَيَاتَكَ قَبْلَ مَوْتِكَ».

(رَوَاهُ البُخَارِيُّ) أي: الحَدِيثَ وقَوْلَ ابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا-.

وهُوَ حَديثٌ عَظِيمُ النَّفْعِ، يَحُثُّ على الزُّهْدِ في الدُّنْيا، وقِلَّةِ الأَمَلِ، والجِدِّ في العَمَلِ، واللهُ المُسْتَعانُ، ولا حَوْلَ ولَا قُوَّةَ إلَّا بِهِ.

الحديث الحادي والأربعون

عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَايُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبعًا لِمَا جِئتُ بِهِ». حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ، رَوَيْنَاهُ فِي كِتَابِ الحُجَّةِ بِإِسْنَادٍ صَحِيْحٍ.

الحديث الحادي والأربعون:

هذا الحديثُ والذي بَعدَهُ زائِدَانِ على الأَرْبَعِين[١] **(عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ)** كنيةُ الصَّحابِيِّ الجليل الزَّاهد العابد **(عَبْدِ اللهِ بْنِ)** الصَّحابِيِّ الجَليلِ أَحَدِ أَبْطالِ الإِسْلامِ **(عمْرِو بْنِ العَاصِ)** بحَذْفِ الياء في أَكْثَرِ كُتبِ الحديث، والقياسُ إثْباتُها، أَسْلَمَ عبد الله قَبْلَ أبيه **(رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا)** وكان بينهما في السِّنِّ: اثْنَتَا عَشْرَةَ، أو إحْدَى عَشْرَةَ سنة، قالوا: وكان النبيُّ ﷺ يقولُ: «نِعْمَ أَهْلُ البَيْتِ عبد الله، وأبو عبد الله، وأمُّ عبد الله».

(قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ) إيمانًا كامِلًا **(حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ)** مَيْلُهُ[٢] ومحَبَّتُهُ **(تَبعَا)** أي: تابِعًا **(لِمَا جِئْتُ بِهِ)** كُلِّهِ مِن العقَائِدِ والأَحْكامِ والأَوَامِرِ والنَّوَاهِي، مُوقِنًا أَنَّ الخَيرَ كُلَّ الخَيْرِ فيما أَمَرْتُ به، وأنَّ الشَّرَّ كُلَّ الشَّرِّ فيما نَهَيْتُ عنه، فيَمْتَثِلُ المَأْمُوراتِ مُحِبًّا لها، ويَجْتَنِبُ المَنْهِيَّاتِ كَارِهًا لها، نَافِرًا منها.

ولا يَزَالُ المؤمنُ يَتَرَقَّى في مَرَاتِبِ الاتِّبَاعِ، إلى أَنْ يَصيرَ هَواهُ وحُبُّهُ فيما يُحِبُّهُ

(١) أما هذا فَلأنَّه جمَعَ الدِّين كُلَّهُ، وأَمَّا ذاك فَلأنَّه دَعا إلى قُوَّةِ الرَّجاءِ في الله، ولاسِيَّما في آخِرِ العُمرِ.

(٢) يُطْلَقُ الهَوَى على مُجَرَّدِ المَيْلِ، وعلى المَيلِ إلى الحَقِّ خاصَّةً، وعلى المَيلِ إلى الباطِلِ خاصَّةً، والمُرادُ هنا المَعْنَى الأَوَّلُ؛ لِئَلَا يَلْزَمَ التَّكْرَارُ على الثاني، أو فَسادُ المَعْنَى على الثالث.

اللهُ ورسولُهُ، ونُفُورُهُ وكَرَاهِيَتُهُ فيما يَكْرَهُهُ اللهُ ورَسولُهُ، وهُنَالِكَ يَجِدُ حَلاوَةَ الإيمان، وآيَتُهَا أَنْ يكونَ اللهُ ورسولُهُ أَحَبَّ إليه مِمَّا سِوَاهما.

وجميعُ المعاصي إنَّما تَنْشَأُ مِنْ تَقْدِيمِ هَوَى النُّفُوسِ، على مَحَبَّةِ المَبْعُوثِ رَحْمَةً للعالَمِينَ، صَلواتُ اللهِ وسَلامُهُ عَلَيهِ.

(حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ رَوَيْنَاهُ) أي: نَقَلْنَاهُ[1] **(فِي كِتَابِ الحُجَّةِ)** عَلَى تَارِكِ المَحَجَّةِ، لِأَبِي الفَتح نَصْرِ بنِ إبْراهِيمَ المَقْدِسِيِّ -كما جَزَمَ بذلك ابنُ رَجَب والكتَّانِيُّ- نزيل دمشق المتوفى سنة ٤٩٠هـ **(بِإِسْنَادٍ صَحِيْحٍ)** ورَواهُ الحافظُ أبو نُعَيمٍ وكَثيرٌ مِن الأئِمَّةِ.

---

(١) «في» بمعنى «من» على هذا التفسير، وإن كان رويناه بمعناه الحقيقي فـ«في» على حقيقتها، متعلقة بمحذوف حال، أي: رويناه نحن حال كونه موجودا في كتاب الحجة.

الحديث الثاني والأربعون

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ اللهُ تعالى: «يَا ابْنَ آدَمَ، إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلَا أُبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ، لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ، ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي، غَفَرْتُ لَكَ وَلَا أُبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ، لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا، لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحَيْحٌ.

والله أعْلَمُ، وَصَلّى اللهُ على سيِّدِنا مُحمدٍ وَعَلى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

الحديث الثاني والأربعون:

(**عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ اللهُ تعالى**) دَليلٌ على أَنَّهُ حَديثٌ قُدسِيٌّ.

(**يَا ابْنَ آدَمَ**) لَيسَ المُرادُ به واحِدًا بِعَيْنِهِ، فيَعُمُّ جَميعَ بَني آدَمَ، ونِداؤُهُ بما يُنادَى به البَعيدُ لِغَفْلَتِهِ، واخْتِصاصُ بَني آدَمَ والإِقْبالُ عَلَيهِمْ بالنِّداءِ دُونَ الجِنِّ لِإِظْهارِ شَرَفِهِمْ، قالَ تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِىٓ ءَادَمَ﴾.

(**إِنَّكَ مَا دَعَوتَنِي**) أي: سَأَلتَنِي مَغفِرَةَ ذُنُوبِكَ، و«مَا»: مَصْدَرِيَّةٌ ظَرْفِيَّةٌ، أو شَرْطِيَّةٌ (**وَرَجَوتَنِي**): جُملَةٌ حالِيَّةٌ بتَقْديرِ «قَد»، والرَّجاءُ: تَعَلُّقُ القَلْبِ بمَرْغُوبٍ فيه مُسْتَقْبَلٍ، مع الأَخْذِ في أَسْبابِ تَحصِيلهِ، وهو مَمْدوحٌ في الخَيرِ، فإِنْ لَمْ يأْخُذْ في الأَسْبابِ فهو طَمَعٌ مَذمُومٌ.

(**غَفَرْتُ لَكَ**) ذُنوبَكَ (**عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ**) أي: مع ما كان مِنكَ مِن عَظِيمِ الذَّنبِ (**وَلا أُبَالِي**) كَثْرَتَها أو شَنَاعَتَها ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغْفَرْ

لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ ﴾.

والمَقْصودُ: إِرْشادُ العِبادِ إلى تَرْكِ اليَأْسِ، وتَرْغِيبُهُم في التَّوْبَة، ورَجاءِ القَبُول، وفي حديث أبي هريرة عند الترمذي: «ادْعُوا اللهَ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالإِجَابَةِ».

(يَا ابْنَ آدَمَ، لَو بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ) العَنَانُ بِالفَتْحِ: السَّحَابُ، وبِالكَسْرِ: ما تُقَادُ بِهِ الدَّابَّةُ، وأُضِيفَ العَنَانُ بِمَعْنَى السَّحابِ إلى السماء؛ لِأَنَّهُ في جِهَتِها، ويَصِحُّ أَنْ يُرادَ به: ما ظَهَرَ مِن السماء، مِنْ قَولِهِم: عَنَّ الشَّيْءُ: ظَهَرَ، فيكون أَبْلَغَ في الدّلالَةِ على عظيم كَرَمِه تعالى، والكلام كِنايةٌ عن كَثْرَة الذُّنوب، أي: لو كَثُرَتْ ذُنوبُك كَثْرَةً لَوْ جُسِّمَتْ لَمَلأَتْ ما بَيْنَ السماء والأرض.

(ثُمَّ استَغْفَرْتَنِيْ) أي: طَلَبْتَ مِنِّي مَغْفِرَتَها بالتَّوبة منها **(غَفَرْتُ لَكَ)** هذه الذُّنوب الكثيرة **(وَلَا أُبَالِي)** كَثْرَتَها بَالِغَةً ما بَلَغَتْ، وفي لفظ «ثُمَّ» إشعارٌ بِسعَةِ فَضْلِ الله سبحانه، وحَسْبُكَ أَنَّهُ يَقْبَلُ توبَةَ عَبدِهِ ما لَمْ يُغَرْغِرْ، وللاستغفار صِيَغٌ كثيرة وَرَدَتْ بها الآثارُ، أفضَلُها: سَيِّدُ الاستغفار[1].

(يَا ابْنَ آدَمَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ) القُرَابُ -بِضَمِّ القَافِ أَشْهَرُ من كَسْرِها-: ما يُقارِبُ الملءَ، أو هُوَ المِلْءُ **(خَطَايَا)** جمعُ خَطِيئَة **(ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا، لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً)** أي: جِئْتَنِي يومَ القيامَةِ بِمِلْءِ الأرض، أو ما يُقَارِبُ مِلْئَهَا ذُنُوبًا، ثُمَّ لَقِيتَنِي لا تُشْرِكُ بي شيئًا، لَجِئْتُكَ بِمِثْلِها مَغْفِرَة.

والمقصود: بيانُ سعةِ عَفْوِ الله تَعالَى، وحُسْنِ الظَّنِّ به، وترك اليَأْسِ؛ لِيَرْجِعَ العاصِي إليه بالتَّوبة، فينبغي لِلْعَبْدِ أَلَّا يُقَصِّرَ في العَمَلِ الصَّالِحِ فيُسَوِّفَ التَّوْبَةَ، فإِنَّ كُلَّ ما يُشيرُ إليه الحديثُ مُتَوَقِّفٌ على مَشِيئَةِ الله تَعالَى، كما قال: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا

(١) وهو: «اللَّهُمَّ أَنتَ رَبِيِّ، لا إِلَهَ إلا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبُوءُ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ»، رَواهُ البُخاريُّ عن شَدَّاد بنِ أوس، عن النبي ﷺ.

يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾.

(رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحَيْحٌ).

وفيه: البِشارةُ العُظْمَى للمُذْنِبينَ، والتَّرغِيبُ في الرُّجوع إلى الله بالتوبة والإنابَةِ، وعظيمِ الرَّجاء في فضل الله تعالى، وفيه: الزَّجْرُ عن اليَأْسِ والقُنُوطِ، قال الله تعالى: ﴿ **قُلۡ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسۡرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ لَا تَقۡنَطُواْ مِن رَّحۡمَةِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا** ﴾ ﴿ **رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ** ﴾.

(وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ) تسليمًا.

ذلك، وقد بدأ الإمامُ النَّوَوِيُّ هذه الأحاديث بما يَدْعُو إلى إخلاصِ النية في العَمَلِ، وخَتَمَها بما يَدْعُو إلى تَدارُكِ التَّقْصِير فيه، فما أَحْسَنَ صَنِيعَهُ بَدْءًا وخِتامًا.

وكان الفَراغُ مِن تَبْييضِ هذا المختَصَرِ ومُراجعَتِهِ: ضَحْوَةَ الاثنين (١٢) من رَبيعِ الأوَّلِ، عام (١٣٨٠هـ).

والحمدُ لله الذي بِنِعْمَتِه تَتِمُّ الصالحاتُ، وصلَّى اللهُ على سَيِّدِنا مُحمدٍ، وعلى آلِهِ وصَحْبِهِ، وسَلَّمَ تَسْليمًا كَثيرًا.

فهرس مختصر النبراوي على الأربعين النووية

الموضوع صفحة

* * *

تم بحمد الله

(١) من سَوانِح الـمُلَح والـمُلاحَظاتِ أنَّ لِكُلٍّ مِن الأوَّل والآخِرِ من الصَّحْب الكرام -رُواةِ الأربعين-: حَدِيثَينِ اثْنينِ، كُلٌّ منها يُشاكِلُ رَاوِيَه: ذاك في حَزْمِهِ وعَزْمِه وقُوَّتِه وجَلالِه، وهذا في أُنْسِه وكَيْسِهِ وفِطْنَتِه وجَمالِهِ، وقد دعا النبيُّ ﷺ لِكُلٍّ منهما بما هو أَهْلُه، واسْتَجابَ اللهُ له.

وصَلَّى اللهُ على خاتَمِ النَّبِيين، وآلِ كُلٍّ وصحْبِه، وسَلَّمَ تَسْليمًا